

مِسْنَكُ
الْأَعْلَمُ بْنُ حَبْلَانَ
(١٦٤-٢٤١)

حَقُّهُ مَا لَمْ يَرَهُ وَخَرَجَ أَحَادِيثُهُ وَعَلَقَ عَلَيْهِ

شعيب الأرناؤوط

محمد نعيم لعرقوسي
ابراهيم الزبي

الجزء الثامن عشر

مؤسسة الرسالة

الْمَوْهِبَةُ عَنْ الْيَتِيمَةِ

تُقَدِّمُهَا مُؤسَّسَةُ الرِّسَالَةِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوزِيعِ
بَيْرُوت

المترف العام على إصدار هذه الموسوعة

الدكتور عبد الدين بن عبد الحسين الترك

المترف على تحقيق هذا المسند

(الشيخ شعيب الأرناؤوط)

شارك في تحقيق هذا المسند

شعيب الأرناؤوط محمد نعيم عرقاوي عادل مرشد إبراهيم الزبي

محمد ضوان لعرقوبي كامل اذناظ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَمَةُ سَنْدِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١١٤٠٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن يحيى، ٤٥/٣
عن أبيه

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ أنه قال: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ
خَمْسٍ مِّنَ الدُّودِ صَدَقَةٌ، وَلَا خَمْسَةٌ أُوسَاقٌ، وَلَا خَمْسَةٌ أَوَاقٌ
صَدَقَةٌ»^(١).

١١٤٠٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن صفوان

عن أبي سعيد الخدربي، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ صَامَ
يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ، بَاعَدَ اللَّهَ وَجْهَهُ مِنْ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ
عَامًا»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. شعبة: هو ابن الحجاج، وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة المازني.

وأخرجه الطيالسي (٢١٩٧) عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٣٠)، وسيكرر برقم (١١٧٤٧).

(٢) حديث صحيح، وهذا الإسناد خالف شعبة فيه أصحاب سهيل بن أبي صالح، فقد روى عنه، عن النعمان بن أبي عياش، كما سيرد في الرواية (١١٧٩٠)، لا عن صفوان - وهو ابن أبي يزيد، ويقال: ابن يزيد، ويقال: ابن سليم، الحجازي المدني - نص على ذلك الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٢ =

١١٤٠٧ - حدثنا محمد بن جعفر وهاشم بن القاسم قالا: حدثنا شعبة، عن سليمان، عن ذكوان

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يُبغضُ
الأنصارَ رجُلٌ يُؤمِنُ باللهِ واليَوْمِ الْآخِرِ»^(١).

= ثم قال: وكان شعبة - رحمه الله - يغلط في أسماء الرجال لاشتغاله بحفظ المتن.

قلنا: لكن الحافظ في «الفتح» ٤٨/٦ قال: لعل سهيل فيه شيخين.
وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢١٧/١٣ (ترجمة صفوان بن أبي يزيد)
من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٧٣/٤ من طريق محمد بن جعفر، به.
وأخرجه الطيالسي (٢١٨٦) عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي ١٧٣/٤ من طريق أبي معاوية الضرير، عن سهيل بن أبي صالح، عن سعيد المقبري، عن أبي سعيد، به.
قال الحافظ في «الفتح» ٤٨/٦: وهم فيه أبو معاوية، وإنما يرويه المقبري،
عن أبي هريرة، لا عن أبي سعيد، وإنما رواه سهيل من حديث أبي هريرة، عن أبيه، عنه، لا عن المقبري، كذلك أخرجه النسائي من طريق سعيد بن عبد الرحمن، عن سهيل، عن أبيه، وكذا أخرجه أحمد عن أنس بن عياض، عن سهيل.

قلنا: رواية النسائي التي ذكرها الحافظ هي في «المجتبى» ١٧٣/٤ . ورواية
أحمد سلفت ٣٠٠/٢ .

وقد سلف برقم (١١٢١٠)، وسيرد بإسناد صحيح برقم (١١٧٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. هاشم بن القاسم: هو أبو النضر،
شعبة: هو ابن الحجاج، سليمان: هو ابن مهران الأعمش، ذكوان: هو أبو صالح الزيات.

١١٤٠٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد^(١)، عن سليمان، عن أبي المتوكل

عن أبي سعيد الخدري، أن رجلاً دخلَ المسجدَ وقد صَلَّى رسولُ الله ﷺ بِأَصْحَابِه فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ يَتَصَدَّقُ عَلَى

= وأخرجه الطيالسي (٢١٨٢)، وابن منه (٥٣٦)، والبيهقي في «الشعب» (١٥٠٨) من طريق شعبة، بهذا الإسناد. وفيه تصريح الأعمش بسماعه من أبي صالح. ورواية البيهقي مطولة بزيادة الرواية الآتية في «المسندي» برقم (١١٥١٧). وأخرجه ابن أبي شيبة (١٦٣-١٦٤)، ومن طريقه مسلم (٧٧)، وأبو يعلى (١٠٠٧)، وابن حبان (٧٢٧٤)، وابن منه في «الإيمان» (٥٣٨)، عن أبي أسامة، وابن منه في «الإيمان» كذلك (٥٣٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاماً عن الأعمش، به.

وأخرجه بسياق آخر مطولاً البزار (٦٥) و(٦٦) «زوائد» من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد.

قال الهيثمي - وقد أورد سياق البزار في «المجمع» ٢٩/١٠ - : رواه البزار بإسنادين، وفيهما كلاماً عطية، وحديثه يكتب على ضعفه، وبقية رجال الصحيح.

وسلف برقم (١١٣٠٠).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨١٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب ونزيد عليها هنا:

عن أنس بن مالك، سيرد ١٣٤/٣، وهو عند البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤).

وعن الحارث بن زياد، سيرد ٤٢٩/٣.

وعن معاوية، سيرد ٩٦/٤.

(١) في (ق): شعبة، وهو تحرير.

هذا فَيُصَلِّي مَعْهُ؟» فقام رَجُلٌ من الْقَوْمِ فَصَلَّى مَعَهُ^(١).

١١٤٠٩ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد^(٢). وعبدالوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن قزعة

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ: مَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ، وَمَسْجِدِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ».

قال: ونهى رسول الله ﷺ عن صلاةٍ في ساعتين بعد الغداة - وقال عبد الوهاب: بعد الفجر^(٣) - حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغيب الشمس. ونهى عن صوم^(٤) يومين: الفطر والنحر، ونهى رسول الله ﷺ أن تُسافِرَ المرأة فوق ثلاثة أيام، أو ثلاث ليالٍ إلا مع ذي مَحْرَمٍ. قال عبد الوهاب^(٥) في حديثه: قزعة

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط - متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفيين غير سليمان: وهو الأسود الناجي، فقد روى له أبو داود والترمذى، وهو ثقة. أبو المتوكل: هو علي بن داود - ويقال: ابن دؤاد - الناجي. وقد سلف برقم (١١٠١٩).

(٢) في (س) وهامش (ص): شعبة، وجاء في هامش (س): سعيد، وعليها علامة الصحة.

(٣) قوله: بعد الفجر، ليس في (ظ٤).

(٤) في (م): صيام.

(٥) في (م): عبدالعزيز، وهو خطأ.

مولى زياد^(١).

١١٤١٠ - حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا هشام بن أبي عبدالله، عن قتادة، عن قَزْعَةٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تُشْرِقِ الشَّمْسُ - وَلَمْ يَشْكُ - ثَلَاثَ لِيَالٍ^(٢).

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - بعد الاختلاط - تابعه عبد الوهاب - وهو ابن عطاء الخفاف - وهو من سمع من سعيد قبل الاختلاط، وكان عالماً به. وباقى رجاله ثقات رجال الشيخين. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وقَزْعَةٌ: هو ابن يحيى البصري. وأخرجه بتمامه البيهقي في «السنن» ٤٥٢/٢ من طريق روح بن عبادة - وهو من سمع من سعيد قبل الاختلاط - عن سعيد، بهذا الإسناد. وأخرجه مختصرأ مسلم ٩٧٦/٢ (٨٢٧) (٤١٨)، والنمساني في «الكبرى» (٢٧٩١) من طريق ابن أبي عدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨) من طريق حماد بن سلمة، كلامها عن قتادة، به، مسلم بالنهي عن سفر المرأة، والنمساني بالنهي عن صوم الاليمن، والطحاوي بشد الرحال. وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البرساني، وهشام بن أبي عبدالله: هو الدستوائي. وأخرجه بتمامه البيهقي في «السنن» ٤٥٢/٢ من طريق روح بن عبادة، عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد. وأخرجه مختصرأ مسلم ٩٧٦/٢ (٨٢٧) (٤١٨)، والطیالسي (٢٢٣٨)، والنمساني في «الكبرى» (٢٧٩٢) (٢٧٩٣) من طرق عن هشام الدستوائي، به، مسلم بالنهي عن سفر المرأة إلا مع ذي محرم، ومن بعده بالنهي عن صوم الاليمن. وذكر متنه بتمامه في الرواية التي قبله، وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

١١٤١١ - حدثنا محمد بن جعفر، وروح قالا: حدثنا سعيد.
وعبدالوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي عيسى. قال عبدالوهاب في
حديبه: عن أبي عيسى الحارثي
عن أبي سعيد الخدري قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَن يَشْرَبَ
الرَّجُلُ قَائِمًا^(١).

١١٤١٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن
سعيد بن المسيب

عن أبي سعيد الخدري، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِتَمْرٍ رِيَانَ،
وَكَانَ تَمْرٌ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ تَمْرًا بَعْلًا فِيهِ يُبَيْسٌ، فَقَالَ: «أَنِّي لَكُمْ
هَذَا التَّمْرُ؟» فَقَالُوا: هَذَا تَمْرٌ ابْتَعْنَا صَاعًا بِصَاعِينَ مِنْ تَمْرَنَا،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَصْلُحُ^(٢) ذَلِكَ، وَلَكِنْ يُبْعَثِرُ تَمْرَكَ، ثُمَّ ابْتَعِ^(٣)

(١) إسناده صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد اختلاطه - قد توبع، وأبو عيسى: هو الأسواري البصري، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١١٢٧٨)، ونسبه عبدالوهاب: الحارثي، وتابعه عبدالأعلى فيما ذكره البخاري في «الكتني» ٥٧/٩، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفتين، غير عبدالوهاب: وهو ابن عطاء الخفاف، فقد روى له مسلم، وهو صحيح الحديث عن سعيد، فقد سمعه قبل اختلاطه، وكان عالماً به. روح: هو ابن عبادة، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وقد سلف برقم (١١٢٧٨).

(٢) في (ق): لا يصح - وهي رواية النسائي -، وجاء في هامشها: في نسخة الأصل: لا يصلح.

(٣) في (س) و(ق): ابْتَاع، وضُبْبٌ فوقها في (س)، قال السندي: هكذا =

حاجتك»^(١).

= في النسخ، والصواب: ثم اتبع. والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - بعد اختلاطه - متابع، قتادة: هو ابن دعامة السدوسي . وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧٢/٧ ، وابن حبان (٥٠٢٠) من طريق خالد بن العارث - وهو من سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه - عن سعيد، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٨/٤ من طريق هشام - وهو الدستوائي -، عن قتادة، به .

وأخرجه بنحوه مالك في «الموطأ» ٦٢٣/٢ ، والبخاري (٢٢٠١) و(٢٢٠٢) و(٢٣٠٣) و(٢٣٠٤) و(٤٢٤٤) و(٤٢٤٥) و(٤٢٤٦) و(٧٣٥٠) و(٧٣٥١) ، ومسلم (١٥٩٣) (٩٤) و(٩٥) ، والنمسائي في «المجتبى» ٧/٧ ، ٢٧٢-٢٧١ ، والدارمي ٢٥٨/٢ ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٦٧ ، وابن حبان (٥٠٢١) ، والدارقطني في «السنن» ٣/١٧ ، والبيهقي في «ال السنن» ٥/٢٨٥ و ٥/٢٩١ ، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٦٤) من طريق عبدالمجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف ، والدارقطني ٣/١٧ من طريق مسلمة بن أسلم ، كلامهما عن سعيد بن المسيب ، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ، به .

وعلقه البخاري (٤٢٤٦) و(٤٢٤٧) بصيغة الجزم عن عبدالعزيز بن محمد - وهو الدراوردي -، عن عبدالمجيد بن سهيل ، عن سعيد بن المسيب ، أن أبا سعيد وأبا هريرة . وعن عبدالمجيد ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي سعيد وأبي هريرة ... مثله . وقد وصله الدارقطني في «ال السنن» ٣/١٧ . قال الحافظ في «الفتح»: فلعبد المجيد فيه شيخان .

وقد سلف برقم (١٠٩٩٢) ، وذكرنا هناك أطراfe .

قال السندي: قوله: تمراً بغلًا، بفتح فسكون مهملة: هو كل نخلٍ وشجرٍ =

١١٤١٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ لشتي عشرة ليلة بقيت من رمضان مخرجها إلى حنين، فقام طوائف من الناس، وأفطر آخرون، فلم يعب الصائم على المفتر، ولا المفتر على الصائم^(١).

١١٤١٤ - حدثنا محمد بن جعفر غندر قال: حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطية

= وزرع لا يُسقى، أو ما سقته السماء، كذا في «القاموس».

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط - قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وأخرجها ابن أبي شيبة ١٧/٣ - ومن طريقه مسلم (١١٦) (٩٤) - عن محمد بن بشر العبدى، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٦٨/٢ من طريق روح بن عبادة، كلها عن سعيد، به.

وأخرجها مسلم (١١٦) (٩٤) من طريق سليمان التيمي، وأخرجها الطيالسى (٢٥٧)، ومسلم أيضاً (١١٦) (٩٤)، والطحاوى ٦٨/٢ من طريق هشام بن أبي عبدالله الدستوائى، ومسلم (١١٦) (٩٤)، والطبرى في «التفسير» (٢٨٥٢) من طريق عمر بن عامر السُّلْمَى، ثلاثة عن قتادة، به.

قال مسلم: غير أن في حديث التيمي وعمر بن عامر وهشام: لثمان عشرة خلت، وفي حديث سعيد: في شتى عشرة. وشعبة: لسبعين عشرة أو تسعين. قلنا: رواية شعبة ستائي برقم (١١٦٨٤)، وستائي برقم (١١٨٧١)، وفيها: في ثمان عشرة، وسلفت برقم (١١١٩١)، وفيها: لسبعين عشرة أو ثمان عشرة. وانظر (١١٠٨٣).

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال في الجنين:
«ذَكَاهُ ذَكَاهُ أُمِّهِ»^(١).

١١٤١٥ - حدثنا بهز وعفان قالا: حدثنا همام، عن قتادة - قال عفان:
حدثنا قتادة - عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري قال: أَمَرْنَا نَبِيًّا ﷺ أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ
الكتاب وما تَيَسَّرَ^(٢).

١١٤١٦ - حدثنا بهز، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أبي نصرة
عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «تَكُونُ أُمِّي فِرْقَتَيْنِ،
يَخْرُجُ بَيْنَهُمَا مارقةٌ يَلِي قُتلَهَا أُولَاهُمَا بِالْحَقِّ»^(٣).

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهداته، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي
ليلي: وهو محمد بن عبد الرحمن، وعطيته: وهو ابن سعد العوفي.
وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٢٤٢) و(٤٦٧)، والخطيب في «تاريخه»
٤١٢/٨ من طرق عن عطيته، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي
نصرة: وهو المنذر بن مالك العبدى، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمى،
وعفان: هو ابن مسلم الصفار، همام: هو ابن يحيى العوذى، قتادة: هو ابن
دعامة السدوسي .
وقد سلف برقم (١٠٩٩٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي
نصرة - وهو المنذر بن مالك بن قطعة العبدى - فمن رجال مسلم، وأخرج له =

١١٤١٧ - حدثنا بَهْزُ، حدثنا هَمَامٌ، أخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ قَزْعَةِ
عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ قال: «لَا تُشَدُ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى
ثلاثة مساجد مسجد الحرام، ومسجدي، ومسجد بيت المقدس.
ولا تُسافِرُ الْمَرْأَةُ فَوْقَ ثَلَاثٍ لِيَالٍ إِلَّا مَعَ زَوْجٍ، أَوْ ذِي مُحْرَمٍ،
وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ
صلوة الصبح حتى تطلع الشمس»، ونهى عن صوم يوم الفطر ويوم
النحر^(١).

١١٤١٨ - حدثنا حَجَاجٌ، أخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، قَالَ:

= البخاري تعليقاً، وهو ثقة. بهز: هو ابن أسد، وأبو عوانة: هو الواضاح بن عبد الله
اليشكري، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.
وأخرجه مسلم (١٠٦٤) (١٥١)، والنائي في «الكبرى» (٨٥٥٥)، وأبو يعلى
(١٠٣٦) من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١٩٦)، وانظر (١١٠٨).
وسيكرر برقم (١١٦١١) و(١١٦١٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد، وهمام: هو
ابن يحيى العوذى، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وقزعة: هو ابن يحيى
البصرى.

وأشار إليه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٠٤/٧ من طريق حفص بن عمر،
عن همام، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

لَا أَشْرُبْ نَبِيًّا بَعْدَمَا سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ قَالَ: جَيْءَ
بِرَجُلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالُوا: إِنَّهُ نَشْوَانٌ، فَقَالَ: إِنَّمَا
شَرَبْتُ زَبِيبًا وَتَمَرًا فِي دُبَابَةٍ قَالَ: فَخُفِقَ بِالنَّعْلَ، وَنَهَزَ بِالْأَيْدِيِّ.
وَنَهَى عَنِ الدُّبَابَ، وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُخْلَطَ^(١).

١١٤١٩ - حَدَثَنَا حَاجَاجٌ وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَا: حَدَثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُصْمَمْ^(٢) أَبِي^(٣) عَلْوَانَ^(٤) قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا
يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ يَحُلَّ صِرَارَ نَاقَةٍ بِغَيْرِ إِذْنِ
أَهْلِهَا، فَإِنَّهُ خَاتِمُهُمْ^(٥) عَلَيْهَا، فَإِذَا كُنْتُمْ بِقَفْرٍ، فَرَأَيْتُمُ الْوَطْبَ أَو
الرَّاوِيَةَ أَو السَّقَاءَ مِنَ الْلَّبَنِ، فَنَادُوا أَصْحَاحَ الْإِبْلِ ثَلَاثَةَ، فَإِنْ
سَقَاهُمْ فَاَشْرَبُوا وَلَا فَلَا، وَإِنْ كُنْتُمْ مُّرْمِلِينَ» قَالَ أَبُو النَّضْرِ: «وَلَمْ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعدين غير أبي الوذاك - وهو جبرين توف البكالي - فمن رجال مسلم. حاجاج: هو ابن محمد المصيسي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبيعي.

وقد سلف برقم (١١٢٩٧)، وانظر (١٠٩٩١).

(٢) في (م): عاصم، وهو تحريف.

(٣) في (ق): بن، وهو خطأ.

(٤) في (ظ٤) و(ق): زيادة: الحنفي.

(٥) في (ظ٤) وهاشم (ق): حانقهم، وهو تحريف.

يَكُنْ مَعَكُمْ طَعَامٌ، فَلِيمِسِكُهُ رَجُلًا مِنْكُمْ، ثُمَّ اشْرَبُوا»^(١).

١١٤٢٠ - حدثنا حَجَاجُ، أَخْبَرَنَا شَعْبَةُ. وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شَعْبَةُ،
عَنْ عُمَرِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَلِيمَانَ الْيَشْكُرِيِّ

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله التخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبدالله بن عصم، فقد روى له أصحاب السنن ما عدا السائباني، ووثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: شيخ وأخرجه مختصرًا الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٤١/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٨٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٣٦٠/٩ من طريقين، عن شريك، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٤١/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٨٢٥) من طريق إسرائيل، عن عبدالله بن عصم، به، موقوفاً. وإسناده حسن.

ويشهد له حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٤٧١)، ولقطعه: إن نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نهى أن تحلب مواشي الناس إلا بإذنهم. وإنسانده صحيح. قال السندي: قوله: «أن يحل صرار ناقة»: من حل يُحلُّ، بضم الحاء المهملة: إذا فَكَّهُ، والصَّرار: ككتاب: ما يشد به الشيء، أي: إذا وجدتم ناقة مربوطة الضرع، فليس لكم أن تفكوا صرارها، وتشربوا لبنها بلا إذن أهلها. قوله: «فإنه خاتمهم عليها»، أي: إن ربطهم الضرع أمارة على منعهم من ذلك، فلا يحل لكم مع إマرة المنع.

قوله: «بِقَفْرٍ» بفتح قاف وسكون فاء: المكان الخالي من العمارة. قوله: «فَرَأَيْتُمُ الْوَطْبَ»: بفتح واو، فسكون مهملة: سقاء اللبن، وهو جلد الجذع بما فوقه.

قوله: «وَإِنْ كُنْتُمْ مُرْمَلِينَ» من أرملي: إذا احتاج. قوله: «فَلِيمِسِكُهُ رَجُلًا»، أي: لثلا يؤدي ذلك إلى القتال بينكم وبينه.

عن أبي سعيد الخدري، أنه قال في الوهم: «يتونخى»، فقال له رجل: عن النبي ﷺ؟ قال: فيما أعلم^(١).

١١٤٢١ - حدثنا حجاج، عن ابن جرير قال: أخبرني ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله

عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ نهى عن اشتمال الصماء، وأن يحتبِي الرجل في ثوبٍ واحدٍ، ليس على فرجه منه شيء^(٢).

١١٤٢٢ - حدثنا يونس وهاشم قالا: حدثنا ليث. قال: هاشم قال: حدثني ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن اشتمال الصماء، وأن يحتبِي الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء^(٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير سليمان اليشكري، وهو ابن قيس البصري، فمن رجال الترمذى وابن ماجه، وهو ثقة، وقد أثبت البخارى في «تاریخه الكبير» ٣١/٤ سماع عمرو بن دينار المكي منه هذا الحديث. حجاج: هو ابن محمد المصيبي الأعور، شعبة: هو ابن الحجاج. وقد سلف برقم (١١٣٤٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيوخين. حجاج: هو ابن محمد المصيبي، وهو مكرر الإسناد الثاني في الرواية (١١٠٢٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيوخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وهاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

١١٤٢٣ - حدثنا عبدالصمد، حدثني أبي، حدثنا الجُرَيْري، عن أبي نَفْرَةَ

عن أبي سعيد قال: أتى رسول الله ﷺ على نَهَرٍ من السماء والنَّاسُ صِيَامٌ في يوم صَائِفٍ^(١) مشَاةً، ونبيُّ الله على بَغْلَةٍ له، فقال: «اشربُوا أَيْهَا النَّاسُ» قال: فَأَبْوَا قال^(٢): «إِنِّي لَسْتُ مِثْكُمْ، إِنِّي أَيْسَرُكُمْ، إِنِّي راكِبٌ»، فَأَبْوَا، قال: فَشَنَى رَسُولُ الله ﷺ فَخَذَهُ، فَنَزَلَ، فَشَرِبَ، وَشَرِبَ النَّاسُ، وَمَا كَانَ يَرِيدُ أَنْ يَشْرَبَ^(٣).

= وهو مكرر الرواية (١١٠٢٣)، لكن لم يرد هنا ذكر يونس.

(١) في (ق): الصيف، وفي هامشها: صائف.

(٢) في (ظ٤): فقال.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعixin غير أبي نصرة: وهو المنذر بن مالك العبدلي، فمن رجال مسلم، وعبدالوارث بن سعيد والد عبدالصمد سمع من الجُرَيْري: وهو سعيد بن إلِياس قبل الاختلاط. وأخرجه أبو يعلى (١٢١٤) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٨٠)، وابن حبان (٣٥٥٦) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، وابن حبان (٣٥٥٠) من طريق عبد الله بن المبارك، وابن خزيمة (١٩٦٦) من طريق يزيد بن زريع، ثلاثة عن الجُرَيْري، به.

وقد سلف برقم (١١١٦٠)، وانظر (١١٠٨٣).

وقال السندي: قوله على نهر من السماء، أي: من ماء المطر.
قوله مشاة: خبر بعد خبر.
قوله: «إِنِّي أَيْسَرُكُمْ» من اليسار، أي: أغناكم عن الماء أو الإنطار. =

١١٤٢٤ - حدثنا عبدالصمد، حدثنا همام، حدثنا زيد، عن عطاء بن

يسار

عن أبي سعيد الخدري، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «حَدُّثُوا عَنِي
وَلَا تُكذِّبُوا عَلَيَّ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ،
وَحَدُّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»^(١).

١١٤٢٥ - حدثنا عبدالصمد، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «ضَلَّ
سِبْطَانٌ^(٢) مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَرْهَبْ أَنْ تَكُونَ الضَّبَابَ»^(٣).

= قوله: وما كان يريد أن يشرب: فيه دليل على أنه يجوز للمسافر الإفطار بعد
أن شرع في الصوم بلا ضرورة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث
العنبري، همام: هو ابن يحيى العوْنَى، وزيد: هو ابن أسلم.
وآخرجه أبو يعلى (١٢٠٩) من طريق عبدالصمد، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١٠٨٥) و(١١٣٤٤).

(٢) في النسخ الخطية: سبطين، وضبب فوقها في (س)، وقال السندي:
هكذا في النسخ، والظاهر سبطان، أي: غاباً، ولعله من ضل فلان فرسه إذا ذهب
عنه، والتقدير: ضل سبطين أهلهما، أي: غاباً عنهم، إلا أنه حذف أهلهما،
وأضمر ضميره في ضل لظهوره، إذ لا يضل الشخص إلا أهله، وإفراد الضمير
لأفراد الأهل لفظاً، والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نصرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة
العبيدي من رجاله، ومن فرقه من رجال الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث
العنبري، وهمام: هو ابن يحيى العوْنَى، وقتادة: هو ابن دعامة السَّدُوسِيِّ.

١١٤٢٦ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا المستمر بن الريان الإيادي، حدثنا أبو نصرة العبدلي

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ ذكر الدنيا فقال:
«إِنَّ الدُّنْيَا خَضْرَةٌ حُلْوَةٌ، فَاتَّقُوهَا واتَّقُوا النِّسَاءِ» ثم ذكر نسوة ثلاثة^(١)
من بني إسرائيل، امرأتين طولتنهن تُعرَفانِ، وامرأة قصيرة لا تُعرف،
فاتخذت رجلين من خَشَبٍ، وصاغَتْ خاتِمًا، فَحَشَّتْهُ مِنْ أَطْيَبِ
الطَّيْبِ الْمِسْكِ، وَجَعَلَتْ لَهُ غَلَقًا، فَإِذَا مَرَّتْ بِالْمَلَأِ أَوْ بِالْمَجْلِسِ
قَالَتْ بِهِ؛ فَفَتَّحَتْهُ، فَفَاحَ رِيحُهُ. قال المستمر بخنصره اليسرى،
فَأَشَّخَّصَهَا دُونَ أَصَابِعِهِ الْمُلْكُ ثَلَاثَ شَيْئًا، وَقَبَضَ الْمُلْكَ ثَلَاثَةً^(٢).

= وانظر (١١٠١٣).

(١) في (ظ٤) و(س) و(ص): ثلاثة، وضبب فوقها في (س)، والمثبت من (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وأخرجه ابن خزيمة (١٦٩٩)، وابن حبان (٥٥٩١)، وأبو يعلى (١٢٩٣) من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد.

وقوله: «إن الدنيا خضرة حلوة، فاتقوها واتقوا النساء»، سلف برقم (١١١٦٩).
وقوله: ثم ذكر نسوة ثلاثة...، سلف برقم (١١٣٦٤). وانظر (١١٢٦٩).
قوله: «قالت به» قال ابن الأثير في «النهاية» ١٢٤/٤: العرب يجعل القول
عبارة عن جميع الأفعال، وتطلقه على غير الكلام واللسان، فتقول: قال بيده،
أي: أخذ، وقال برجله، أي: مشى. قال الشاعر:
وقالت له العينان سمعاً وطاعةً
أي: أومأت. وقال بالماء على يده، أي: قلب. وقال بثوبه، أي: رفعه.

١١٤٢٧ - حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدُ، حَدَثَنَا الْمُسْتَمِرُ، حَدَثَنَا أَبُو نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، أَلَا وَلَا غَادِرٌ أَعْظَمُ مِنْ غَدْرِ أَمِيرٍ^(١) عَامَةٍ»^(٢).

١١٤٢٨ - حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدُ، حَدَثَنَا الْمُسْتَمِرُ، حَدَثَنَا أَبُو نَضْرَةَ

٤٧/٣ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعُ أَحَدًا مِنْكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَوْ بَشِّرٍ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا رَأَهُ أَوْ عَلِمَهُ، أَوْ رَأَهُ أَوْ سَمِعَهُ»^(٣).

= وكل ذلك على المجاز والاتساع..

(١) في (ظ٤): من أمير، وجاءت «من» في هامش (ق)، وفي رواية مسلم: «أَلَا وَلَا غَادِرٌ أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَةً».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٧٣٨) (١٦)، وأبو يعلى (١٢١٣)، والبيهقي ١٦٠/٨ من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥٩) عن المستمر، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٩٧) من طريق عثمان بن عمر، عن المستمر، به. موقوفاً.

وقد سلف بنحوه برقم (١١٣٠٣)، وانظر (١١٠٣٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (١٢١٢) من طريق عبد الصمد، به.

- وأخرجه الطيالسي (٢١٥٨) - ومن طريقة أبو نعيم في «الحلية» ٩٩-٩٨/٣ عن المستمر، به.

١١٤٢٩ - حدثنا عبدالصمد وحسن بن موسى، قال^(١): حدثنا عبدالعزيز بن مسلم، حدثنا سهيل، عن أبيه

عن أبي سعيد الخذري أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الفضة بالفضة، والذهب بالذهب، مثلاً بمثلٍ»^(٢).

١١٤٣٠ - حدثنا سُرِيج، حدثنا فُلْيَح، عن سهيل، عن أبيه عن أبي سعيد^(٣) قال: قال رسول الله ﷺ: «الذهب بالذهب، والورق بالورق، و^(٤) لا تُفضلوا بعضها على بعض»^(٥).

= وأخرجه بنحوه مطولاً أبو يعلى (١٢٩٧) من طريق عثمان بن عمر، عن المستمر، به.

وقد سلف برقم (١١٠١٧).

(١) في (م) و(ص) و(ق): قال.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير سهيل: وهو ابن أبي صالح ذكوان السمان، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقوفاً وتعليقًا. عبدالصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وحسن بن موسى: هو الأشيب، وعبدالعزيز بن مسلم: هو القسملي.

وقد سلف برقم (١١٠٦٢)، وانظر (١١٠٠٦).

(٣) في (ظ) عن أبي هريرة، وجاء في هامش (س) و(ص) ما نصه: في بعض النسخ بدل عن أبي سعيد، عن أبي هريرة.

قلنا: ذكره ابن حجر في «أطراف المسند» ٣٤٤/٦ كذلك في مسند أبي سعيد، وهذا الاختلاف في اسم الصحابي لا يضر بصحة الحديث.

(٤) أشير إلى الواو في (س) و(ص): أنها نسخة.

(٥) حديث صحيح لغيره، فليح: وهو ابن سليمان الخزاعي - وإن احتاج به

١١٤٣١ - حدثنا سعيد بن منصور؛ مثله بإسناده^(١).

١١٤٣٢ - حدثنا عبدالصمد، حدثنا حرب، حدثنا يحيى، يعني ابن أبي
كثير، قال: حدثني أبو سعيد مولى المهرى قال:

حدثني أبو سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ
بَارِكْ لَنَا فِي مُدَنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، واجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ
بَرَكَتَيْنِ»^(٢).

= البخاري وأصحاب السنن، وروى له مسلم حديثاً واحداً - ضعفه يحيى بن معين،
والنسائي، وأبو داود. وقال الساجي: هو من أهل الصدق، وكان يهم، وقال
الدارقطني: مختلف فيه، ولا بأس به. وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة
مستقيمة، وغرايب، وهو عندي لا بأس به، فحديثه حسن في المتابعات
والشواهد. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سُرِيج: هو ابن النعمان الجوهري،
وسهيل: هو ابن أبي صالح ذكون السُّمَانِ.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٠٦)، وانظر (١١٤٢٩).

(١) هو مكرر سابقه. وسعيد بن منصور: هو ابن شعبة الخراساني المروزي،
ثقة من رجال الشيفيين، وقد حدث عنه أحمد وهو حي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي
سعيد مولى المهرى، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عبدالصمد: هو ابن عبد الوارث
العنبرى، وحرب: هو ابن شداد.

وأخرجه مسلم (١٣٧٤) (٤٧٦) من طريق عبدالصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (١٣٧٤) (٤٧٦) من طريق شيبان، عن يحيى بن أبي
كثير، به.

وأخرجه مسلم مطولاً (١٣٧٤) (٤٧٥) من طريق يحيى بن أبي إسحاق، عن =

١١٤٣٣ - حدثنا عبدالمالك بن عمرو، حدثنا عبدالله بن جعفر
الزهري^(١)، عن يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن عبدالله بن خباب
عن أبي سعيد الخدري، قال: قلنا^(٢): يا رسول الله، هذا
السلام عليك قد علمناه، فكيف الصلاة عليك؟ قال: «قولوا:
اللهم صل على محمد عبدك ورسولك، كما صليت على إبراهيم،
وبارك على محمد وآل محمد، كما باركت على إبراهيم^(٣) وآل
إبراهيم»^(٤).

= أبي سعيد مولى المهري، به.
وقد سلف برقم (١١٣٠١).

(١) في (ظ٤) و(س) و(م): الزاهري، وهو تصحيف، والمثبت من (ص)
و(ق)، وهامش (س) و(ص).

(٢) في (س) و(ق) وهامش (ص): قلت، وجاء في هامش (س): قلنا،
وعليها علامة الصحة.

(٣) في (ظ٤): كما باركت على آل إبراهيم. يعني دون ذكر: على
إبراهيم، وأشار إلى ذلك في (س) و(ص). قلنا: وهو الموافق لرواية أبي صالح
عن الليث، عن ابن الهاد، وقد علقها البخاري في «صحيحة» في الرواية رقم
. (٤٧٩٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشیخین غیر
عبدالله بن جعفر: وهو المَخْرَمِيُّ الزَّهْرِيُّ، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري
تعليقًا. عبدالمالك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وعبدالله بن خباب: هو
الأنصاري المدني.
وأخرجه ابن ماجه (٩٠٣) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

١١٤٣٤ - حديث عبد الملك بن عمرو، حديث ثُعْبَر، عن شريوك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى قباء يوم الاثنين،

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٧/٢، ومن طريقه ابن ماجه (٩٠٣) عن خالد بن مخلد، عن عبد الله بن جعفر، به.

وأخرجه البخاري (٤٧٩٨) و(٦٣٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤٩/٣، وفي «الكبرى» (١٢١٦)، وأبو يعلى (١٣٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣٦)، والبيهقي في «السنن» ١٤٧/٢ من طرق عن يزيد بن الهداء، به. وعلقه البخاري بصيغة الجزم في الرواية رقم (٤٧٩٨) عن أبي صالح، عن الليث، عن يزيد بن الهداء، به.

وفي الباب عن طلحة بن عبد الله، سلف برقم (١٣٩٦).
وعن زيد بن خارجة، سلف برقم (١٧١٤).

وعن كعب بن عجرة عند البخاري (٣٣٧٠)، ومسلم (٤٠٦)، سيرد ٢٤١/٤.

وعن أبي مسعود الأنصاري عند مسلم (٤٠٥)، سيرد ١١٨/٤.
و٥/٢٧٣-٢٧٤.

وعن أبي حميد الساعدي عند البخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٤٠٧)، وسيرد ٤٢٤/٥.

وعن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٣٧٤/٥.

قال السندي: قوله: هذا السلام عليك قد علمناه: أي أن الله تعالى أمرنا بالسلام والسلام عليك، فالسلام معلوم عندنا، فيمكن لنا العمل به، والمراد به أنه كسلام بعضاً على بعض، أو أنه كالسلام في التشهد، وعلى التقديرين هو معلوم، لكن الصلاة غير معلومة، فلا بد من بيانها، إذ لا يمكن العمل بدونه.

فَمَرَرْنَا فِي بَنِي سَالِمٍ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَى بَابِ بَنِي عَتْبَانَ، فَصَرَخَ وَابْنُ عَتْبَانَ عَلَى بَطْنِ امْرَأَهُ، فَخَرَجَ يَجْرُّ إِزَارَهُ، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ قَالَ: «أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ» قَالَ ابْنُ عَتْبَانَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ إِذَا أَتَى امْرَأَهُ (١) وَلَمْ يُمْنِ (٢) عَلَيْهَا، مَاذَا عَلَيْهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: «إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ» (٣).

(١) في (ظ٤)، وهامشي (س) و(ص): امرأة.

(٢) في هامشي (س) و(ص): فلم، وفي (ظ٤): فلم يمني.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفين غير عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدى، وزهير: هو ابن محمد التميمي. وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٤)، وأبو يعلى (١٢٣٦)، وأبو عوانة ٢٨٦/١ من طريق عبدالملك بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٤٣) (٨٠)، وأبو عوانة ٢٨٦-٢٨٥/١ من طريق إسماعيل بن جعفر، وأبو عوانة ٢٨٦/١ من طريق عبدالعزيز بن محمد، كلاهما عن شريك، به. ورواية إسماعيل بن جعفر: عتبان لا ابن عتبان.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٧٢) من طريق سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه عبد الرحمن بن أبي سعيد، به. وسلف مختصراً بالأرقام (١١٠٤٣) و(١١٤٣) و(١١٣٠٨)، وانظر (١١١٦٢).

قوله: ابن عتبان، هكذا في رواية أحمد هذه، وفي رواية إسماعيل بن جعفر عند مسلم: عتبان، وهو الأصح - وهو عتبان بن مالك الأنصاري -، وسيرد الحديث في «مسند» ٣٤٢/٤ على الشك عتبان أو ابن عتبان، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» ١٩/٢٩٦-٢٩٨، و« الصحيح مسلم» بشرح النووي ٤/٣٦-٣٧، والحافظ =

١١٤٣٥ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا هشام، عن زيد، عن
عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري قال: أرسلني أهلي إلى رسول الله
ﷺ أسلأه طعاماً، فأتى النبي ﷺ وهو يخطب، فسمعته يقول:
«مَنْ يَصْبِرْ يُصْبِرُهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ^(١) يُغْنِيهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ^(٢)
يُعْفَهُ اللَّهُ، وَمَا رُزِقَ الْعَبْدُ رِزْقًا أَوْسَعَ لَهُ مِنَ الصَّبْرِ^(٣).»

١١٤٣٦ - حدثنا عبد الملك، حدثنا هشام، عن زيد، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسُ
بِالْطُّرُقَاتِ». قالوا: يا رسول الله ما لنا من مجالستنا بُدُّ؛ نتحدث
فيها. قال: «فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا». قالوا: وما حَقُّ الطَّرِيقِ يا
رسول الله؟ قال: «غَضْنُ البَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذْى، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ،

ابن حجر في «الفتح» ٢٨٤/١، وذكر فيه أن عتبان كان قد طلب من النبي ﷺ
أن يأتيه فيصلني في بيته في مكان يتخذه مصلني، فأجابه، فيحتمل أن تكون هذه
الواقعة، وقدم الاغتسال ليكون متأهلاً للصلوة معه، والله أعلم.

(١) في (ظ٤): يستغنى. وانظر تعليق السندي على الحديث (١١٠٩١).

(٢) في (ق): يستعفف. وهو الموافق لرواية البخاري (٦٤٧٠).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١١٠٩١). عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدى، وهشام: هو ابن سعد، وزيد: هو ابن أسلم.
وقد سلف أول مرة برقم (١٠٩٨٩)، ومضى شرحه برقم (١١٠٩١)، وانظر
. (١١٨٩٠)

وَالنَّهِيُّ عَنِ الْمُنْكَرِ^(١).

١١٤٣٧ - حديث وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن أبي السفّر، عن الشعبي

عن أبي سعيد الخدري قال: مُرّ على مروان بِجَنَازَةٍ، فلم يقم قال: فقال أبو سعيد: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرّ عليه بِجَنَازَةٍ، فقام، قال: فقام مروان^(٢).

١١٤٣٨ - حديث وكيع، عن^(٣) يونس بن عمرو، عن أبي الوداك

(١) حديث صحيح، وهذا سند حسن، هشام: وهو ابن سعد المدنى، حسن الحديث، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفيين. عبدالملك: هو ابن عمرو أبو عامر العقدي، زيد: هو ابن أسلم.
وأخرجه عبد بن حميد في «المتخب» (٩٥٨) عن عبدالملك بن عمرو، به.
وأخرجه مسلم (٢١٢١) - وهو مكرر في ح ٤/١٧٠٤ -، والبيهقي في «الشعب» (٩٠٨٥) (و ٩٠٨٨) من طرق عن هشام، به.
وقد سلف برقم (١١٣٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. وهب بن جرير: هو ابن حازم الأزدي البصري، وشعبة: هو ابن الحجاج، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٧ عن ابن مرزوق، عن وهب، بهذا الإسناد.
وأخرجه دون ذكر مروان: النسائي في «المجتبى» ٤/٤٥ من طريق سعيد بن الريبع، عن شعبة، به، ومن طريق ذكرياء، عن الشعبي، به.
وقد سلف برقم (١١١٩٥)، وسيأتي برقم (١١٥٠٦).

(٣) في (س) (و) (ق) وهامش (ص): حدثنا، وفي هامش (س): عن، وعليها =

عن أبي سعيد قال: أصبتنا سبيلاً^(١) يوم حنين، فكنا نلتمس
فداءهن، فسألنا رسول الله ﷺ عن العزل، فقال: «اصنعوا ما بدا
لَكُمْ، مما قَضَى اللَّهُ فَهُوَ كَايِنٌ، فَلَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ
الوَلَدُ»^(٢).

١١٤٣٩ - حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن خليل بن جعفر، عن أبي
نصرة

عن أبي سعيد قال: ذُكِرَ الْمِسْكُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فقال: «هُوَ
أَطْيَبُ الطَّيِّبِ»^(٣).

١١٤٤٠ - حدثنا وكيع، عن سفيان. وعبدالرازق قال: أخبرنا سفيان،

= علامة الصحة.

(١) في (ق) و(ظ٤) وهامش (س): سبيلا.

(٢) حديث صحيح، وهذا سند حسن، يونس بن عمرو - وهو ابن عبد الله السبعيني - مختلف فيه، قال الإمام أحمد: حديث مضطرب، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً إلا أنه لا يحتاج بحديثه، ووثقه ابن معين وابن سعد والعلجي، وقال مرة: جائز الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وهو متابع، وباقى رجاله ثقات رجال الشیخین غير أبي الوداك - وهو جبر بن نوف الهمданی البکالی -، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن العجراح الرؤاسي.

وقد سلف برقم (١١٢٠٤)، وسيأتي برقم (١١٤٦٢).

وقد سلف بنحوه برقم (١١٦٠٢) وفيه أنهم أصابوا السبيلا في غزوة بنى المصطلق.

وانظر (١١٠٧٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١١٢٦٩) سندًا ومتناً.

عن رَبِيْد، عن عَمْرُو بْنَ مَرْةَ، عن أَبِي الْبَخْتَرِي

عن أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحْقِرَنَّ
أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ إِذَا رَأَى أَمْرًا لَهُ فِيهِ مَقَالٌ أَنْ يَقُولَ فِيهِ فَيُقَالُ لَهُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ:
48/٣
مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِيهِ، فَيَقُولُ^(١): رَبِّ خَشِيتُ النَّاسَ، قَالَ: فَإِنَّا
أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى». وَقَالَ أَبُو نُعَيْمَ - يَعْنِي فِي الْحَدِيثِ -: «وَلَيْ
كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ تَخَافَنِي^(٢)»^(٣).

١١٤٤١ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، حَدَثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُخْرُجُ النَّاسُ مِنَ النَّارِ

(١) في (ظ٤) و(ق): قَالَ: فَيَقُولُ: مَخَافَةُ النَّاسِ. قَالَ: فَلَيْسَ أَحَقُّ أَنْ
تَخَافَ.

(٢) في (ظ٤) و(ق): تَخَافُ.

(٣) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، أَبُو الْبَخْتَرِيٌّ - وَهُوَ سَعِيدُ بْنِ فِيروزِ الطَّاهِيِّ - لَمْ يَسْمَعْ
مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، بَيْنَهُمَا رَاوٍ، هُوَ رَجُلٌ مِنْهُمْ كَمَا بَيْنَهُ شَعْبَةَ فِي رَوَايَتِهِ الْأَتِيَّةِ بِرَقْمِ
(١١٨٦٨)، وَيَقِيَّةُ رَجَالِ الشِّيَخِيْنَ. وَكِيعٌ: هُوَ ابْنُ الْجَرَاحِ الرَّؤَسِيِّ،
وَعَدَ الرَّزَاقُ: هُوَ ابْنُ هَمَامِ الصَّنْعَانِيِّ، وَسَفِيَانُ: هُوَ الشَّوَّرِيُّ، وَزَيْدُ: هُوَ ابْنُ
الْحَارِثِ الْيَامِيِّ، وَعَمْرُو بْنَ مَرْةَ: هُوَ الْمَرَادِيُّ الْجَمَلِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ فِي «الْمُنْتَخَبِ» (٩٧٢) عَنْ أَبِي نَعِيمِ الْفَضْلِ بْنِ
دَكِينٍ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» ٤/٣٨٤ مِنْ طَرِيقِ الْفَرِيَابِيِّ، كَلَامُهَا عَنْ سَفِيَانِ
الْشَّوَّرِيِّ، بِهِ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (١١٢٥٥).

قَالَ السَّنْدِيُّ: «إِذَا رَأَى أَمْرًا» بِالْتَّوْنِينِ لَا بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا بَعْدِهِ.

بَعْدَمَا احْتَرَقُوا، وَصَارُوا فَحْمًا، فَيَذْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَنْبُتُونَ فِيهَا كَمَا
يَنْبُتُ الْغُثَاءُ^(١) فِي حَمِيلِ السَّيْلِ^(٢).

١١٤٤٢ - حدثنا وكيع، عن علي بن صالح، عن الأسود بن قيس، عن
نبیع العنزي

عن أبي سعيد الخدري قال: فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ السَّعْدَانَةُ^(٣).

١١٤٤٣ - حدثنا وكيع، عن شريك، عن سهيل، عن أبيه
عن أبي سعيد قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَبَعَ جَنَازَةً لَمْ يَجِلِّسْ
حَتَّى تُوضَعَ^(٤).

(١) في (ق): الثناء.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير إسماعيل بن مسلم: وهو العبداني، فمن رجال مسلم. أبو المتوكل: هو علي بن داود الناجي.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٨١ ، وابن منه في «الإيمان» (٨٣٦)
من طريقين عن إسماعيل بن مسلم، به.
وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١١٠١٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير نبیع العنزي: وهو ابن عبدالله، فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه أبو زرعة والعلجي وابن حبان، وصحح حديثه الترمذى وابن خزيمة وابن حبان والحاكم. علي بن صالح: هو ابن حبي الهمدانى، والأسود بن قيس: هو العبداني.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠١٦)، وفيه: «فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْجِبَةِ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ»، وشرح هناك.

(٤) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك - وهو ابن عبدالله =

- ١١٤٤٤ - حدثنا وكيع، عن عكرمة بن عمّار، عن عاصم بن شميخ عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ إذا اجتهد في اليمين قال: «لا والله الذي نفس أبي القاسم بيده»^(١).
- ١١٤٤٥ - حدثنا وكيع وبهؤ قالا: حدثني مثنى بن سعيد، عن قتادة. ووكيع، حدثنا همام، عن قتادة، عن أبي عيسى عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «عودوا المرضى، واتبعوا الجنائز، تذكّرُكم الآخرة»^(٢).
- ١١٤٤٦ - حدثنا^(٣) عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أبي عيسى الأسواري؛ فذكر مثله إلا أنه قال: المريض^(٤).

= النخعي -، وبافي رجاله ثقات رجال الشيفين غير سهيل - وهو ابن أبي صالح - فمن رجال مسلم، وأخرج البخاري له مقوناً، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ووالد سهيل هو أبو صالح ذكوان السمان. وسيرد برقم (١١٩٢٧) بإسناد صحيح على شرط الشيفين. وقد سلف برقم (١١٣٢٨)، بلفظ: «إذا تبعت جنازة فلا تجلسوا حتى توضع»، ويرقم (١١١٩٥) بلفظ: «إذا رأيتم جنازة فقوموا لها، فمن اتبعواها فلا يقعد حتى توضع».

- (١) سلف مطلقاً بهذا الإسناد برقم (١١٢٨٥).
- (٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١١١٨٠) و(١١٢٧٠). بهؤ: هو ابن أسد.
- (٣) في (ظ٤): حدثنا.
- (٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١١٢٧٠)، إلا أنَّشيخاً أَحْمَدْ هنا هو عفان، وهو ابن مسلم.
- = وأخرجه القضاوي (٧٢٧) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

١١٤٤٧ - حدثنا وكيع، حدثنا سليمان بن علي الربعي قال: سمعت أبا الجوزاء قال:

سمعت ابن عباس يفتني في الصرف قال: فافتتت به زماناً،
قال: ثم لقيته فرجع عنه، قال: فقلت له: ولم (١)؟ فقال: إنما
هو رأي رأيته، حذبني أبو سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ نهى
عنه (٢).

١١٤٤٨ - حدثنا وكيع، عن القاسم بن الفضل، حدثنا أبو نصرة العبدلي

= وقد سلف برقم (١١١٨٠).

(١) لفظ «ولم» ليس في (ظ).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفين غير سليمان بن علي الربعي، فمن رجال مسلم. أبو الجوزاء: هو أوس بن عبدالله الربعي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٥٨) من طريق حماد بن زيد، عن سليمان بن علي،
بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٤٧)، وسيأتي برقم (١١٤٧٩).
قال السندي: قوله: يفتني في الصرف، أي: بجواز الزيادة فيه مع اتحاد الجنس إذا كان يداً بيده.

قوله: إنما هو رأي رأيته: قد جاء أنه كان يروي فيه حديث أسامة: «إنما الربا في النسبة»، فكانه جعله رأياً، نظراً إلى أن الحديث يحتمل تخصيصه بمختلف الجنس، فحمله على العموم يكون رأياً منه. وأما معنى «نهى عنه» في حديث أبي سعيد، هو أنه نهى عن الزيادة مع اتحاد الجنس، والله تعالى أعلم.

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يَمْرُقُ^(١) مَارِقَةً عِنْدَ فُرْقَةٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ»^(٢).

١١٤٤٩ - حديث عبد الرحمن، حدثنا زهير، عن شريك، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري
عن أبيه وعمه قتادة، أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُوا لُحُومَ الأَضَاحِيِّ وَادْخِرُوا»^(٣).

١١٤٥٠ - حديث عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا زهير، عن محمد بن عمرو بن حَلْخَلة، عن عطاء بن يسار
عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال:

(١) في (س): تحتمل القراءتين -بالياء والتاء-، وفي (ق): تمرق.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم وهو مكرر (١١٢٧٥) سندًا ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، فمن رجال مسلم، وأنخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة، عبد الرحمن: هو ابن مهدي البصري، وزهير: هو ابن محمد التميمي، وشريك: هو عبدالله بن أبي نمر.

وأنخرجه الدوابي في «الكتني» ٣٤/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٥، والحاكم ٢٣٢/٤ من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير بن محمد، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيفيين، ووافقه الذهبي، مع أن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري لم يحتاج به البخاري، إنما أخرج له تعليقاً.
وسيرد الحديث في مسند قتادة بن النعمان ٦/٣٨٤.
وانظر الحديث السالف برقم (١١١٧٦).

«ما يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ، وَلَا هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ، وَلَا
أَذَى وَلَا غَمٌّ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاهُ»^(١).

١١٤٥١ - حدثنا عبدالمالك بن عمرو، حدثنا هشام، عن يحيى، عن
أبي سلمة

عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال: «إذا رأيتمُ
الجَنَازَةَ فَقُومُوا فَمِنْ اتَّبَعَهَا^(٢) فلا يَقْعُدُ حَتَّى تُوضَعَ»^(٣).

١١٤٥٢ - حدثنا عبدالمالك بن عمرو، حدثنا هشام. ويزيد، أخبرنا
هشام، عن يحيى بن أبي كثیر، عن أبي سلمة
عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نُرْزَقُ تَمَرَ الجَمْعِ عَلَى عَهْدِ
رسول الله ﷺ^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف في مسند أبي هريرة
٣٠٣/٢ سنداً ومتناً.

(٢) في (ق) و(ظ٤) وهاشم (س): تبعها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالمالك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدِي، وهشام: هو الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثیر، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وقد سلف برقم (١١٩٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالمالك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدِي، وهشام: هو الدستوائي، ويزيد: هو ابن هارون الشيخ الثاني لأحمد في هذا الحديث، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

١١٤٥٣ - حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا الأعمش، حدثنا جعفر بن إياس، عن شهير بن حوشب

عن جابر بن عبد الله وأبي سعيد الخدري قالا: قال رسول الله ﷺ: «الْكَمَّةُ مِنَ الْمَنْ، وَمَاوِهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ»^(١).

= وسبرد مطولاً برقم (١١٤٥٧) ونخرجه هناك.

قال السندي: قوله: تُرْزَقُ تمر الجمع، على بناء المفعول، أي: يعطينا النبي ﷺ تمراً مجتمعاً من أنواع شتى، وهذا المتن مختصر، ستجيء بقيةه قريباً.
(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه وضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. أسباط بن محمد: هو ابن عبد الرحمن القرشي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وجعفر بن إياس: هو أبو بشر بن أبي وحشية.

وأخرجه ابن ماجه بنحوه (٣٤٥٣) من طريق أسباط بن محمد، بهذا الإسناد، وفيه: والعجوة من الجنة، وهي شفاء من الجنة.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٦٦٧٤) و(٦٦٧٥) من طريق أبي خيثمة (٦٦٧٦) و(٦٦٧٧) من طريق جرير، كلاهما عن الأعمش، به.
وقد اختلف فيه على الأعمش، فآخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٧٦)
(٦٦٧٧) من طريق جرير، وابن ماجه (٣٤٥٣) من طريق سعيد بن مسلمة،
كلاهما عن الأعمش، عن جعفر، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد، به.
وآخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٧٨) من طريق شيبان، عن الأعمش، عن
المنهال، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن أبي سعيد، به، مختصراً.

واختلف فيه على أبي بشر بن أبي وحشية، فآخرجه النسائي في «الكبرى»
(٦٦٧٣) من طريق شعبة، عن أبي بشر، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة،
وقد سلف ٣٠١/٢.

١١٤٥٤ - حدثنا شُجاعُ بْنُ الوليد، عن سعيد بن أبي عروبة، عن

= واختلف فيه على شهر بن حوشب، فأخرجه الترمذى (٢٠٦٨)، والنسائى في «الكبرى» (٦٦٧١) من طريق قتادة، وابن ماجه (٣٤٥٥) من طريق مطر الوراق، والنسائى في «الكبرى» (٦٦٧٢) من طريق خالد الحذاء، ثلاثتهم عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، به، مرفوعاً.

وأخرجه النسائى في «الكبرى» (٦٦٧٠) من طريق سعيد، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن عُنمٌ، عن أبي هريرة، به، مرفوعاً.

وأخرجه النسائى في «الكبرى» (٦٦٦٨) من طريق محمد بن شبيب الزهرانى، عن شهر بن حوشب، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حرث، عن سعيد بن زيد، به، مرفوعاً.

وأخرجه النسائى في «الكبرى» (٦٦٦٩) من طريق عبد الجليل بن عطية، عن شهر بن حوشب، عن ابن عباس، به، مرفوعاً.

وقوله: «الكمأة من الملن، وماؤها شفاء للعين»: له شاهد من حديث سعيد بن زيد عند البخارى (٥٧٠٨)، ومسلم (٢٠٤٩)، وقد سلف برقم (١٦٢٥).

وآخر من حديث بريدة الأسلمي، سيرد ٣٤٦/٥، وإسناده صحيح.

وقوله: «والعجوة من الجنّة»: له شاهد من حديث بريدة الأسلمي، سيرد ٣٤٦/٥، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث رافع بن عمرو المُزنى، سيرد ٤٢٦/٣، ٣١/٥، وإسناده قوي.

وقوله: «وهي شفاء من السم»: له شاهد من حديث عائشة عند مسلم (٢٠٤٨)، وسيرد ٧٧/٦، ولفظه عند مسلم: «إن في عجوة العالية شفاء - أو إنها ترياق - أول الْبُكْرَةِ».

وآخر من حديث سعد بن أبي وقاص عند البخارى (٥٧٦٨) و(٥٧٦٩)، ومسلم (٢٠٤٧)، وقد سلف برقم (١٥٧١)، ولفظه عند مسلم: «من أكل سبع =

قتادة، عن أبي نصرة^(١)

عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال : «إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامية أقرؤهم»^(٢).

١١٤٥٥ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبان، حدثنا قتادة، عن ابن^(٣) أبي عتبة

= تمرات، مما بين لابتيها حين يصبح، لم يضره سُمٌ حتى يمسي».

قال الحافظ في «الفتح» ٢٣٩/١٠، قال الخطابي : كون العجوة تفع من السم والسحر إنما هو ببركة دعوة النبي ﷺ لتمر المدينة لا لخاصية في التمر، وقال ابن التين : يحتمل أن يكون المراد نخلًا خاصاً بالمدينة لا يعرف الآن.

(١) وقع في النسخ: عن سعيد بن زيد، عن أبي نصرة، وهو خطأ من النساخ، فقد جاء كما ثبتهما في «أطراف المسند» ٣٦٦/٦، وجاء في هامش (ظ٤) : في نسخة ابن المذهب: سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي نصرة، وسيرد كذلك بهذا الإسناد في الرواية (١١٧٩٥)، وكذلك جاء في مصادر التخريج.

(٢) حديث صحيح، شجاع بن الوليد - وإن لم يتحرر لنا أمره أسمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط أو بعده - متابع، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيفيين غير أبي نصرة - وهو المنذر بن مالك العبدى - فمن رجال مسلم، وهو ثقة. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وآخرجه أبو يعلى (١٢٩١)، وأبو عوانة ٩/٢ من طريق شجاع بن الوليد، عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١١٩٠).

(٣) لفظ «ابن» استدرك في هامش (ظ٤)، وهو عبدالله بن أبي عتبة.

عن أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ قال: «لِيَحْجَنَ الْبَيْتُ بَعْدَ خُرُوجٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ»^(١).

١١٤٥٦ - حديث عبد الصمد، حدثنا أبان، حدثنا سعيد بن يزيد^(٢)، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «يَكُونُ بَعْدِي^(٣) خَلِيفَةٌ يَهْبِطُ الْمَالَ حَتْيًا، وَلَا يَعْدُهُ عَدًّا»^(٤).

١١٤٥٧ - حديث عبد الملك بن عمرو، حدثنا هشام. ويزيد، أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي كثیر، عن أبي سلمة عن أبي سعيد قال: كنا نُرْزَقُ تَمِّرَ الْجَمْعِ - قال يزيد: تَمِّرًا من تَمِّرِ الْجَمْعِ^(٥) - على عهد رسول الله ﷺ، فنبیع الصاعین

(١) إسناده صحيح على شرط الشیخین. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبری. وبقیة رجاله سلف ذکرهم في الروایة (١١٢١٧)، وشیخ أحمد هناك هو سوید بن عمرو الكلبی. وانظر أيضًا (١١٢١٩).

(٢) في جميع النسخ الخطية (و) زید، وهو تحریف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٣٥٧/٦، وفي الروایة رقم (١١٥٨١).
(٣) لفظ «بعدي» ليس في (ظ٤) (و) (ص).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبری، وأبان: هو ابن يزيد العطار، وسعید بن يزيد: هو ابن سلمة الأزردي، وأبو نصرة: هو المتندر بن مالک العبدی.

وقد سلف برقم (١١٠١٢)، وسيأتي برقم (١١٥٨١).

(٥) قوله: «قال يزيد: تمراً من تمر الجماع» ليس في (ظ٤).

بالصاع، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «لا صاعٌ تَمْرٌ بِصَاعٍ، ولا صاعٌ حنطةٌ بِصَاعٍ، ولا درهمٌ بِدرهمٍ». قال يزيد: لا صاعٌ تَمْرٌ بِصَاعٍ^(١)، ولا صاعاً حنطةٌ بِصَاعٍ^(٢).

١١٤٥٨ - حدثنا بهز، حدثنا شعبة، قال: حدثني أنسُ بنُ سيرين، عن أخيه مَعْبُدَ بنَ سيرين

(١) لفظة «بصاع» ليس في (ق) ولا (ظ).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، ويزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو الدستوائي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧٢/٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٧٦/١٠ من طريقين عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق (١٤١٩١)، والبخاري (٢٠٨٠)، ومسلم (١٥٩٥) (٩٨)، والنسياني ٢٧٣-٢٧٢/٧، والبيهقي في «السنن» ٢٩١/٥ من طرق عن يحيى بن أبي كثیر، به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٢٢٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٦٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١٠٨) من طريقين عن أبي سلمة، به. وأخرجه الطحاوي ٦٨/٤، وابن حبان (٥٠٢٤) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثیر، عن عقبة بن عبد الغافر، عن أبي سعيد الخدري، به.

وقد سلف برقم (١٠٩٩٢). وانظر (١١٤٥٢).

قال السندي: قوله: قال يزيد: لا صاعاً تمر، أي: بالرفع على إبطال عمل «لا»، أو على أنها «لا» المشبهة بليس، أو على أن تقديره: لا يصح صاعاً تمر، أي: بيعهما.

عن أبي سعيد الخدري قال شعبة: قلت له: سمعته^(١) من أبي سعيد؟ قال: نعم عن النبي ﷺ في العزل قال: «لا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا^(٢) ذَلِكُمْ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ»^(٣).

١١٤٥٩ - حدثنا عبد الرحمن، حدثني^(٤) زهير، عن زيد بن أسلم^(٥)، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدكم يُصَلِّي فلا يَتَرُكْ أَحَدًا يَمْرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فإنْ أَبِي فَلِيقاتِلُهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»^(٦).

(١) في (ق) و(ظ٤): سمعه. قلنا: والذي عند مسلم: سمعته، ونص أنها رواية بهز.

(٢) في (ق): أن تفعلوا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. بهز: هو ابن أسد العمي. وشعبة: هو ابن الحجاج. وأخرجه مسلم (١٤٣٨) (١٢٩) من طريق بهز بن أسد، بهذا الإسناد. وسلف برقم (١١٠٧٨).

(٤) في (ظ٤) و(ص): حدثنا، وهي نسخة في هامش (س).

(٥) في النسخ الخطية (وام): زيد بن أبي أنسة، وهو خطأ قديم من النسخ، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢٥٨/٦، وكذلك سيأتي على الصواب من رواية أبي يعلى كما في التخريج.

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير عبد الرحمن بن أبي سعيد، فمن رجال مسلم. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، زهير: هو ابن محمد التميمي العنبري.

١١٤٦٠ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال:

أول من قدم الخطبة قبل الصلاة مروان، فقام رجل، فقال: يا مروان، خالفت السنة. قال: ترك ما هناك يا أبا فلان. فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه. سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فلينبه، فإن لم يستطع فلقلبه، وذلك (١) أضعف الإيمان» (٢).

١١٤٦١ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، أن أبا سعيد مولى المهرى (٣) حدثه

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً إلى = وأخرجه أبو يعلى (١٢٤٨) من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير، به. وقد سلف برقم (١١٢٩٩).

(١) في (ظ٤): وذلك، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، سفيان: هو الثوري، وقيس بن مسلم: هو الجذلي، وطارق بن شهاب: هو الأحمسى.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١١١-١١٢، والترمذى (٢١٧٢) من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٥٦٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/٩٤-٩٥ من طريق الفريابي، كلاماً عن الثوري، به. وقد سلف بالأرقام (١١٠٧٣) و(١١١٥٠).

(٣) تحرف في (ص) و(م) إلى: المهدى، بالدال بدل الراء.

بني لحيان من هذيلٍ فقال: «لَيَنْبَغِيْثُ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا،
وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا»^(١).

١١٤٦٢ - حديث عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الوداك

عن أبي سعيد الخدري قال: أصبنا سبيلاً يوم حنين، فجعلنا
عزل عنهم^(٢) ونحن نريد الفداء، فقال بعضنا لبعض: تفعلون ذلك
وفيكم رسول الله ﷺ؟ فسألتُ رسول الله ﷺ فقال: «لَيْسَ مِنْ كُلِّ
الماءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئاً لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو سعيد مولى المهرى من رجاله،
ويaci رجال الإسناد ثقات من رجال الشيixين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي.
وآخرجه الطيالسي (٢٢٠٤)، ومن طريقه البىهقي في «السنن» ٤٠/٩ عن
حرب بن شداد، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١١١٠).

(٢) في هامش (٤): عنهم.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الوداك - وهو جبر بن نوف البكالي -
من رجاله، ويaci رجاله ثقات من رجال الشيixين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي،
وسفيان: هو الشوري، وأبو إسحاق: هو السباعي.

وآخرجه أبو يعلى (١١٥٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.
وآخرجه الطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٣٤/٣ من طريق مؤمل، عن
سفيان، به، وقع فيه: خير، بدل حنين، والظاهر أنه تصحيف، وانظر ما يأتي.
وآخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (٩٤) عن منصور بن المعتمر، والطيالسي
= (٢١٧٥)، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٣٤/٣، وفي «شرح مشكل الآثار»

١١٤٦٣ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأَغْرِي
أبي مُسلم قال:

أشهد على أبي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُمَا شَهَدَا عَلَى رَسُولِ
اللهِ تَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا حَفَّتْ بِهِمْ
الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِّيَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»^(١).

= ٣٧٠٥)، وابن حبان (٤٩١) من طريق شعبة، والطحاوي أيضاً في «شرح معاني الآثار» ٣٣/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٠٤) من طريق مطرف، ثلاثة عن أبي إسحاق، به، وعندهم عدا ابن طهمان: يوم خير، والظاهر أنه تصحيف، فقد ورد عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٣/٣ من طريق وهيب بن خالد، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن المحيريز، عن أبي سعيد الخدري، أنه يوم أوطاس، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وهذا قاطع في أنه يوم حنين، ثم إنه لا يمكن الجمع بين الروايتين لأن مخرج الحديث واحد.

وآخرجه مسلم (١٤٣٨) (١٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٢٩/٧، وفي «الأسماء والصفات» ص ١٤١، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٣/١٤٠ من طريق علي بن أبي طلحة، عن أبي الوداك، به.
وقد سلف بالأرقام (١١٠٧٨) (١١٢٠٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأَغْرِي
أبي مسلم: وهو المديني، نزيل الكوفة، فمن رجال مسلم. عبد الرحمن: هو ابن
مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبِيعي.
وآخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٤ من طريق أحمد، بهذا الإسناد، وقال:
غريب من حديث الثوري، تفرد به عبد الرحمن.
وآخرجه الترمذى (٣٣٧٨) من طريق عبد الرحمن، به. وقال: هذا حديث =

١١٤٦٤ - حدثنا عبدالمالك بن عمرو، حدثنا هشام، عن قتادة، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن خليط البُسرِ والتمْرِ، والزَّبِيبِ والتمْرِ^(١).

١١٤٦٥ - حدثنا عبدالمالك بن عمرو، حدثنا ابن أبي ذئب. وحجاج قال^(٢): أخبرنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري

عن أبيه قال: حبسنا يوم الخندق عن الصلاة حتى كان بعد المغرب بهوئي من الليل حتى كفينا، وذلك قول الله تعالى: «وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويًا عزيزًا» [الأحزاب : ٢٥]، قال: فدعا رسول الله ﷺ بلاً، فأقام صلاة الظهر، فصلأها، وأحسن صلاتها، كما كان يصلّيها في وقتها، ثم

= حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١١٢٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعixin غير أبي نصرة، وهو المنذر بن مالك العبدى، فمن رجال مسلم. عبدالمالك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه أبو عوانة ٢٩٣/٥ من طريقين عن هشام، به.

وقد سلف برقم (١٠٩٩١).

(٢) في (م): قالا.

أمره فأقام العصر، فصلاها، وأحسن صلاتها، كما كان يُصلّيها في وقتها، ثم أمره فأقام المغرب، فصلاها كذلك. قال: وذلِكُم^(١) قبل أن يُنْزَلَ اللَّهُ فِي صَلَاتِ الْخَوْفِ: «فَرِجَالًا أَوْ رُكَبَانًا» [البقرة: ٢٣٩]^(٢).

١١٤٦٦ - حدثنا روح، حدثنا سليمان بن علي، حدثنا أبو الم توكل الناجي

حدثنا أبو سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال له رجل من القوم: أما بيَنك وبين النبي ﷺ غير أبي سعيد قال: لا والله ما بيَني وبين النبي ﷺ غير أبي سعيد قال: «الذهب بالذهب والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتَّمر، والمملح بالملح، سواء بسواء، من زاد أو أرادَ فَقَدْ أَرَبَى، الآخذ والمعطى فيه سَوَاء»^(٣).

(١) في (ظ٤): وذلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشعixin غير عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، فمن رجال مسلم، وأنخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وحجاج: هو ابن محمد المصيحي الأعور، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث.

وقد سلف برقم (١١١٩٨)، وسيأتي برقم (١١٦٤٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعixin غير سليمان بن علي، وهو الرَّبَعِي الأَزْدِي، فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، =

١١٤٦٧ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْدٍ، حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي
خَالِدٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ
عِلْمٍ لَيَرَاهُمْ مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُمْ كَمَا يُرَى الْكَوْكَبُ فِي أَفْقِ
السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَمْ يَرْأُوهُمْ وَأَنْعَمَا»^(١).

= وأبو المตوكل الناجي: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧٧/٧ من طريق خالد بن الحارث، عن
سليمان بن علي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن الجارود في «المتقى» (٦٤٨)، وأبو يعلى (١٢١٧) من
طريق عبدالله الزعفراني، والطيالسي (٢٢٢٥) من طريق المثنى بن سعيد،
كلاهما، عن أبي المتكوك، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٤٧) من طريق أبي صالح، عن أبي سعيد،
به. دون قوله: «الأخذ والمعطى فيه سواء».

وأخرجه أبو يعلى (١٣٢٥) من طريق عبد الرحمن بن أبي نعم، عن أبي
سعيد، به، بلفظ: «الذهب بالذهب مثلًا بمثل، فما زاد فهو رباء، والفضة بالفضة
مثلًا بمثل، فما زاد فهو رباء».

وسيأتي بالأرقام (١١٥٥٦) و(١١٦٣٥) و(١١٩٢٨)، وانظر (١١٠٠٦).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي، وبقية رجاله
ثقة رجال الشيدين غير محمد بن عبيد - وهو ابن حساب - فمن رجال مسلم،
وهو ثقة.

وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٨٨٧) عن محمد بن عبيد، بهذا
الإسناد، وفيه متابعة سالم المرادي لإسماعيل بن أبي خالد.

وفي آخره: قال سالم: يعني بقوله: وأنعمما: أرفعها.

قال أبو عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: سمعت سفيان بن عيينة يقول في حديث النبي ﷺ: يقول: وأنعما، قال: وأهلاً.

١١٤٦٨ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيبان، عن يحيى، حدثني عياض بن هلال الأنصاري قال:

سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلّى أحدكم فنسى كم صلّى^(١) - أو قال فلم يذر زاد أم نقص - فليس جد سجدة و هو جالس ، وإذا جاء أحدكم الشيطان فقال^(٢): إنك قد أحذت فليقل: كذبت إلا ما سمعه بأذنه ، أو وجد ريحه بأنفه»^(٣).

١١٤٦٩ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله بن مبارك، أخبرنا سعيد الجريري، عن أبي نصرة عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا استجدا

= وقد سلف برقم (١١٢٠٦)، وذكرنا هناك شواهد.

(١) قوله: كم صلّى، ليس في (ظ٤)، وأشار في (س) أنها نسخة.

(٢) في (س) (و) (ص) زيادة: له.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عياض بن هلال الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيغرين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوبي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي. قوله: إذا صلّى أحدكم...

أخرجه النسائي في «الكتاب» (٥٨٧) من طريق حسن بن موسى، به . وقد سلف برقم (١١٠٨٢).

ثُوِيًّا سَمَاهْ بِاسْمِهِ عَمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِداءً ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِي، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ، وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ»^(١).

١١٤٧٠ - حَدَثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبْنِ الْهَادِ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذُكِرَ عِنْهُ عَمَّهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ»^(٢).

١١٤٧١ - حَدَثَنَا عَلَيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ إِيَّاسٍ، عَنْ أَبِي

نَصْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كُنَّا نَسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَمِنَ الصَّائِمُونَ، وَمِنَ الْمُفْطِرُونَ، فَلَا يَعِيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ^(٣).

(١) حديث حسن كما قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ١٢٢/١، وهذا إسناده ضعيف، سعيد الجريري: وهو ابن إياس قد اخْتَلَطَ، وسماع عبد الله بن المبارك منه بعد اختلاطه، وبقية رجاله ثقات. علي بن إسحاق: هو السُّلْمَيِّ مولاهم المرزوقي. وأبو نصرة: هو المتنزرين مالك العبدية. وقد سلف برقم (١١٢٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١١٠٥٨) سندًا ومتناً.

(٣) حديث صحيح، علي بن عاصم: وهو الواسطي - وإن يكن ضعيفاً - قد تُوَعِّدُ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سعيد بن إياس: هو الجُرَيرِيُّ، وأبو

١١٤٧٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير أبو أحمد، حدثنا عبد الرحمن بن النعمان أبو النعمان الأنصاري بالكوفة، عن سليمان بن قتة^(١) عن أبي سعيد الخدري قال: بعث رسول الله ﷺ بعثاً، فكنتُ فيهم، فأتينا على قرية، فاستطعمنا^(٢) أهلها، فأبوا أن يطعمونا شيئاً، فجاءنا رجلٌ من أهل القرية، فقال: يا معاشر العرب، فيكم رجلٌ يرقى؟ فقال أبو سعيد: قلتُ: وما ذاك^(٣)? قال: ملك القرية يموتُ. قال: فانطلقنا معه، فرقته بفاتحة الكتاب، فرددتها^(٤) عليه

= نصرة: هو المنذر بن مالك العبدى.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٨٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٦٢) من طريق حماد بن زيد، عن الجريري، به.

وأخرجه مسلم (١١١٦) (٩٥)، والترمذى (٧١٢)، والنمسائي في «المجتبى» ٤/١٨٨ من طريق أبي مسلمة سعيد بن يزيد، عن أبي نصرة، به. وأبو مسلمة تحرف في مطبوع النسائي إلى أبي سلامة!
وأخرجه مسلم (١١١٧)، والنمسائي في «المجتبى» ٤/١٨٩-١٨٨، وابن خزيمة (٢٠٢٩)، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٦٨/٢، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٤٤ من طريق عاصم بن سليمان الأحول، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد وجابر، به.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٨٣).

(١) تحرف في (م) إلى: قتيبة.

(٢) في (ظ٤): واستطعمنا.

(٣) في (س) و(ق): ذلك. وجاء في هامش (س): ذاك، وعليها علامه الصحة.

(٤) في (ظ٤) وهامش (س) و(ص): ورددتها.

مَوْرَأً، فَعُوْفِيَ، فَبَعَثَ إِلَيْنَا بِطَعَامٍ وَيَغْنَمٍ تُسَاقُ. فَقَالَ أَصْحَابِيْ: لَمْ يَعْهُدْ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا بَشِيءٍ، لَا نَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئاً حَتَّى نَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، فَسُقْنَا الْغَنَمَ حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَحَدَّثَنَا، فَقَالَ: «كُلُّ وَأَطْعَمْنَا مَعَكُ، وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟» قَالَ: قَلْتُ: أَلْقِي فِي رُؤُعِيِّ^(١).

١١٤٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ أَنْشَى^(٢)، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلَى بْنِ عَلَى الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ أَبِي الْمَتَوَكِّلِ التَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْحُدَيْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ الظَّلَامَةِ وَاسْتَفْتَحَ صَلَاتَهُ وَكَبَرَ، قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ثَلَاثَةً. ثُمَّ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهُذَا إِسْنَادٌ فِيهِ ضَعْفٌ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ النَّعْمَانِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ أَبُو حَاتَّمَ: صَدُوقٌ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَضَعْفُهُ ابْنُ مَعْنَى، وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: مَجْهُولٌ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: ضَعْفُهُ رَاجِعٌ، وَذَكَرَ الْحَافِظَ فِي «الْتَّهْذِيبِ» أَنَّ الدَّارِقَطْنِيَّ جَعَلَهُ اثْنَيْنِ، أَحَدَهُمَا: الرَّاوِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَلِيبٍ بْنِ جَابِرٍ، وَقَالَ فِيهِ: مَتْرُوكٌ، ثَانِيهِمَا: الرَّاوِيُّ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ قَتَّةَ، - كَمَا فِي هَذِهِ الْرَّوَايَةِ -، وَجَعَلَهُ مِنَ الثَّقَاتِ.

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقَطْنِيُّ فِي «السِّنْنَ» ٦٤/٣ مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَعِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ النَّعْمَانِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ ١٠٩٨٥.

(٢) فِي (س) وَ(ص) وَ(ق) وَ(م): أَنْسٌ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (ظ٤).

مِنْ هَمْزَهُ وَنَفْخَهُ». ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» ثَلَاثَةً. ثُمَّ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزَهُ وَنَفْخَهُ وَنَفْثَتِهِ»^(١).

(١) إسناده ضعيف. جعفر بن سليمان: هو الْضَّبَاعِي، تفرد بهذا الحديث، وهو مختلف فيه، فقد وثقه ابن معين، وقال أحمـد: لا بأس به، وقال ابن سعد: كان ثقة، وبه ضعـف، وكان يتشـيعـ. وقال ابن عـديـ: أرجـوـ أنه لا بـأـسـ بـهـ، وأحادـيـثـ لـيـسـتـ منـكـرـةـ، وهوـ عـنـديـ مـنـ يـجـبـ أـنـ يـقـبـلـ حـدـيـثـهـ. وـضـعـفـهـ يـحـمـيـ بـنـ سـعـيدـ الـقطـانـ، وـكـانـ لـاـ يـكـتـبـ عـنـهـ، وـقـالـ الـبـخـارـيـ: يـخـالـفـ فـيـ بـعـضـ حـدـيـثـهـ، وـقـالـ اـبـنـ الـمـدـيـنـيـ: أـكـثـرـ عـنـ ثـابـتـ الـبـنـانـيـ، وـكـتـبـ عـنـهـ مـرـاسـيلـ، فـيـهاـ مـناـكـيرـ. وـعـلـيـ بـنـ عـلـيـ الـشـكـرـيـ: هوـ عـلـيـ بـنـ عـلـيـ بـنـ نـجـادـ بـنـ رـفـاعـةـ الـرـفـاعـيـ الـشـكـرـيـ، مـخـلـفـ فـيـ كـذـلـكـ، فـقـدـ وـثـقـهـ اـبـنـ مـعـينـ وـمـحـمـدـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ عـمـارـ، وـقـالـ النـسـائـيـ: لـاـ بـأـسـ بـهـ، وـقـالـ أـحـمـدـ: لـمـ يـكـنـ بـهـ إـلـاـ أـنـ رـفـعـ أـحـادـيـثـ، وـقـالـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـ «الـمـعـرـجـوـهـينـ» ١١٢/٢: كـانـ مـنـ يـخـطـئـ كـثـيرـاـ عـلـىـ قـلـةـ روـاـيـتـهـ، وـيـنـفـرـدـ عـنـ الـأـثـبـاتـ بـمـاـ لـاـ يـشـبـهـ حـدـيـثـ الثـقـاتـ، لـاـ يـعـجـبـنـيـ الـاحـتـاجـاجـ بـهـ إـذـاـ اـنـفـرـدـ. قـلـنـاـ: وـقـدـ اـنـفـرـدـ بـهـذـاـ حـدـيـثـ. أـبـوـ الـمـتـوـكـلـ النـاجـيـ: هوـ عـلـيـ بـنـ دـاـودـ، وـيـقـالـ: اـبـنـ دـوـادـ.

وهـذاـ حـدـيـثـ قـدـ أـعـلـهـ الـأـئـمـةـ كـمـاـ سـيـأـتـيـ فـيـ التـخـرـيـجـ. وـأـخـرـجـ عـبـدـالـرـاقـ فـيـ «الـمـصـنـفـ» ٢٥٥٤، وـأـبـوـ دـاـودـ ٧٧٥، وـالـطـحاـوـيـ فـيـ «شـرـحـ مـعـانـيـ الـأـثـارـ» ١٩٨-١٩٧/١، وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ «الـسـنـنـ» ٣٥/٢، وـفـيـ «الـمـعـرـفـةـ» ٣٠٠٥ منـ طـرـيـقـ عـبـدـالـسـلـامـ بـنـ مـطـهرـ، وـالـتـرمـذـيـ ٢٤٢، وـابـنـ خـزـيـمةـ (٤٦٧) منـ طـرـيـقـ مـحـمـدـ بـنـ مـوسـىـ الـحـرـشـيـ، وـالـدارـوـيـ ٢٨٢/١، وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ «الـسـنـنـ» ٣٤/٢ منـ طـرـيـقـ زـكـرـيـاـ بـنـ عـدـيـ، وـأـبـوـ يـعـلـىـ (١١٠٨)، وـالـدارـقـطـنـيـ فـيـ «الـسـنـنـ» ٢٩٨/١-٢٩٩ منـ طـرـيـقـ إـسـحـاقـ بـنـ أـبـيـ إـسـرـائـيلـ. سـتـهـمـ عـنـ جـعـفـرـ بـنـ سـلـيـمانـ الـضـبـاعـيـ، بـهـذـاـ إـسـنـادـ. وـأـلـفـاظـهـمـ مـتـقـارـبـةـ.

١١٤٧٤ - حدثنا محمد بن الحسن، حدثنا جعفر، عن المعلم
القردوسي، عن الحسن

= قال الترمذى: وقد تكلم في إسناد حديث أبي سعيد، كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي، وقال أحمد: لا يصح هذا الحديث. وقال ابن خزيمة: لا نعلم في هذا خبراً ثابتاً عن النبي ﷺ عند أهل المعرفة بالحديث، ولا استعمل هذا الخبر على وجهه. وضعفه النووي في «المجموع» ٢٧٨/٣.

وقال أبو داود: هذا الحديث يقولون: هو عن علي بن علي، عن الحسن، مرسلاً، الوهم من جعفر.

وقد أخرجه أبو داود مرسلاً عن الحسن في «مرا髭له» (٣٢)، عن أبي كامل، عن خالد بن الحارث، عن عمران بن مسلم، عن الحسن، ولكن فيه أن التهليل والتکبير والتعوذ كان قبل تکبیر الإحرام، وليس فيه ذكر دعاء الافتتاح بعد تکبیرة الإحرام، ولفظ التعوذ فيه: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم»، وإسناده إلى الحسن صحيح على شرط مسلم.

وقوله فيه: «سبحانك اللهم ويحمدك».. إلى قوله: «لا إله غيرك» فحسب: أخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٣٢، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٣٢، وفي «الكبرى» (٩٧٣)، وابن ماجه (٨٠٤) من طريق زيد بن الحباب، والنمسائي في «المجتبى» ٢/١٣٢، وفي «الكبرى» (٩٧٢) من طريق عبد الرزاق، كلاماً عن جعفر بن سليمان، به.

وسيأتي برقم (١١٦٥٧).

وله شاهد من حديث عائشة عند أبي داود، (٧٧٦)، والترمذى (٢٤٣)، وابن ماجه (٨٠٦) بأسنادين كلاماً ضعيف.

وآخر صحيح، موقوفاً من قول عمر عند ابن أبي شيبة ١/٢٣٢، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» ١/١٩٨، والدارقطنى ١/٢٩٩، والحاكم ١/٢٣٥ =

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا لا يمتنع أحدكم رهبة الناس أن يقول بحق إذا رأه أو شهدَهُ، فإنه لا يقرب من أجلِ، ولا يباعد من رزقٍ أن يقول بحق أو يذكر بعظيمٍ».^(١)

= والبيهقي في «السنن» ٢/٣٤-٣٥، وقال: وأصح ما روی فيه الأثر الموقوف على عمر.

قال السندي: قوله: «تعالى جذك»: في «النهاية»: أي: علا جلالك وعظمتك.

وسلف شرح بقية ألفاظ الحديث في مستند عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٣٨٢٨).

(١) حديث صحيح دون قوله: «فإنه لا يقرب من أجل، ولا يباعد من رزق أن يقول بحق، أو يذكر بعظيم»، وهذا إسناد ضعيف، لضعف محمد بن الحسن: وهو ابن أتش الصناعي، ولانقطاعه، الحسن: وهو البصري لم يسمع من أبي سعيد. والمعلّى القردوسى: هو ابن زياد، من رجال مسلم. وأخرجه أبو يعلى (١٤١١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٨٢٥) من طريققطن بن نمير، عن جعفر، بهذا الإسناد. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن المعلّى إلا جعفر.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٠١٧).

قال السندي: قوله: «أن يقول بحق»، أي: يتكلم به.

قوله: فإنه: أي المتكلم بحق، وقوله: «أن يقول بحق» بدل منهما، والضمير للشأن، وأن يقول بحق فاعل الفعلين على التنازع. قوله: لا يقرب: من التقريب.

قوله: أو يذكر بعظيم: على بناء المفعول، أي: أو يذكره الناس بكلام عظيم =

١١٤٧٥ - حدثنا عبد الملك، حدثنا هشام. ويزيد بن هارون، أخبرنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة

عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نُرْزَقُ تَمَرَ الجَمْعِ - وقال
يزيد: تمر^(١) من تمر الجمع - على عهد رسول الله ﷺ، فنبين
الصاعين بالصاع، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «لا صاعٍ تَمَرٌ
٥١/٣ بصاعٍ، ولا صاعٍ حِنْطَةٌ بصاعٍ، ولا دِرْهَمٌ بِدِرْهَمٍ»^(٢).

١١٤٧٦ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتمُ
الجِنَازَةَ فَقُومُوا، فَمَنْ تَبِعُها فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوَضَّعَ»^(٣).

١١٤٧٧ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي
كثير، عن محمد بن عبد الرحمن قال: حدثني أبو رفاعة

أن أبا سعيد الخدري قال: جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ:
يا رسول الله ﷺ إنَّ لِي ولِيدَةً وَأَنَا أَعْزُلُ عَنْهَا، وَأَنَا أُرِيدُ مَا يَرِيدُ
الرَّجُلُ، وَأَكْرَهُ أَنْ تَحْمُلَ، وَإِنَّ الْيَهُودَ تَرْعُمُ أَنَّ الْمَوْؤُودَةَ الصَّغْرِيَّةَ

= يطعنون به فيه، أو يلومون به عليه، والله تعالى أعلم.

(١) ضرب فوق كلمة «تمر» في (س). قلنا: ذاك أنها جاءت «تمراً» بالنصب
في الرواية (١١٤٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. وهو مكرر (١١٤٥٧) سندًا ومتنًا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفين. وهو مكرر (١١٤٥١) سندًا ومتنًا.

العَزْلُ، فَقَالَ: «كَذَبْتُ يَهُودٌ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُخْلِفَهُ، لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ أَنْ يَصْرِفَهُ»^(١).

١١٤٧٨ - حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبْنَانَا^(٢) هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَىٰ، حَدَثَنَا عِيَاضٌ أَنَّهُ

سَأَلَ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ: إِنَّ أَحَدَنَا يُصَلِّي فَلَا يَدْرِي كُمْ صَلَّى؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَذْرُ كَمْ صَلَّى، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ فِي صَلَاتِكَ فَلَيَقُولْ: كَذَبْتَ، إِلَّا مَا وَجَدَ رِيحًا بِأَنْفِهِ، أَوْ سَمِعَ صَوْتًا بِأَذْنِهِ»^(٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف علته أبو رفاعة، سلف الحديث عنه في الرواية (١١٢٨٨)، واسمه هناك أبو مطیع بن رفاعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. هشام: هو الدستوائی، ومحمد بن عبد الرحمن: هو ابن ثوبان. وأخرجه النسائي في «الکبری» (٩٠٧٩)، من طريق معاذ بن هشام، والطحاوی في «شرح معانی الآثار» ٣١/٣، وفي «شرح مشکل الآثار» (١٩١٦) من طريق أبي داود الطیالسی، کلاهما عن هشام الدستوائی، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢١٧١)، ومن طريقه البیهقی في «السنن» ٧/٢٣٠ من طریق أبیان، والنمسائي في «الکبری» (٩٠٨٢) من طريق أبي اسماعیل القناد، کلاهما عن يحيى بن أبي كثیر، به.

وقد سلف برقم (١١٢٨٨)، وسيرد برقم (١١٥٠٢)، وانظر (١١٠٧٨).

(٢) في (ظ٤): أخبرنا، والمثبت من (س) و(ص) و(ق)، وعليها علامة الصحة في (س).

(٣) حديث صحيح لغیره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عیاض: وهو ابن هلال =

١١٤٧٩ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سليمان بن علي الرَّبَعِيُّ،
حدثنا أبو الجوزاء^(١) غير مرَّة قال:

سألتُ ابن عَبَّاسَ عن الصرْفِ يَدَا بِيَدٍ، فقال: لا بُأْسَ بِذَلِكِ،
اثنين بواحد أكثر من ذَلِكِ وأقلُّ، قال: ثُمَّ حَجَجْتُ مَرَّةً أُخْرَى،
والشَّيْخُ حَيٌّ، فَاتَّهُ، فَسَالَتُهُ عن الصرْفِ، فقال: وَزْنًا بُوزْنٍ. قال:
فَقُلْتُ: إِنَّكَ قَدْ أَفْتَيْتَنِي اثْنَيْنَ بِواحْدَةٍ، فَلِمَ أَرْلَأْتَ أَفْتِيَّ بِهِ مُنْذَ أَفْتَيْتَنِي.
فَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عَنْ رَأْيِي، وَهُذَا أَبُو سَعِيدُ الْخُدْرِيُّ يُحَدِّثُ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَرَكْتُ رَأْيِي إِلَى حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.^(٢).

١١٤٨٠ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا^(٣) ابن عون^(٤)، عن نافع،

قال:

= الأنصاريُّ، وبقية رجاله ثقات رجال الشِّيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتُوائِيُّ، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائيُّ.
وآخرجه بنحوه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٦/٥ من طريق يزيد بن هارون،
بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٨٢).

(١) في (م): أبو الجواز، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشِّيخين غير سليمان بن علي الرَّبَعِيُّ، فمن رجال مسلم. أبو الجوزاء: هو أوس بن عبد الله الرَّبَعِيُّ.

وقد سلف برقم (١١٤٤٧)، وانظر (١١٠٤٧).

(٣) في (س) و(ق) و(ص): أئْبَانَا.

(٤) تحرفت في (م) إلى: ابن عمر.

كان رجُلٌ يَحْدُثُ ابْنَ عَمِّهِ بِحَدِيثٍ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فِي الصَّرْفِ، قَالَ: فَقَدِمَ أَبُو سَعِيدٍ فَنَزَلَ هَذِهِ الدَّارَ، فَأَخْذَ ابْنَ عَمِّهِ بِيَدِ الرَّجُلِ، حَتَّى أَتَيْنَا أَبَا سَعِيدٍ فَقَامَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا يَحْدُثُنِي هَذَا عَنْكَ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: نَعَمْ، بَصُرَ عَيْنِي، وَسَمِعَ أَذْنِي - وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ إِلَى عَيْنِيهِ وَأَذْنِيهِ، فَمَا نَسِيَتْ قَوْلَهُ بِأَصْبَعِهِ - مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ نَهَىٰ عَنِ الْذَّهَبِ بِالْذَّهَبِ، وَالْوَرِقِ بِالْوَرِقِ، إِلَّا سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، أَلَا لَا تَبِعُوا غَائِبًا بِنَاجِزٍ، وَلَا تُشْفِفُوا أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ^(١).

١١٤٨١ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ أَبِيهِ: وَحَدَثَنَا عَفَانُ، حَدَثَنَا هَمَّامٌ، حَدَثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِيهِ نَضْرَةِ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ فَلَيُؤْمِنُهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. ابن عون: هو عبد الله البصري، ونافع: هو مولى ابن عمر. وأخرجه مسلم (١٥٨٤) (٧٦)، والنمسائي في «المجتبى» ٢٧٩/٧ من طريقين، عن ابن عون، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١١٠٦).

(٢) إسناده صحيحان على شرط مسلم، محمد بن بكر - وهو البرساني -، سمع من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - قبل الاختلاط، وباقى رجالهما ثقات رجال الشيفيين غير أبي نصرة - وهو المنذر بن مالك بن قطعة العبدى - فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذى، وقتادة: =

١١٤٨٢ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، عن الأسود بن قيس، عن

نُبَيْح^(١)

عن أبي سعيد الخدري، أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ في سَفَرٍ، فنزلوا رُفَقَاءِ، رُفْقَةً مع فلان، ورُفْقَةً مع فلان، قال: فنزلت في رُفْقَةِ أبي بكر، فكان معنا أعرابيٌّ من أهل الbadia، فنزلنا بأهل بيتِ من الأعرابِ، وفيهم امرأة حاملٌ، فقال لها الأعرابيُّ: أَيْسُرُكِ^(٢) أَنْ تَلِدِي غَلَامًا؟ إِنْ أَعْطَيْتِنِي شَاهًا ولدِتِ غَلَامًا. فأعطته

= هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الدارمي ٢٨٦/١، وأبو يعلى (١٣١٩)، وأبو عوانة ٩/٢ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٨٧٨)، وأبو عوانة ٩/٢ من طريقين، عن همام، به.

وقد سلف بالأرقام (١١١٩٠) (١١٢٩٨).

(١) في (س) (و) (ق) (و) (ص) (و) (م): ربيح، وهو تحريف، والمثبت من (ظ٤)، ونبيح: وهو ابن عبدالله العنزي، يروي عن أبي سعيد، ويروي عنه الأسود بن قيس العبدى، ولم يذكر حديثه في «أطراف المسند». أما ربيح: فهو ابن عبد الرحمن بن أبي سعيد، لم تذكر كتب الرجال رواية الأسود عنه، والأسود من طبقة أعلى منه، ثم إن ربيحاً إنما يروي عن أبيه، عن جده، ولم يذكر ابن حجر في «أطراف المسند» هذه الرواية، فاستدركتها محققه ٢٤٨/٦ متابعةً منه للطبعة الميمنية على أنه ربيح، لكنه تصرّف، فزاد فيه، فقال: ربيح بن أبي سعيد، عن أبيه، ظناً منه أن ربيحاً هو الصواب.

(٢) في (ظ٤): يسرك.

شَاءَ، وَسَجَعَ لَهَا أَسَاجِعَ، قَالَ: فَذَبَحَ الشَّاءَ، فَلَمَّا جَلَسَ الْقَوْمُ يَأْكُلُونَ، قَالَ رَجُلٌ: أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ الشَّاءَ؟ فَأَخْبَرُوهُمْ، قَالَ: فَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ مُتَبَرِّزاً^(۱) مُسْتَبْلًا^(۲) مُتَقِيئًا^(۳).

١١٤٨٣ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَثَنَا زَهِيرٌ، حَدَثَنَا عَبْدُ الْمُلْكَ بْنُ عَمِيرٍ، حَدَثَنِي قَزَّعَةَ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يَحْدُثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

(۱) فِي (س) و(ص) و(ق) و(م): مُتَبَرِّزاً، وفِي (ظ٤)، وَهَامِشُ (س): مُتَبَرِّزاً، وَهِيَ كَذَلِكَ فِي نُسْخَةِ السَّنْدِيِّ، وَقَالَ: مِنْ تَبْرُزَ، أَيْ: خَرَجَ إِلَى الْفَضَاءِ لِفَضَاءِ الْحَاجَةِ.

(۲) فِي هَامِشُ (س) و(ق): مُسْتَبْلًا، قَالَ السَّنْدِيُّ: مُسْتَبْلًا: النَّبْلُ: بَنُونَ، ثُمَّ بَاءَ مَفْتُوحَتِينَ: حِجَارَةٌ يَسْتَنْجِي بِهَا، فَلَعْلُ اسْتَبْلٍ يَكُونُ بِمَعْنَى طَلَبِ النَّبْلِ لِلِّاسْتِجَاءِ بِهَا كَمَا هُوَ الْمَعْتَادُ بَعْدِ قَضَاءِ الْحَاجَةِ.

(۳) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رَجَالُهُ ثَقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِيْنَ غَيْرُ نَبِيْحٍ: وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِيِّ، فَقَدْ رَوَى لَهُ أَصْحَابُ السَّنْدِيِّ، وَوَثَقَهُ أَبُو زَرْعَةَ وَالْعَجْلِيُّ وَابْنُ حَبَانَ، وَصَحَّحَ حَدِيثَهُ التَّرْمِذِيُّ وَابْنُ خَزِيمَةَ وَابْنُ حَبَانَ وَالْحَاكِمُ. زَهِيرٌ: هُوَ ابْنُ مَعاوِيَةَ الْجُعْفِيِّ.

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْشِمِيُّ فِي «مَجْمُوعِ الزَّوَائِدِ» ٩٢/٤، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرَجَالُهُ ثَقَاتٌ. قَلَنَا: وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ فِي نُسْخَةِ الْهَيْشِمِيِّ عَلَى الصَّوَابِ، إِذْ لَوْ كَانَ فِي نُسْخَتِهِ رَبِيعٌ لِأَشَارَ إِلَى انْقِطَاعِ إِسْنَادِهِ.

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: رَفْقَةٌ: بِضمِّ راءِ أوْ كَسْرِهَا وَسَكُونِ فَاءِ، جَمَاعَةٌ نَرْفَقُهُمْ فِي السَّفَرِ.

وَقَوْلُهُ: سَجَعٌ، كَمْنَعٌ، أَيْ: نَطَقَ بِكَلَامٍ لَهُ فَوَاصِلٌ، وَهِيَ الْأَسَاجِعُ، وَالْمَرَادُ أَنَّهُ فَعَلَ لَهَا فَعْلَ الْكَهَانَ، فَإِنْ عَادُهُمْ الْأَسَاجِعَ لَتَرْوِيجِ أَبَاطِيلِهِمْ.

فأعجبني ، فدنوت منه ، وكان في نفسي حتى أتيته ، فقلت: آنت سمعته^(١) من رسول الله ﷺ؟ قال: فغضب غضباً شديداً ، قال: فأحدث^(٢) عن رسول الله ﷺ ما لم أسمع^(٣) ! نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تُشدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والممسجد الحرام ، والممسجد الأقصى».

وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تُسافر المرأة إلا مع زوجها^(٤) أو ذي محرم منها».

وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صيام في يومين: يوم الأضحى ، ويوم الفطر من رمضان».

وسمعته يقول: «لا صلاة بعد صلاتهين: صلاة الفجر حتى تطلع الشمس ، وصلاة العصر حتى تغرب الشمس»^(٥).

١١٤٨٤ - حدثنا زيد بن العباب ، حدثني حماد بن زيد ، حدثنا

(١) في (م): سمعت.

(٢) في (ق): فأحدث.

(٣) في (م): أسمعه.

(٤) جاء في (ظ٤) ذكر النهي عن صيام اليومين قبل ذكر النهي عن سفر المرأة دون محرم.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. زهير: هو ابن معاوية، وعبدالملك بن عمير: هو اللخمي الفرسي ، وقزعة: هو ابن يحيى البصري . وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادَ الْمَعْوَلِيِّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ بَشِيرٍ الْمُزَنِّيِّ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ

عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَبْشِرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ يُبَعَثُ فِي أُمَّتِي، عَلَى اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ، وَزَلَازِلٍ^(١)، فَيَمْلأُ^(٢) الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا، وَيَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَسَاكِنُ الْأَرْضِ، وَيَمْلأُ اللَّهُ قُلُوبَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ غِنَى، فَلَا يَحْتَاجُ أَحَدٌ إِلَى أَحَدٍ، فَيُنَادِي مُنَادِي^(٣): مَنْ لَهُ فِي الْمَالِ حَاجَةٌ؟ قَالَ: فَيَقُولُ رَجُلٌ فَيَقُولُ: أَنَا. فَيُقَالُ لَهُ: إِيتِ السَّادِينَ - يعني الْخَازِنَ - فَقُلْ لَهُ: قَالَ لَكَ الْمَهْدِيُّ: أَعْطِنِي. قَالَ: فَيَأْتِي السَّادِينَ فَيَقُولُ لَهُ: فَيَقَالُ لَهُ: اخْتَيِّ، فَيَخْتَيِّ، فَإِذَا أَخْرَزَهُ قَالَ: كُنْتُ أَجْشَعَ أُمَّةً مُحَمَّدٍ نَفْسًا أَوْعَجَزَ عَنِي مَا وَسَعَهُمْ، قَالَ: فَيَمْكُثُ سَبْعَ سِنِينَ، أَوْ ثَمَانَ سِنِينَ، أَوْ تِسْعَ سِنِينَ، ثُمَّ لَا خَيْرٌ فِي الْحَيَاةِ أَوْ فِي^(٤) الْعَيْشِ بَعْدَهُ»^(٥).

(١) في (ظ٤): زلزال.

(٢) في (ظ٤): يملأ.

(٣) في (س) و(ظ٤) و(ص): منادي.

(٤) لفظ «في» ليس في (ظ٤).

(٥) إسناده ضعيف لجهالة حال العلاء بن بشير المزنوي، فقد انفرد بالرواية عنه المعلّى بن زياد المعولي - وهو القردوسي، ومعهولة بطن من الأزد -، ولم يوثق توثيقه إلا عن ابن حبان، وبقيمة رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو.

=

١١٤٨٥ - حدثنا زيد بن الحباب، حدثني جعفر بن سليمان، حدثنا المعلى بن زياد، عن العلاء بن بشير المزني - وكان بكاء عند الذكر، شجاعاً عند اللقاء -، عن أبي الصديق الناجي

عن أبي سعيد الخدري مثله، وزاد فيه: «فَيُنَدِّمُ، فَيَأْتِي بِهِ السَّادِنَ، فَيَقُولُ لَهُ: لَا تَقْبَلُ شَيْئاً أَعْطَيْنَاكَ»^(١).

١١٤٨٦ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثني فضيل بن مرزوق مولىبني عتر^(٢)، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ إِلَّا بِرَحْمَةِ اللَّهِ» قلنا: يا رسول الله، ولا أنت؟ قال: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ»^(٣) وقال بيده فوق رأسه^(٤).

= وقد سلف برقم (١١٣٢٦)، وانظر (١١١٣٠).

(١) إسناده ضعيف كسابقه. جعفر بن سليمان: هو الضبعي.

(٢) في (س) (وق) (وم) عذر، وهو تصحيف، والمثبت من (ظ٤) (وص)، وكذلك ضبطه ابن ماكولا في «الإكمال» ٢٩٣/٦، ونقله عنه ابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٣٧٣/٦.

(٣) لفظ «برحمته» ليس في (ظ٤).

(٤) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي. وأخرجه عبد بن حميد في «المتنب» (٨٩٢) عن أبي نعيم، عن فضيل بن مرزوق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠ / . . . ، وقال: رواه أحمد، وإسناده

= حسن!

١١٤٨٧ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا محمد، يعني ابن إسحاق،
عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذْرَأَ
الْمُسْلِمَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَمَا كَانَ إِلَى الْكَعْبِ فَلَا بَأْسَ، وَمَا
تَحْتَ الْكَعْبِ فَفِي النَّارِ»^(١).

١١٤٨٨ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا سعيد بن نجيح، عن يزيد
الفقير قال:

قلت لأبي سعيد الخدري: إن منا رجالاً هم أقربنا للقرآن،
وأكثرنا صلاةً، وأوصلنا للرحم، وأكثرنا صوماً، خرجوا علينا
بأسيافهم. فقال أبو سعيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَخْرُجُ
قَوْمٌ يَقْرُؤُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا
يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(٢).

= وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٤٦٣)، ومسلم (٢٨١٦)،
وقد سلف برقم ٢٣٥/٢.

وآخر من حديث جابر عند مسلم (٢٨١٧)، وسيرد ٣٣٧/٣
وثالث من حديث عائشة عند البخاري (٦٤٦٧)، ومسلم (٢٨١٨)، وسيرد
١٢٥/٦.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق - وإن كان مدلساً، وقد عنون - توبع،
ويقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (١١٢٥٦)، وانظر (١١٠١٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشیخین غير سعيد بن نجيح، فقد =

١١٤٨٩ - حديثنا محمد بن عبيد، حديثنا الأعمش، عن أبي سفيان،

عن جابر

عن أبي سعيد قال: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَهُوَ يُصَلِّي
عَلَى حَصِيرٍ، وَيَسْجُدُ عَلَيْهِ^(١).

١١٤٩٠ - حديثنا محمد بن عبيد قال: الأعمش حديثنا، عن أبي

صالح^(٢)

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «أَبْرُدُوا بِالظَّهْرِ فِي
الْحَرَّ، فَإِنَّ شِئْدَةَ الْحَرَّ مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمَ» هكذا قال الأعمش: من

= وثقة ابن معين، وقال أحمدر: ما أرى به بأساً، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حدبيه، وهو من رجال التعجيل. محمد بن عبيد: هو الطنايفي، ويزيد الفقير: هو ابن صهيب.

وأورده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٣٠٠ / ٧، وقال: تفرد به أحمدر، ولم يخرجوه في الكتب الستة، ولا واحد منهم، وإنستاده لا بأس به، رجاله كلهم ثقات، وسويد بن نجيج هذا مستوراً وقد سلف بنحوه برقم (١١٠٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي سفيان: وهو طلحة بن نافع الواسطي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقوروناً بغيره. جابر: هو ابن عبدالله الصحابي.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٠٨) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١٠٧١).

(٢) في (م): قال: حديثنا الأعمش، عن أبي صالح.

فَوْحٌ جَهَنَّمُ^(١).

١١٤٩١ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن عطية العوفي

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين، محمد بن عبيد: هو الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وأخرجه أبو يعلى (١٣٠٩) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد، وفيه: من فبح جهنم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٤/١، والبخاري (٥٣٨)، وابن ماجه (٦٧٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٦/١، والبيهقي في «السنن» ٤٣٧/١ من طرق عن الأعمش، به. وسيأتي بالأرقام (١١٤٩٧) و(١١٥٧٣)، ومن حديث أبي هريرة برقم (١١٤٩٦)، وانظر (١١٥٦٢).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٥٣٦)، ومسلم (٦١٥)، وقد سلف . ٢٢٩/٢

وعن أبي ذر عند البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٦١٦)، وسيرد ١٥٥/٥.

وعن ابن عمر عند البخاري (٥٣٣).

وعن المغيرة بن شعبة، سيرد ٢٥٠/٤.

وعن صفوان بن مخرمة، سيرد ٢٦٢/٤.

وعن رجل من الصحابة، سيرد ٣٦٨/٥.

قوله: أبدوا بالظهر في الحر، يعني: أخروا صلاة الظهر إلى أن يبرد الوقت، يقال: أبد إذا دخل في البرد، والأمر بالإبراد أمر استحباب، قاله الحافظ في «الفتح» ١٦/٢، وانظر تتمة كلامه.

وقوله: من فوح جهنم، أي: شدة غليانها وحرها، وجاء بالياء، وهو بمعنى، يقال: فاحت الريح تفوح وتتفوح فيحاً وفوحًا، وقال أبو زيد: الفوح من الريح، والفوح إذا كان لها صوت، وفوح الحر: شدة سطوعه.

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «هَلَكَ الْمُثُرُونَ» قالوا: إِلَّا مَنْ؟ قال: «هَلَكَ الْمُثُرُونَ» قالوا: إِلَّا مَنْ؟ قال: «هَلَكَ الْمُثُرُونَ» قال: حتَّى خَفَنَا أَنْ يَكُونَ قَدْ وَجَبَتْ. قال: «إِلَّا مَنْ قَالَ هَكُذا وَهَكُذا وَقَلِيلٌ مَا هُمْ»^(١).

١١٤٩٢ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه قال:

أَوَّلُ مَنْ أَخْرَجَ الْمِنْبَرَ يَوْمَ الْعِيدِ مِرْوَانُ، وَأَوَّلُ مَنْ بَدَا بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مِرْوَانَ، خَالَفْتَ السُّنَّةَ، أَخْرَجْتَ الْمِنْبَرَ وَلَمْ يَكُنْ يُخْرَجَ، وَيَدَاتِكَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ. قَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مُنْكَرًا، فَإِنْ أَسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَافُ الإِيمَانِ»^(٢).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١١٢٥٩) سندًا ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسماعيل بن رجاء: وهو ابن ربيعة الزبيدي، ووالده من رجاله، وباقى السند من رجال الشيفين. وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٩٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٩٠/١٠، وفي «الأداب» (١٨١) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١١٠٧٣).

١١٤٩٣ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن أبي سُفيان،
عن جابر

عن أبي سعيد قال: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي
مُتَوَسِّحًا^(١).

١١٤٩٤ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، أخبرني نافع قال:
بلغ ابن عمر، أن أبا سعيد الخدري يأثر حديثاً عن النبي ﷺ
في الصرف، فأخذ يدي، فذهبت أنا وهو والرجل فقال: ما حديث
بلغني عنك تأثره عن النبي ﷺ في الصرف؟ فقال: سمعته أذناني،
وعواه قلبي من رسول الله ﷺ يقول: «لا تَبِعُوا الْذَّهَبَ بِالْذَّهَبِ
إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا الْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُفْضِلُوا
بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِعُوا مِنْهَا غَايَةً بِنَاجِزٍ»^(٢).

١١٤٩٥ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن مجالد، حدثنا أبو الوداك

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي سفيان: وهو طلحة بن نافع الواسطي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً بغيره. جابر: هو ابن عبد الله الصحابي.
وأخرجه أبو يعلى (١٣٧٣) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.
وقد سلف نحوه برقم (١١٠٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. يحيى بن سعيد: هو القطان،
وعبيد الله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.
وقد سلف برقم (١١٠٠٦).

عن أبي سعيد قال: سأّلنا رسول الله ﷺ عن جنين الناقة والبقرة، فقال: «إِنْ شِئْتُمْ فَكُلُوهُ، فَإِنْ ذَكَاهُ ذَكَاةً أُمِّهِ»^(١).

١١٤٩٦ - حديث عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا اسْتَدَّ الْحَرُّ فَابْرُدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحٍ جَهَنَّمَ»^(٢).

(١) حديث صحيح بطرقه وشهادته، وهذا إسناد ضعيف لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان، وأبو الوداًك: هو جبرين نوف البكالي.

وأخرجه الترمذى (١٤٧٦)، وأبو يعلى (٩٩٢)، والدارقطنى في «ال السنن» ٢٧٢/٤ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد، وقال الترمذى: هذا حديث حسن.

وقد سلف برقم (١١٢٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وذكوان: هو أبو صالح السمان.

وقد سلف من حديث أبي سعيد برقم (١١٤٩٠)، وقد سلف من حديث أبي هريرة (٨٩٠٠).

وقد نقل الحافظ في «الفتح» ١٩/٢ عن الذهلي قوله: هذا الحديث رواه أصحاب الأعمش، عنه، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وهذه الطريقة أشهر. والطريقان محفوظان، لأن الثوري رواه عن الأعمش بالوجهين. قلنا: يشير إلى روایة سفيان الآتية برقم (١١٥٧٣).

١١٤٩٧ - حديث يحيى بن سعيد، عن الأعمش، قال: سمعت أبا صالح

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ [أنه قال]^(١): «شدة الحر من فيح جهنم، فابردوا بالصلوة»^(٢).

١١٤٩٨ - حديث يحيى، عن التيمي، حدثنا أبو نصرة عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «لا يمنعن أحدكم هيبة الناس أن يتكلم بحق إذا رأه أو شهدَه أو سمعَه». فقال أبو سعيد: وددت أنني لم أكن سمعته. وقال أبو نصرة: وددت أنني لم أكن سمعته^(٣).

١١٤٩٩ - حديث يحيى، عن هشام، حديثا^(٤) يحيى، عن عياض أنه سأله أبا سعيد الخدري قال: أحدهنا يصلى لا يذرى كم

(١) ما بين حاصرين من (٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. يحيى بن سعيد: هو القطن، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وقد سلف برقم (١١٤٩٠)، وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفين غير أبي نصرة: وهو المنذر بن مالك العبد، فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن سعيدقطان، والتيمي: هو سليمان بن طرخان. وقد سلف برقم (١١٠١٧).

(٤) في (٤): عن.

صَلَّى ؟ قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ كُمْ صَلَّى ، فَلَيْسَ جُدْ سَجَدَتِينِ ، فَإِنْ أَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ : إِنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ ، فَلَيَقُولَ : كَذَبْتَ ، إِلَّا مَا وَجَدَ رِيحًا بِأَنْفِهِ ، أَوْ صَوْتًا بِأَذْنِهِ»^(١).

١١٥٠٠ - حدثنا سُوَيْدَ بْنُ عَمْرُو، حدثنا أَبْيَانُ، حدثنا يَحْيَى، عن هلال بن عياض

عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ : «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ» ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٢).

١١٥٠١ - حدثنا يَونُسُ، قَالَ : حدثنا أَبْيَانُ، عن يَحْيَى، عن هلال بن

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عياض: وهو ابن هلال الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشييخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي. وهو مكرر رقم (١١٣٢١) سندًا ومتناً. وقد سلف برقم (١١٠٨٢).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، هلال بن عياض: هو عياض بن هلال الأنصاري، وقد قلب اسمه هنا، وهو مجهول، وقد ذكرنا الاختلاف في اسمه في الرواية رقم (١١٠٨٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سويد بن عمرو: هو أبو الوليد الكلبي، وأبيان: هو ابن يزيد العطار، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي. وأخرجه أبو داود (١٠٢٩) من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبيان، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

عياض. وحدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن يحيى، قال: أخبرني
عياض بن هلال أنه سمع أبا سعيد؛ فذكر معناه^(١).

١١٥٠٢ - حدثنا يحيى، حدثنا هشام، حدثنا يحيى، عن محمد بن
عبد الرحمن بن ثوبان، قال: حدثني أبو رفاعة

أن أبا سعيد قال: إن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: «إن لي
أمّةً وأنا أعزّل عنها، وإنني أكره أن تتحمل، وإن اليهود تزعّمُ أنها
المؤودة الصغرى؟» قال: «كذبْتَ يهوداً، لو^(٢) أراد الله أن يخلّقَهُ،
لم تستطعْ أن تردهُ»^(٣).

١١٥٠٣ - حدثنا يحيى قال: حدثنا ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن
الحسن

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ في العزل: «أنتَ
تَخْلُقُهُ، أنتَ تَرْزُقُهُ، أقرئهُ قرارهُ، فإنما ذلك القدر»^(٤).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيفان، لجهالة عياض بن هلال: وهو الأنصاري، وقد قلب اسمه في رواية أبان، وهو خطأ. وقد سلف إسناد عبد الرزاق برقم (١١٣٢٠)، وانظر ما قبله.

(٢) في (م): إذا.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١١٤٧٧)، غير أن شيخ أحمد هناك هو يزيد بن هارون، وشيخه هنا هو يحيى: وهو ابن سعيد القطان.

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري، لم يسمع من أبي =

٤١٥٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، وَحَدَّثَنَا^(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا
مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدٍ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النُّدَاءَ، فَقُولُوا
مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤْذِنُ»^(٢).

٤١٥٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَدَّاكَ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَيْنَ، وَلَا
تُصَلُّوا صَلَاتَيْنَ، لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْفِطْرِ، وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَىِ، وَلَا
تُصَلُّوا بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ
الشَّمْسُ، وَلَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ، وَلَا تُشَدُّ الرِّحَالُ

= سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن
أبي عروبة: هو سعيد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.
وسيأتي بالأرقام (٤١٧٤٤) و(٤١٩٠٩).

قال السندي: قوله: «أقره قراره»، أي: اجعل الماء في مقره، أي: لا تعزل.
قلنا: قد سلف الحديث الصحيح بجواز العزل برقم (٤١٠٧٨)، وانظر ما
قبل هذا الحديث.

(١) في (س): عن، وفي هامشها: حدثنا، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. يحيى: هو ابن سعيد القطان،
وعبدالرحمن: هو ابن مهدي، وعطاء بن يزيد: هو الليثي.

وأنحرجه النسائي في «الكبري» (٩٨٦٢) - وهو في «عمل اليوم والليلة»
(٣٤)-، وابن خزيمة (٤١١) من طريق يحيى، بهذا الإسناد.
وقد سلف من طريق عبد الرحمن بن مهدي برقم (٤١٠٢٠).

إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ بَيْتِ
الْمَقْدِسِ»^(١).

١١٥٠٦ - حدثنا يحيى ووكيع، عن زكريا، حدثني عامر قال:
كان أبو سعيد ومروان جالسين، فمُرّ عليهم بجنازة، فقام أبو
٥٤/٣ سعيد، فقال مروان: اجلس، فقال أبو سعيد: رأيت رسول الله ﷺ
قام. فقام مروان، وقال وكيع: مررت به جنازة، فقام^(٢).

١١٥٠٧ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا داود بن قيس، أنه سمع عياض بن
عبد الله يحدث أنه سمع
أبا سعيد الخدري يحدث أن رسول الله ﷺ، كان يخرج يوم
الفطر يصلّي تبّنك الرّكعتين^(٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لضعف مجالد، وهو ابن سعيد
الهمданى، وباقى رجاله ثقات، يحيى: هو ابن سعيد القطان، من رجال
الشیخین، وأبو الوداك: هو جبرین نوف الهمدانی من رجال مسلم.
وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

(٢) حديث صحيح، زكريا - وهو ابن أبي زائدة، وإن كان يدلّس عن
الشعبي -، متابع بعبد الله بن أبي السّفر في الرواية السالفة برقم (١١٤٣٧)، وباقى
رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ووكيع: هو
ابن الجراح الرؤاسي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٧/٣ عن وكيع، بهذا الإسناد.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤٥/٤ من طريق يحيى، به.
وقد سلف برقم (١١١٩٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشیخین غير داود بن =

١١٥٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عِيَاضُ

حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ قَالَ
يَحْيَى: لَا أَعْلَمُ إِلَّا قَالَ: الْفِطْرُ وَالْأَضْحَى، فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ
رَكْعَتَيْنِ، فَيَقُومُ قَائِمًا، فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ بِوَجْهِهِ، وَيَقُولُ^(١): «تَصَدَّقُوا»
فَكَانَ أَكْثَرُ مِنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ. قَالَ عَبْدُ الرَّزَاقَ: بِالْخَاتَمِ وَالْقُرْطِ
وَالشَّيْءِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ أَوْ أَرَادَ أَنْ يَضْعَ^(٢) بَعْثًا،
تَكَلِّمُ، وَإِلَّا اُنْصَرَفَ^(٣).

١١٥٠٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعُ، وَعَفَّانُ، وَعَبْدَ الصَّمَدَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا هَمَّامُ، حَدَّثَنَا
قَنَادَةُ، عَنْ أَبِي عِيسَى الْأَسْوَارِيِّ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: رَجَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ
قَائِمًا^(٤).

= قيس: وهو الفراء، فمن رجال مسلم. عبدالرزاق: هو ابن همام الصناعي،
وعياض بن عبد الله: هو ابن سعد بن أبي سرج.
وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٦٣٤) مطولاً، وسيأتي بعضها في الرواية
التالية.

(١) في (ظ٤): فيقول، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) ضبب فوقها في (س)، ورواية النسائي: يبعث.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٩٠/٣ من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٣١٥)، وانظر ما قبله.

(٤) إسناده صحيح، أبو عيسى الأسواري، سلف الكلام عليه في الرواية رقم =

١١٥١٠ - حدثنا وكيع، حدثني فضيل بن مروق، عن عطية
 عن أبي سعيد الخدري قال: سأله رجل عن الغسل من
 الجنابة؟ فقال: ثلاثة. فقال: إني كثير الشعر. قال أبو سعيد: كان
 رسول الله ﷺ، أكثر شعراً منك وأطيب^(١).

= (١١٢٧٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي،
 وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وعبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وهمام:
 هو ابن يحيى العوذى، وفتادة: هو ابن دعامة السدوسي.
 وأنخرجه أبو يعلى (١٣٢١)، والبغوى (٣٠٤٥) من طريق عفان، بهذا
 الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢٧٨).

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعد العوفي.
 وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.
 وأنخرجه ابن أبي شيبة ٦٥/١، وابن ماجه (٥٧٦) من طريق وكيع، بهذا
 الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٧٠، وقال: رواه أحمد، وفيه عطية،
 وثقة ابن معين، وضعفه جماعة تضعيفاً ليناً. قلنا: وهو ليس على شرطه، فقد
 أنخرجه ابن ماجه كما سلف. وسيأتي برقم (١١٦٩٤).
 وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند البخاري (٢٥٢) و(٢٥٦)، ومسلم
 (٣٢٩)، سيرد ٣/٢٩٨.

وآخر من حديث جبير بن مطعم عند البخاري (٢٥٤)، ومسلم (٣٢٧)،
 وسيرد ٤/٨٥.

وثالث من حديث أبي هريرة، سلف ٢/٢٥١.
 = رابع من حديث أنس بن مالك عند أبي يعلى (٣٧٣٩).

١١٥١١ - حدثنا وكيع، حدثنا أبو الأشہب، حدثنا أبو نصرة العبدی

عن أبي سعيد الخدري قال: رأى رسول الله ﷺ في أصحابه تأخراً فقال: «تقدّموا فاتّموا بي، ولِيَاتُمْ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، ولا يزالُ قَوْمٌ يتأخّرونَ حَتَّى يُؤخَرُهُمُ اللَّهُ»^(١).

١١٥١٢ - حدثنا وكيع، حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، عن عمّه، عن مولى لأبي سعيد الخدري

أنه كان مع أبي سعيد وهو مع رسول الله ﷺ، قال: فدخل النبي ﷺ فرأى رجلاً جالساً وسط المسجد، مشبكًا^(٢) بين أصابعه، يحدّث نفسه، فأومأ إليه النبي ﷺ، فلم يفطن، قال: فالتفت إلى أبي سعيد فقال: «إذا صلّى أحدكم، فلا يُشبّكَ بين أصابعه، فإنَّ

= قال السندي: قوله: سأله رجل عن الغسل من الجنابة، أي: كم مرة يغسل فيه الرأس، فقال: ثلاثة، أي: ثلاث مرات يغسل فيه الرأس، وبهذا ظهر ارتباط هذا الكلام بما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي نصرة العبدی: وهو المنذر بن مالك، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وأبو الأشہب: هو جعفر بن حیان العطاردي. وأنخرجه ابن خزيمة (١٦١٢)، وأبو يعلى (١١٨١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٤٢).

(٢) في (ظ٤) (وـس): مشبك، وفي هامش (س): مشبكًا، وعليها علامة الصحة.

التَّشْبِيهَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ، مَا دَامَ فِي
الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ^(۱).

١١٥١٣ - حدثنا وكيع، حدثنا عليٌّ بْنُ مُبَارِكٍ، عن يحيى بن أبي كثير،
عن عياض بن هلال

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا جَاءَ
أَحَدُكُمُ الشَّيْطَانَ فِي صَلَاةٍ، قَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ، فَلِقُلْ:
كَذَبْتَ، مَا لَمْ يَجِدْ رِيحًا بِأَنْفِهِ، أَوْ يَسْمَعْ صَوْتًا بِأَذْنِهِ»^(۲).

١١٥١٤ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن
طارق بن شهاب قال:

أَوْلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ عِيدِ قَبْلِ الصَّلَاةِ، مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمَ،
فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلُ الْخُطْبَةِ؟ فَقَالَ مَرْوَانُ: تُرْكَ ما

(۱) إسناده ضعيف. عبد الله بن عبد الرحمن بن موهب، ليس بالقوي،
وعمه: وهو عبد الله بن موهب، مجاهول، ومولى أبي سعيد لم نعرفه.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٥/٢ عن وكيع، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١٣٨٥).

(۲) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عياض بن هلال: وهو
الأنصاري.

وأخرجه أبو يعلى (١١٤١)، وابن خزيمة (٢٩) من طريق وكيع، به.
وأخرجه الحاكم ١٣٤-١٣٥/١ من طريق يزيد بن زريع، عن علي بن
المبارك، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٨٢)، وذكرنا هناك شاهده، وانظر (١١٩١٢).

هنا لك أبا فلان. فقال أبو سعيد الخدري : أما هذا فقد قضى ما عليه، سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من رأى منكم منكراً، فليغيرة بيده، فإن لم يستطع فيلسانه، فإن لم يستطع فقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(١).

١١٥١٥ - حدثنا وكيع وأبو معاوية قالا : حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وحدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكران

عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تُسافر المرأة سفراً ثلاثة أيام فصاعداً، إلا مع أبيها، أو أخيها، أو ابنتها، أو زوجها، أو مع ذي محرم»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. وكيع : هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان : هو الثوري، وقيس بن مسلم : هو الجذلي، وطارق بن شهاب : هو الأحمسي.

وأنخرجه مسلم (٤٩) (٧٨)، وابن حبان (٣٠٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٧٣) (١١٤٦٠).

(٢) إسناده صحيحان على شرط الشيفيين. أبو معاوية : هو محمد بن خازم الضربير، أحفظ الناس لحديث الأعمش، والأعمش : هو سليمان بن مهران، وأبو صالح : هو ذكران السمان. عبد الرحمن : هو ابن مهدي، وسفيان : هو الثوري. وأنخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤-٥، ومسلم (١٣٤٠) (٤٢٣)، وأبو داود (١٧٢٦)، وابن ماجه (٢٨٩٨) من طريق وكيع، عن الأعمش، بهذا الإسناد.

١١٥١٦ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده، لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً، ما أدرك مدة أحدهم ولا نصيفه»^(١).

١١٥١٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن

ذكوان

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ مثله^(٢).

٥٥/٣

= وأخرجه مسلم (٤٢٣) (١٣٤٠) أيضاً، وأبو داود (١٧٢٦)، والترمذى (١١٦٩). من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.

وأخرجه الدارمي ٢٨٨-٢٨٩ عن يعلى، عن الأعمش، به.
وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشعixin. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧٤/١٢، ومسلم (٢٥٤١) (٢٢٢)، وابن ماجه (١٦١)، وابن حبان (٧٢٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٠٩/١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٥٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. إلا أنه وقع عند ابن ماجه: عن أبي هريرة، وهو وهم كما سلف بيانه.
وقد سلف برقم (١١٠٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشعixin كسابقه. شعبة: هو ابن الحجاج.
وأخرجه الطيالسي (٢١٨٣)، والبخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) (٢٢٢)
والترمذى (٣٨٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٠٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٨٩)، وابن حبان (٧٢٥٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٥٩) من

١١٥١٨ - حدثنا أبو النَّضْرِ، حدثنا شُعْبَةُ مِثْلُهُ^(١)

١١٥١٩ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا ابن لهيعة، عن حَبَّانَ بن واسع، عن أبيه

عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ، فَلْيَجْعَلْ طَرَفِهِ عَلَى عَاتِقِيهِ»^(٢).

١١٥٢٠ - حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب قال حبيبة: حدثني ابن الهداء أنَّ عبد الله بن خَبَّابَ حَدَّثَهُ

عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَذُكِرَ عِنْهُ عَمَّهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ تَنْفَعَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، يَلْغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ»^(٣).

= طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٧٩)، وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين كسابقه.

وسيأتي برقم (١١٦٠٨).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبد الله، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن إسحاق: وهو المروزي، فمن رجال الترمذى، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك.

وقد سلف برقم (١١١٦)، وانظر (١١٠٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. هارون بن معروف: هو المروزي، وابن وهب: هو عبد الله المصري، وحبيبة: هو ابن شريح المصري، وابن الهداء: هو يزيد بن عبد الله بن أسامه بن الهداء الليثي، وعبد الله بن خَبَّابَ: هو الأنباري =

١١٥٢١ - حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب، قال حمزة:
حدثني ابن الهاد، عن عبدالله بن خباب

عن أبي سعيد الخدري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:
«صلوة الجماعة تفضل صلاة الفلان بخمسين وعشرين درجة»^(١).

= المدني.

وأخرجه ابن حبان (٦٢٧١) من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، به.
وقد سلف برقم (١١٠٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين كسابقه.
وأخرجه البخاري (٦٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٦٠/٣ من طريق الليث بن
سعد، عن يزيد ابن الهاد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٤٧٩/٢ - ٤٨٠ - ومن طريقه عبد بن حميد في
«المتخب» (٩٧٦) -، وأبو داود (٥٦٠)، وابن ماجه (٧٨٨)، وأبو يعلى (١٠١١)،
وابن حبان (١٧٤٩) و(٢٠٥٥)، والحاكم ٢٠٨/١، والبغوي في «شرح السنة»
(٧٨٨) من طريق أبي معاوية: وهو محمد بن خازم، عن هلال بن ميمون، عن
عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً، وعندهم زيادة ما عدا ابن
ماجه: «فإن صلاتها بأرض فلاد، فتأتم وضوئها وركعوها وسجودها بلغت صلاته
خمسين صلاة»، وهذا لفظ ابن أبي شيبة. وحکى أبو داود عن عبد الواحد بن زياد
في هذا الحديث: «صلاة الرجل في الفلاة تضاعف على صلاته في الجماعة».

قلنا: وإنساد هذه الزيادة جيد، فهلال بن ميمون، وثقة ابن معين، وقال
النسائي: لا يأس به، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، وقال أبو حاتم: ليس بقوى،
يكتب حديثه، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وقد أخطأ الحاكم في تعبينه،
فظننه هلال بن أبي ميمونة - وهو هلال بن علي بن أسامه الذي أخرج له الشيخان -
قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيختين. فقد اتفقا على الحجة بروايات =

١١٥٢٢ - وبهذا الإسناد أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ رَأَيِ فَقَدْ رَأَيِ الْحَقُّ، فَإِنَ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكَوَّنُ بِي»^(١).

١١٥٢٣ - وبهذا الإسناد عن عبد الله بن خبَّاب أنَّ أبا سعيد الخدري ذكر لرسول الله ﷺ أنَّه تُصَبِّيَةُ الجَنَابَةِ، فيزيدُ أن ينام، فأمرَه أن يتوضأ، ثمَّ ينام^(٢).

= هلال بن أبي ميمونة.. وتابعه الذهبي على خطئه. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشَّيْخَيْنِ.

وقد اختلف في تفسير هذه الزيادة، هل هي في صلاته منفرداً في فلة، أم في صلاته في الجماعة، فحكى أبو داود عن عبد الواحد بن زياد في هذا الحديث قوله: صلاة الرجل في الفلة تضاعف على صلاته في الجماعة، وتعقبه الحافظ في «الفتح» ١٣٥/٢، فقال: وكأنه - أي عبد الواحد - أخذه من إطلاق قوله: «فإن صلاتها» لتناوله الجماعة والانفراد، لكن حمله على الجماعة أولى، وهو الذي يظهر من السياق.

وسيأتي برقم (١١٥٢٩)، وقد سلفت أحاديث الباب في مستند ابن مسعود، في الرواية رقم (٣٥٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشَّيْخَيْنِ إسناد سابقه. وأخرجه البخاري (٦٩٩٧) من طريق الليث بن سعد، عن يزيد ابن الهاد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٦/١١، وابن ماجه (٣٩٠٣) من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد، به.

وقد سلفت أحاديث الباب في مستند عبد الله بن مسعود في الرواية رقم (٣٥٥٩).

= (٢) إسناده صحيح على شرط الشَّيْخَيْنِ كسابقه.

١١٥٢٤ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله، يعني ابن مبارك، أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبدالله بن قريط^(١) أن عطاء بن يسار حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَعَرَفَ^(٢) حُدُودَهُ، وَتَحْفَظَ مِمَّا كَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَحْفَظَ فِيهِ، كَفَرَ مَا قَبْلَهُ»^(٣).

= وأخرجه ابن ماجه (٥٨٦)، وأبو يعلى (١٣٦٥) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن يزيد بن عبدالله ابن الهاد، به . وقد سلف نحوه برقم (١١٠٣٦).

(١) وهو كذلك بالتصغير عند ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، والحافظ ابن حجر في «تعجيل المتنفعة» ص ٢٣٣، لكن قال الحافظ: ورأيته بخط الصدر البكري «ابن قرط» بغير تصغير، قلنا: وهو كذلك عند ابن حبان وأبي يعلى والبيهقي.

(٢) في (ظ٤): فعرف، وهي نسخة في هامش (ق).

(٣) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف. عبدالله بن قريط، انفرد بالرواية عنه يحيى بن أيوب: وهو المصري، وقال الحسيني في «الإكمال»: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وأورده ابن أبي حاتم ١٤٠/٥، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وبقية رجاله ثقات. علي بن إسحاق: هو السلمي المروزي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٨) - زوائد نعيم بن حماد -، ومن طريقه آخرجه أبو يعلى (١٠٥٨)، وابن حبان (٣٤٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٠/٨ ، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠٤، وفي «الشعب» (٣٦٢٣)، والخطيب في «تاريخه» ٣٩٢/٨ . وقال أبو نعيم: غريب، لم يروه عن عطاء إلا عبدالله بن قريط، تفرد به عنه يحيى بن أيوب.

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٤٣-١٤٤، وقال: رواه أحمد وأبو

١١٥٢٥ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا الفضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَقْرَبُهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمامًّا عَادِلًّا، وَإِنَّ أَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَشَدُهُمْ عَذَابًا^(١) إِمامًّا جَائِرًّا»^(٢).

١١٥٢٦ - حدثنا يعمر بن يشر، أخبرنا عبد الله، أخبرنا سعيد بن أبي أيوب، حدثنا عبدالله بن الوليد، عن أبي سليمان الليثي

= يعلى بنحوه، وفيه عبدالله بن قريط، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

ويشهد له حديث أبي هريرة، رفعه: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»، أخرجه البخاري (٣٨)، ومسلم (٧٦٠) (١٧٥). قال السندي: قوله: «وعرف حدوده»، أي: عرف ما ينبغي الوقوف عنده من الحدود، ولا يحسن تجاوزه مما كان ينبغي.

قوله: «مما كان ينبغي له أن يتحفظ فيه»: من الكذب والغيبة، وأمثالهما.

(١) في هامش (س): عقاباً، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عطية العوفي، وبباقي رجاله ثقات رجال الشیخین غير علي بن إسحاق - وهو السلمي المروزی - فمن رجال الترمذی، وهو ثقة، وفضیل بن مرزوق، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث. عبدالله: هو ابن المبارك.

وأخرجه البیهقی في «السنن» ٨٨/١٠، وفي «الشعب» ٧٣٦٦ من طريق عبدان بن عثمان، عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٧٤).

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «مَثُلُ الْمُؤْمِنِ
وَمَثُلُ الْإِيمَانِ، كَمَثُلَ الْفَرَسِ فِي آخِيَّتِهِ، يَجْوَلُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى
آخِيَّتِهِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الإِيمَانِ، فَأَطْعَمُوكُمْ طَعَامُكُمْ
الْأَتْقِيَاءِ، وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُمُ الْمُؤْمِنِينَ». قال عبدالله: قال أبي: حدثنا
أبو عبد الرحمن المقرئ، وهذا أتم^(١).

(١) إسناده ضعيف. أبو سليمان الليثي، وعبد الله بن الوليد: وهو ابن قيس التجبي، سلف الكلام عليهما في الرواية رقم (١٣٣٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین غیر یعمرین بشر، فمن رجال «التعجیل»، وهو من کبار أصحاب عبد الله بن المبارك، وثقة ابن المديني والدارقطني ومحمد بن حمدویه، وقال أحمدر: ما أرى كان به باس، وذكره ابن حبان في «الثقات». عبدالله: هو ابن المبارك، وسعيد بن أبي أيوب: هو المصري.

هو عند ابن المبارك في «الزهد» (٧٣)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٦٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٧٩/٨، والبيهقي في «الشعب» (١٠٩٦٤) (١٠٩٦٥)، والبغوي في «شرح السنّة» (٣٤٨٥). وقال أبو نعيم: هذا لا يعرف إلا من حديث أبي سعيد، بهذا الإسناد.

وقوله: «فَأَطْعَمُوكُمْ طَعَامُكُمْ الْأَتْقِيَاءِ، وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُمُ الْمُؤْمِنِينَ»:
آخرجه القضااعي في «مسند الشهاب» (٧١٣) (٧١٤) من طريق عبدالله بن
يزيد المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

وقال الحافظ في «التعجیل» ص ٤٩٢: وقال أبو الفضل بن طاهر في الكلام على أحاديث الشهاب: حديث غريب لا يذكر إلا بهذا الإسناد.
وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٠١/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو
يعلي، ورجالهما رجال الصحيح غير أبي سليمان الليثي وعبد الله بن الوليد التميمي
(كذا فيه والصواب التجبي)، وكلاهما ثقة! كذا قال مع أن أبا سليمان مجھول،

١١٥٢٧ - حدثنا عتاب، حدثنا عبد الله، أخبرنا ابن لهيعة، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهرى، عن أبيه عن أبي سعيد الخدري، أنَّ النبي ﷺ بَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي لِحْيَانَ، قَالَ: يَعْنِي: «لِيَنْبَعِثُ»^(١) مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنَ رَجُلًّا^(٢)، وَقَالَ لِلْقَاعِدِ: «أَيْكُمَا خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَا لِهِ بِخَيْرٍ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ»^(٣).

= عبد الله بن الوليد لين الحديث =
وفي الباب عن ابن عمر عند الرامهرمي في «الأمثال» ص ١٢٦ عن قتادة بن رستم الطائي، عن عبيد بن آدم العسقلاني، عن أبيه، عن ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِثْلُ الْمُؤْمِنِ وَالْإِيمَانِ كَمِثْلِ الْفَرْسِ فِي آخِيهِ يَجُولُ مَا يَجُولُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيهِ، وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يَقْتَرِفُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى إِيمَانِهِ، فَأَطْعَمُوهُ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارِ، وَخَصُّوهُ بِمَعْرُوفِكُمُ الْمُؤْمِنِينَ»، قال الذهبي في «الميزان»: قتادة بن رستم مجاهول.

وقد سلف مختصرًا من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ برقم (١١٣٣٥).

(١) في (ظ٤) وهامش (س): ليبعث.

(٢) في (ظ٤) و(س) و(ق): رجلاً، وضَبْبٌ فوقها في (س).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، ابن لهيعة، سمع منه عبد الله - وهو ابن المبارك - قبل احتراق كتبه، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشعixin غير عتاب - وهو ابن زياد الخراساني - فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة، ويزيد بن أبي سعيد مولى المهرى وأبيه فمن رجال مسلم، وهما ثقنان.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٨٣، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن.

وقد سلف برقم (١١١١٠) بإسناد صحيح على شرط مسلم.

١١٥٢٨ - حدثنا خَلْفُ بن الوليد، حدثنا المُبَارَكُ، عن الحسن

عن أبي سعيد الخدري حدثه، عن النبي ﷺ أنه أتى بتَمِّرٍ فاعجبه جَوْدُتُهُ، فقالوا: يا رسول الله، إِنَّا أخذنا صاعاً^(١) بصاعين لطعمه^(٢)، فكره ذلك ونهى عنه^(٣).

١١٥٢٩ - حدثنا أحمد بن الحجاج، أخبرنا عبد العزيز بن أبي حازم، حدثنا يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن عبدالله بن خَيَّاب عن أبي سعيد الخدري أنه سَمِعَ رسول الله ﷺ يقول: «صلوة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمسٍ وعشرين درجة»^(٤).

١١٥٣٠ - حدثنا عَفَانَ، حدثنا عبد الواحد، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «الله عَزَّ وَجَلَ مِئَةً

(١) في (ق): صاعه.

(٢) في (ق): لطعمه.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، المبارك - وهو ابن فضالة - يدلّس وسيوي - فيما قال الحافظ في «التقريب» -، وهو شر أنواع التدليس، والحسن - وهو البصري - لم يسمع من أبي سعيد الخدري . وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١٠٩٩٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيدين غير أحمد بن الحجاج: وهو أبو العباس المرزوقي، فمن رجال البخاري. عبد العزيز بن أبي حازم: هو المدنبي . وعبد الله بن خَيَّاب: هو الأنباري المدنبي . وقد سلف برقم (١١٥٢١).

رَحْمَةٍ، فَقَسَمَ مِنْهَا جُزْءاً وَاحِدًا بَيْنَ الْخَلْقِ، فِيهِ يَتَرَاحَمُ النَّاسُ
وَالْوَحْشُ وَالظُّرُورُ»^(١).

١١٥٣١ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا حَمَادُ، عن عَاصِمٍ بْنِ بَهْدَلَةَ، عن أَبِي
صالح

٥٦/٣ عن أَبِي هَرِيرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُ مِئَةُ رَحْمَةٍ، عِنْدَهُ
تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَجَعَلَ عِنْدَكُمْ وَاحِدَةً، تَرَاحَمُونَ بِهَا بَيْنَ الْجِنِّ
وَالْإِنْسِ، وَبَيْنَ الْخَلْقِ، إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ضَمَّهَا إِلَيْهَا»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين، عفان: هو ابن مسلم الصفار،
عبدالواحد: هو ابن زياد العبدى، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح:
هو ذكوان السُّمَّان.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٩٨) عن العباس بن الوليد، عن عبد الواحد بن زياد،
به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٤٢٩٤) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.
وقال البوصيري في «الزواائد»: حديث أبي سعيد صحيح، رجاله ثقات.
وسيأتي برقم (١١٥٣١) من حديث أبي هريرة.
وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦٠٠٠)، ومسلم (٢٧٥٢)، وسلف
٤٣٤/٢

وعن جنديب بن عبد الله البجلي، سيرد ٤/٣١٢.
وعن سلمان الفارسي عند مسلم (٢٧٥٣)، وسيرد ٥/٤٣٩.
قال السندي: قوله: «فَقَسَمَ مِنْهَا جُزْءاً وَاحِدًا»: أي: رحمة واحدة.
قوله: «فِيهِ»، أي: فليس ذلك الجزء المقسم.
(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية =

١١٥٣٢ - حدثنا عفان، حدثنا حمّاد، أخبرنا عليُّ بنُ زيد، عن سعيد بن المسيب

عن أبي سعيد الخدري، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَسْوَأَ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ» قالوا: يا رسول الله، وكيف يسرقها؟ قال: «لَا يُتَمَّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا»^(١).

= رجاله ثقات رجال الصحيح، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وحماد: هو ابن سلمة، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وقد سلفت شواهده في الحديث قبله.

وقوله: «إِنَّ أَسْوَأَ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ»: له شاهد من حديث سلمان عند مسلم (٢٧٥٣) (٢١)، ولفظه: «إِنَّ أَسْوَأَ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ».

وقد سلف من طريق حماد في مستند أبي هريرة (١٠٨١٠).

قال السندي: قوله: «تَرَاحَمُونَ بِهَا»، أي: تترافقون بتلك الرحمة الواحدة ترافقاً واقعاً بين الخلائق من الجن والإنس وغيرهما.

قوله: «صَمَّهَا إِلَيْهَا»، أي: حتى يتم المثلثة.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جذعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٨/١، وأبو يعلى (١٣١١) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٩٩٠)، والبزار (٥٣٦) (زوائد)، وابن عدي في «الكامل» ١٨٤٣/٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٠٢/٨ من طرق عن حماد، به.

١١٥٣٣ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا وَهِبْ، حدثنا عمرو بن يحيى ، عن أبيه

عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالٌ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ^(١) مِنْ إِيمَانٍ^(٢) فَأُخْرَجُوهُ . قَالَ: فَيُخْرَجُونَ قَدْ امْتَحَنُوهُ، وَعَادُوا فَحْمًا^(٣) فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرٍ يُقَالُ لَهُ نَهْرُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُوْنَ فِيهِ كَمَا تَنْبَتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلٍ^(٤) السَّيْلِ ، أَوْ قَالَ:

= وقال أبو نعيم: تفرد به علي بن زيد: وهو ابن جدعان، عن سعيد، وعن حماد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٢٠/٢، وقال: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى ، وفيه علي بن زيد، وهو مختلف في الاحتجاج به، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (١٨٨٨)، وإسناده حسن .
وآخر من حديث أبي قتادة، سيرد ٣١٠/٥، وإسناده ضعيف، وفي إسناده الوليد بن مسلم، وقد عنون .

وثالث من حديث عبد الله بن مغفل ، وهو عند الطبراني في «الأوسط» (٣٤١٦)، و«الصغرى» (٣٣٥)، وجُود إسناده المنذري في «الترغيب» ٣٣٥/١ .

(١) في (ق): من خردل، وهو المافق لرواية البخاري .

(٢) في (ظ٤)، وهامش (ق): خير، وأشار إلى هذه الرواية البخاري برقم . (٢٢)

(٣) في (ظ٤)، وهامش (ق): حَمِيَّة، وهو المافق لرواية البخاري .

(٤) في (ظ٤): حَمِيَّة، وهي نسخة في هامش (س)، وعليها علامة الصحة، قلنا: وهي المواقفة لرواية البخاري ومسلم .

في حَمِيلَةِ السَّيْلِ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَنْبُتُ صَفْرَاءً مُلْتَوِيَّةً»^(١).

١١٥٣٤ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا عبد العزيز بن صهيب،
حدثنا أبو نصرة

عن أبي سعيد، أن جبريل عليه السلام أتى النبيَّ ﷺ، فقال:
اشتكى يا محمد؟ فقال: «نعم». فقال: «بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، و وهيب: هو ابن خالد البصري، و عمرو بن يحيى: هو ابن عمارة بن أبي حسن المازني.

وأخرجه مسلم (١٨٤) (٣٠٥) من طريق عفان، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٦٥٦٠)، وأبو يعلى (١٢١٩)، وأبو عوانة ١٨٥/١، وابن منه في «الإيمان» (٨٢٢)، والبيهقي في «السنن» ١٩١/١٠، وفي «الشعب» (٣١٦)، وفي مستدركات «البعث» (٢٣٦) من طرق عن وهيب، به.
وأخرجه البخاري (٢٢)، ومسلم (١٨٤) (٣٠٤) و(٣٠٥)، وابن أبي عاصم في «الستة» (٨٤٢)، وأبو عوانة ١٨٥/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٧٢)، وابن حبان (١٨٢) و(٢٢٢)، والأجري في «الشريعة» ص ٣٤٥، وابن منه في «الإيمان» (٨٢٠) و(٨٢١) و(٨٢٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٥٧) من طريقين عن عمرو بن يحيى، به.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠١٦).

قوله: «قد امتحنوا»، قال الحافظ في «الفتح» ٤٥٧/١١ بفتح المثلثة والمهملة وضم المعجمة، أي: احترقوا، وزنه معناه، والمحش احتراق الجلد وظهور العظم.

شيء يؤذيك، من شر كل عين ونفس يشفيك، بسم الله أرقيك»^(١).

١١٥٣٥ - حدثنا عفان، حدثنا سليمان بن كثير، حدثنا الزهرى، عن عطاء. وقال عفان مرتاً: عطاء بن يزيد

عن أبي سعيد قال: قيل: يا رسول الله. أي المؤمنين أفضل؟ قال: «مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وما له» قالوا: ثم من؟ قال: «مؤمن انتزل في شعب من الشعاب - أو الشعبة - كفى الناس شره»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نصرة - وهو المنذر بن مالك العبدى العوقي - من رجاله، وباقى رجاله ثقات رجال الشيختين. عفان: هو ابن مسلم، وعبدالوارث: هو ابن سعيد العنبرى.

وأخرجه الطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٣٢٩/٤ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢٢٥)، وذكرنا هناك مكرراته وأحاديث الباب.

(٢) حديث صحيح، سليمان بن كثير: وهو العبدى - وإن يكن ضعيفاً - وبخطيء في حديث الزهرى - قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٥/٥ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الجهاد» - وأبو عوانة ٥٦/٥ من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود (٢٤٨٥)، والحاكم ٧١/٢ من طريق أبي الوليد الطيالسى، وأبو عوانة ٥٦/٥ من طريق سعيد بن سليمان، كلاهما عن سليمان بن كثير، به. وعند أبي داود والحاكم خالف فيه سليمان بن كثير لفظ الجماعة، فقال: سئل: «أي المؤمنين أكمل إيماناً؟، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط =

١١٥٣٦ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا هَمَّامُ، أَخْبَرَنَا زِيدُ بْنُ أَسْلَمَ، عن
عَطَاءَ بْنِ يَسَارٍ

عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي
شَيْئًا غَيْرَ الْقُرْآنِ، فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئًا غَيْرَ الْقُرْآنِ، فَلَيُمْحَهُ» وَقَالَ:
«حَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، حَدَّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ»^(١) قَالَ:
«وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ» قَالَ هَمَّامٌ: أَحَسِبَهُ قَالَ: «مُتَعَمِّدًا فَلَيَتَبَرَّأُ
مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

١١٥٣٧ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهرى، عن أبي
سلمة بن عبد الرحمن

= الشيختين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: سليمان بن كثير يخطيء في حديث
الزهرى.

وقد أشار البخاري في «صحيحه» بإثر الرواية رقم (٦٤٩٤) إلى رواية
سليمان بن كثير، عن الزهرى.
وقد سلف برقم (١١١٢٥).

(١) كلمة «عليّ» ليست في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عفان: هو ابن مسلم الصفار،
وهمام: هو ابن يحيى العوسي.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٧٦٢/٨، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٠٨)،
والخطيب في «تقيد العلم» ص ٢٩ من طريق عفان، بهذا الإسناد.
وقد سلف بالأرقام (١١٠٨٥) و(١١٣٤٤).

وقوله: «حدثنا عن بنى إسرائيل ولا حرج» سلف من حديث عبدالله بن
عمرو بن العاص، برقم (٦٤٨٦).

عن أبي سعيد الخدري قال: **بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْسِمُ قَسْمًا**
إِذْ جَاءَهُ ابْنُ ذِي الْخُوَيْصِرَةِ التَّمِيميِّ فَقَالَ: أَعْدِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
فَقَالَ: «وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخطَّابِ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَأْذَنُ لِي فِيهِ، فَأَضْرِبُ عُنْقَهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«دَعْهُ**
فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْتَقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتُهُ مَعَ صَلَاتِهِ، وَصِيَامُهُ مَعَ
صِيَامِهِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيمَةِ، فَيَنْظُرُ فِي
قُدُّسِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي نَضِيَّهِ^(١) فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ،
ثُمَّ يَنْظُرُ فِي رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي نَصْلِهِ فَلَا
يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ، مِنْهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدٌ فِي
إِحْدَى يَدَيْهِ^(٢) أَوْ قَالَ: «إِحْدَى ثَدِيَّهِ^(٣) مِثْلُ ثَدِيِّ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ
الْبَضْعَةِ، تَدَرَّدَ، يَخْرُجُونَ عَلَى حِينٍ فَتَرَهُ مِنَ النَّاسِ، فَنَزَّلَتْ
فِيهِمْ: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ» الآية [التوبه: ٥٨]، قَالَ
أَبُو سَعِيدٍ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ
عَلَيَا حِينٌ قُتْلَهُ^(٤) وَأَنَا مَعَهُ حِيٌّ بِالرَّجُلِ عَلَى النُّعْتِ الَّذِي نَعْتَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(١) في (ق) (وص) (لام): نضيئته.

(٢) في (س): ثديه، وضبب فوقها.

(٣) في (ظ): قتلهم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، ومعمر: هو ابن راشد، والرُّهْرِي: هو محمد بن مسلم بن عبيدة الله.

١١٥٣٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن
عطاء بن يسار

= وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٨٦٤٩)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٢٥)، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٤٧، بهذا الإسناد.
وأخرج البخاري (٦٩٣٣)، والنسائي في «الكتاب» (١١٢٢٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٢٥)، والطبراني في «التفسير» (١٦٨١٧)، من طرق عن معمر، به.

وأخرج البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٧١)، والبيهقي في «السنن» ١٧١/٨، وفي «الدلائل» ١٨٧/٥، والبغوي (٢٥٥٢) من طريقين عن الزهرى، به. وعنهما: أتاه ذو الخوبصة، ليس فيها «ابن». وهو ما سيأتي بالرواية رقم (١١٦٢١).

وأخرج أبو يعلى (١٠٢٢) من طريق أبي معشر، حدثنا أفلح بن عبدالله بن المغيرة، عن الزهرى، عن عبدالله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبي سعيد، به، وإسناده ضعيف لضعف أبي معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي، وقال الحافظ في «الفتح» ٢٩٢/١٢: «وقد شد أفلح بن عبدالله بن المغيرة عن الزهرى، فروى هذا الحديث عنه، فقال: عن عبدالله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي سعيد، آخرجه أبو يعلى.

وانظر (١١٠٠٨) و(١١٢٩١).

قوله: «في نصيحة» قال الحافظ في «الفتح» ٦١٨/٦: بفتح التون - وحكى ضمها - وبكسر المعجمة بعدها تحاتانية ثقيلة، قد فسره في الحديث بالقلْدُح: بكسر القاف وسكون الدال، أي: عود السهم قبل أن يراش وينصل... قال ابن فارس: سمي بذلك، لأنه بري حتى عاد نضواً، أي: هزيلاً.

قوله: «في إحدى يديه - أو قال: إحدى ثدييه -: قال الحافظ في «الفتح» ٢٩٤-٢٩٥/١٢: هكذا للأكثر بالثنية فيهما مع الشك، هل هي ثنائية يد أو ثدي =

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إِلَّا لِخَمْسَةِ عِلَيْهَا، أَوْ رَجُلٌ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ، أَوْ غَارِمٌ، أَوْ غَازِرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ مِسْكِينٌ تُصْدِقَ عَلَيْهِ مِنْهَا؛ فَأَهْدَى مِنْهَا لِغَنِيٍّ»^(١).

= بالمثلثة... ووقع في رواية الأوزاعي: «إحدى يديه» ثانية يد ولم يشك، وهذا هو المعتمد، فقد وقع في رواية شعيب ويونس: «إحدى عضديه».

قوله: «البضعة»: قال الحافظ في «الفتح» ٢٩٥/١٢: أي القطعة من اللحم.
قوله: «تدردر» قال الحافظ في «الفتح» ٢٩٥/١٢: بفتح أوله، وdaline مهملتين مفتوحتين، وبينهما راء ساكنة، وأخره راء، وهو على حذف إحدى التاءين، وأصله: تدردر، ومعناه: تتحرك، وتذهب وتتجيء.

وقال الحافظ في «الفتح» ٦٦٨/٦: وقوله في هذه الرواية: «فقال عمر: أئذن لي أضرب عنقه» لا ينافي قوله في تلك الرواية [يعني التي سلفت برقم (١١٠٨)]، «فقال خالد» لاحتمال أن يكون كل منهما سأله في ذلك.

ثم قال الحافظ في «الفتح» ٢٩٣/١٢: ثم رأيت عند مسلم [(١٤٤)]
(١٤٥) من طريق جرير عن عمارة بن القعقاع بسنده فيه: «فقام عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟ قال: «لا». ثم أدى، فقام إليه خالد بن الوليد سيف الله، فقال: يا رسول الله، أضرب عنقه؟ قال: «لا». فهذا نص في أن كلاً منهما سأله.

وقال الحافظ في «الفتح» ٦٦٩/٦: وفي هذا، وفي قوله ﷺ: «قتل عمراً الفئة الباغية» دلالة واضحة على أن علياً ومن معه كانوا على الحق، وأن من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم، والله أعلم.

(١) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشیخین لكن اختلف في وصله وإرساله، وصحح الموصول ابن خزيمة والحاکم والبیهقی وابن عبد البر والذہبی.

١١٥٣٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جرير قال: أخبرني الحارث بن عبد الرحمن، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح

= وعلى فرض إرساله يتقوى بعمل الأئمة ويعتتصد. ورجح المرسل الدارقطني وابن أبي حاتم.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٧١٥١)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (١٦٣٦)، وابن ماجه (١٨٤١)، وابن الجارود في «المتفق» (٣٦٠٥)، وابن خزيمة (٢٣٧٤)، والدارقطني في «السنن» ١٢١/٢، والحاكم ٤٠٨٤٠٧/١، والبيهقي في «السنن» ١٥/٧، ٢٢، وفي «المعرفة» (١٣٣٤٧)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٩٦/٥، ٩٧-٩٦، وصححه الحاكم موصلاً، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١٢١/٢، وفي «العلل» ٣/الورقة ٢٣٤ من طريق محمد بن سهل بن عسکر، والبيهقي في «السنن» ١٥/٧ من طريق أبي الأزهر أحمد بن الأزهر النيسابوري، كلاماً عن عبد الرزاق، عن معمر والشوري، عن زيد، به. قرنا الشوري مع معمر.

وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٣/الورقة ٢٣٤ الاختلاف عن عبد الرزاق في ذلك، وقال: عن عبد الرزاق، عن معمر وحده هو الصحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٧١٥٢) عن الشوري، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، مثله.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٢٦٨ - ومن طريقه أبو داود (١٦٣٥)، والحاكم ٤٠٨/١، والبيهقي في «السنن» ١٥/٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٠٤)-، وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٩٦/٥ من طريق ابن عيينة، وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٠/٣ من طريق سفيان الثوري، ثلاثة عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، مرسلاً، وعند ابن أبي شيبة: ابن السبيل، بدلاً من الغرام.

وقد رواه الشوري عن زيد، عن ثابت، دون أن يسمى عطاء، وعلقه أبو داود =

عن أبي سعيد الخدري، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبْدأُ يَوْمَ الْفِطْرِ

= عقب الحديث (١٦٣٦) رواية الثوري عن زيد، قال: حدثني ثبت عن النبي ﷺ.

وقد وصله الدارقطني في «العلل» ٣/الورقة ٢٣٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن زيد بن أسلم، قال: حدثني ثبت أن رسول الله ﷺ، قال. فذكر الحديث، وقال الدارقطني: وهو الصحيح. يعني في أنه لم يسم رجالاً.

وقد أعمل ابن أبي حاتم في «العلل» (٦٤٢) رواية عبدالرازاق الموصولة، وقال عن أبيه وأبي زرعة: رواه الثوري، عن زيد بن أسلم، قال: حدثني ثبت، قال: قال النبي ﷺ، وهو الأشباه. ونقل عن أبيه أبي حاتم قوله: فإن قال قائل: ثبت من هو؟ أليس هو عطاء بن يسار، قيل له: لو كان عطاء بن يسار لم يكن عنه. قلت لأبي زرعة: أليس ثبت هو عطاء؟ قال: لا، لو كان عطاء ما كان يكنى عنه. وقد رواه ابن عيينة، عن زيد، عن عطاء، عن النبي ﷺ، مرسل: قال أبي: والثورى أحفظ.

قلنا: قد رواه ابن أبي شيبة من طريق سفيان، وقد سُمِّي عطاء بن يسار كما سلف في التخريج.

وقد أخذ بهذا الحديث الإمام الشافعى، وفصل في ذلك الإمام النووي في «المجموع» ٦/٢١٨، وقال: هذا الحديث حسن أو صحيح، رواه أبو داود من طريقين: أحدهما عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ. والثانى: عن عطاء، عن النبي ﷺ مرسلاً، وإسناده جيد في الطريقين، وجمع البيهقي طرقه، وفيها أن مالكاً وابن عيينة أرسلاه وأن معمراً والثورى وصلاه، وهما من جملة الحفاظ المعتمدين، وقد تقررت القاعدة المعروفة لأهل الحديث والأصول أن الحديث إذا روى متصلةً ومرسلاً كان الحكم للاتصال على المذهب =

٥٧/٣ ويوم الأضحى بالصلوة قبل الخطبة، ثم يخطب، فتكون خطبته الأمر بالبعث والسرية^(١).

١١٥٤٠ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد

عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أراد أن يمر بينك وبين سترتك أحد فاردد، فإن أبي فادفعه، فإن أبي فقاتله، فإنما هو شيطان»^(٢).

= الصحيح، وقدمنا أيضاً عن الشافعي رضي الله عنه أن يحتاج بالمرسل إذا اعتمد بأحد أربعة أمور: إما حديث مسنده، وإما حديث مرسل من طريق آخر، وإنما قول صحابي، وإنما قول أكثر العلماء، وهذا قد وجد فيه أكثر، فقد روي مسنداً، وقال به العلماء من الصحابة وغيرهم.
وانظر (١١٢٦٨).

(١) إسناده حسن، الحارث بن عبد الرحمن: وهو ابن أبي ذباب، مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. وابن جرير: وهو عبد الملك بن عبد العزيز، صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.
وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٥٦٣٥).

وقد سلف نحوه مطولاً بإسناد صحيح برقم (١١٣١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفين غير داود بن قيس: وهو الفراء المدني، وعبد الرحمن بن أبي سعيد، كلاهما من رجال مسلم.
عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٣٢٨)، وفيه قصة.

وقد سلف برقم (١١٢٩٩).

١١٥٤١ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مالك، عن أيوب بن حبيب، أنه سمع أبا المُشَنِّ يقول:

سمعت مروان يسأل^(١) أبا سعيد الخدري: أسمعت رسول الله ﷺ، ينهى عن النَّفْخ في الشَّرَاب؟ فقال: نعم. قال: فقال رجل: إِنِّي لَا أَرُوِيْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدٍ؟ قال: «فَأَبْنَ الْقَدَحَ عَنْ فِيكَ، ثُمَّ تَنَفَّسْ» قال: إِنِّي أَرَى الْقَدَحَ فِيهِ؟ قال: «فَأَهْرِقْهُ»^(٢).^(٣).

١١٥٤٢ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مالك، عن عبدالله بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَا لِلرَّجُلِ غَنْمٌ يَتَبَعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتْنِ»^(٤).

(١) في (ظ٤) وهاشم (س): سأل.

(٢) في النسخ: فاهرقه، وضبب فوقها في (س).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١١٢٠٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق. وسلف تحريره هناك.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، على قلبٍ في إسناده، ففيه: عبدالله بن عبد الرحمن، وإنما الصواب هو عبد الرحمن بن عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، كما بينا في الرواية رقم (١١٠٣٢). وقد سلف من طريق مالك برقم (١١٣٩١).

١١٥٤٣ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة وعن ابن سيرين

عن أبي سعيد الخدري كلامهما يرويه عن النبي ﷺ، قال أحدهما: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا كُنْتُ حَرَّمْتُ لُحُومَ الْأَضَاحِي فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَكُلُّوا وَتَرَوْدُوا، وَادْخِرُوا مَا شِئْتُمْ». وقال الآخر: «كُلُّوا وَاطَّعْمُوا، وَادْخِرُوا مَا شِئْتُمْ»^(١).

١١٥٤٤ - حدثنا عبد الرزاق وروح قالا: أخبرنا ابن جرير، أخبرني أبو قزعة أن أبا نصرة أخبره، وحسناً أخبرهما

أن أبو سعيد الخدري أخبره أن وفداً عبد القيس لما أتوا النبي الله ﷺ قالوا: يانبي الله، جعلنا الله فيك، ماذا يصلح لنا من^(٢)

(١) إسناده المتصل صحيح على شرط الشيختين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وأيوب: هو السختياني، وابن سيرين: هو محمد. ورواه أيوب، عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٣٦/٧، وفي «الكبرى» ٤٥٢٣ من طريق عبد الله بن المبارك، عن ابن عون، عن ابن سيرين، بهذا الإسناد. وأخرجه بنحوه مسلم (١٩٧٣)، وأبو يعلى (١١٩٦)، وابن حبان (٥٩٢٨)، والحاكم ٢٣٢/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٩٢/٩، من طريقين عن أبي نصرة، عن أبي سعيد الخدري، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وهو عند مسلم كما سلف. وانظر (١١١٧٦).

(٢) في (م): في .

الأُشربة؟ فقال: «لا تَشْرِبُوا فِي النَّقِيرِ» فقالوا: يا نَبِيُّ اللَّهِ، جَعَلْنَا اللَّهَ فِدَاكَ، أَوْتَدْرِي مَا النَّقِيرُ؟ قال: «نَعَمُ، الْجَذْعُ يُنْقَرُ وَسَطْهُ، وَلَا فِي الدُّبَابِ، وَلَا فِي الْحَتْمَةِ وَعَلَيْكُمْ بِالْمَوْكِيٍّ» قال روح: «بِالْمَوْكِيٍّ» مرتين^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي قزعة: وهو سعيد بن حجاج، وأبي نصرة: وهو المنذر بن مالك العبدى، فمن رجال مسلم. عبدالرزاق: هو ابن همام الصناعى، وروح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبدالعزيز: وقد صرَح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وذكر الحسن في هذا الإسناد قد عُدَّ من المشكلات، واضطربت فيه أقوال الأئمة. قال الحافظ في «النكت الظراف على الأطراف» ٤٦٥/٣: وقع في هذا الموضوع لجماعة المحدثين خبط، وظنوا أن أبا قزعة روى هذا الحديث عن أبي نصرة وعن الحسن البصري، وأخطئوا في ذلك. وقد جمع أبو موسى المدينى في ذلك جُزءاً مُفرداً تكلَّم فيه على هذا الموضوع، وأطَّلب، وحاصل ما قال: إنَّ أبا نصرة حدث أبا قزعة والحسن بهذا الحديث عن أبي سعيد، فأخبر أبو قزعة بالواقع، وهو أَنَّ حديث أبي نصرة له بهذا الحديث كان بحضوره الحسن، وليس للحسن فيه رواية.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٦٩٢٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٨) (٢٨).

وأخرجه مسلم (١٨) (٢٨)، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٤/٢٢٥-٢٢٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٦١٦) من طريقين عن ابن جريج، به.

وانظر (١٠٩٩١).

قال السندي: قوله بالموكي - بلا همز - هو اسم مفعول من الإيكاء، أي: المربوط رأسه بالحبل، والمراد القرابة.

١١٥٤٥ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن الزهريِّ، عن عطاء بن

يزيد الليبي

عن أبي سعيد الخدري قال: سُئلَ رسولُ الله ﷺ عن العزل؟
فقال: «أَوْ إِنَّكُمْ تَفْعَلُونَ؟»^(١) قالوا: نعم. قال: «فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا
تَفْعَلُوا، فِإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَقْضِ لِنَفْسٍ أَنْ يَخْلُقَهَا إِلَّا هِيَ
كَائِنَةً»^(٢).

١١٥٤٦ - حدثنا عبد الرَّزَاقُ، حدثنا مَعْمَرُ، عن أبي عمرو النَّدِيِّ، قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخدري يقول: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لَا
تُواصِلُوا» قالوا: فَإِنَّكَ تُواصِلُ يا رسولَ اللهِ، قال: «إِنِّي لَسْتُ
مِثْكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ أَطْعَمُ وَأَسْقَى»^(٣).

(١) في (ظ٤): لتفعلون.

(٢) حديث صحيح، وهذا الإسناد خالف فيه معاشر يونس وعقيل وشعيب بن أبي حمزة ومن تابعهم في روايته عن الزهري، عن ابن محيريز، عن أبي سعيد، فذكر عطاء بن يزيد، بدل: ابن محيريز، فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٣/٣ ورقة ٢٣٦، وقال: وال الصحيح قول يونس وعقيل ومن تابعهما. قلنا: سيرد على الوجه الصحيح من رواية شعيب عن الزهري برقم (١١٨٣٩).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٢٥٧٦)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٨٦).

وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي عمرو النَّدِيِّ؛ وهو بشْر بن حَرْبٍ، وبقية رجاله ثقات رجال الشبيخين.

١١٥٤٧ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخدري قال: اجتمع أنسٌ من الأنصار فقالوا: آثر علينا غيرنا. فبلغ ذلك النبي ﷺ فجمعهم، ثم خطبهم، فقال: «يا معاشر الأنصار، ألم تَكُونُوا أذلةً فَأَعْزَّكُمُ الله؟» قالوا: صدق الله ورسوله. قال: «أَلَمْ تَكُونُوا ضُلَالاً فَهَدَاكُمُ الله؟» قالوا: صدق الله ورسوله. قال: «أَلَمْ تَكُونُوا فُقَرَاءَ فَأَغْنَاكُمُ الله؟» قالوا: صدق الله ورسوله، ثم قال: «أَلَا تُجِيبُونِي، أَلَا تَقُولُونَ: أَتَيْنَا طَرِيداً فَأَوْيَنَاكَ، وَأَتَيْنَا خَائِفًا فَأَمْنَاكَ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْبُقْرَانِ - يعني البقر - وَتَذَهَّبُونَ بِرَسُولِ الله، فَتَذَخَّلُونَ بِيُوتِكُمْ»^(١)، لو أنَّ الناس سَلَكُوا وادِيَا أو شَعْبَةً، وَسَلَكْتُمْ وادِيَا أو شَعْبَةً، لَسَلَكْتُ^(٢) وادِيَّكُمْ أو شَعْبَتِكُمْ، لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»^(٣).

= وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٧٥٥).

وقد سلف برقم (١١٢٥١)، وسلف نحوه بإسناد صحيح، برقم (١١٠٥٥).

(١) في (ظ٤): دوركم.

(٢) في (س) و(ص) و(م): سلكت، والمثبت من (ظ٤) و(ق).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير إبراهيم بن خالد، ورباح: وهو ابن زيد الصناعيين، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهما ثقان. معمر: هو ابن راشد، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

١١٥٤٨ - حدثنا إبراهيم، حدثنا رباح، عن معمر، عن قتادة في قوله:
«وَنَزَّعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غُلًّ» [الأعراف: ٤٣]، قال: حدثنا أبو
المتوكل

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْلُصُ
الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقْتَصُّ
لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ»^(١).

= وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٩١٨)، ومن طريقه عبد بن حميد في
«الم منتخب» (٩١٥)، وأبو نعيم - مختصاراً - في «تاريخ أصبهان» ٧٢/٢ عن معمر،
بهذا الإسناد.

وسيأتي نحوه بالأرقام (١١٧٣٠) و(١١٨٤٢)، ومختصاراً برقم (١١٦٣٦).
وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٧٧٩)، وقد سلف ٣١٥/٢
وعن أنس عند البخاري (٤٣٣١)، وسيرد ١٠٤/٣ ١٩١.
وعن عبدالله بن زيد عند البخاري (٤٣٣٠)، ومسلم (١٠٦١)، وسيرد ٤٢/٤.

وقوله: «إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني على العوض». قد سلقت أحاديث الباب كذلك في مستند عبدالله بن مسعود في التعليق على الرواية رقم (٣٦٤١).

قال السندي: قوله: «لولا الهجرة»، أي: لولا شرفها وجلالة قدرها عند الله.
قوله: «لكنت امراً من الأنصار»، أي: لعددت نفسي واحداً منهم لكمال
فضلهم وشرفهم بعد فضل الهجرة وشرفها، والمقصود الإخبار بما لهم من المزية
بعد مزية الهجرة، وأنها مزية يرضى بها مثله، وإنما الانتقال لا يتصور، سيما
الانساب بالنسبة، فإنه حرام ديناً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير إبراهيم: وهو ابن خالد، =

١١٥٤٩ - حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن أبي الخطاب

٥٨/٣ عن أبي سعيد الخدري أنه قال: إن رسول الله ﷺ عام تبوك خطب الناس وهو مسند ظهره إلى نخلة، فقال: «أَلَا أَخْبُرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ؟ إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلًا عَمِيلًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِيهِ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، أَوْ عَلَى قَدْمَيْهِ، حَتَّىٰ يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا جَرِيَّةً^(١) يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ لَا يَرْعَوْيِ إِلَى شَيْءٍ مِّنْهُ»^(٢).

١١٥٥٠ - حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن

أنَّ أبا هريرة وأبا سعيد الخدري أخبراه، أنَّ رسول الله ﷺ رأى نحاماً في حائط المسجد، فتناول رسول الله ﷺ حصاة

= ورياح: وهو ابن زيد الصناعيان، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهما ثقنان.
معمر: هو ابن راشد الأزدي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو المتكل:
هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد الناجي.
وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١١٠٩٨).

(١) في النسخ: جريأ. والمثبت من (م). وهما واحد.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١١٣١٩)، وذكرنا هناك
علته. حجاج: هو ابن محمد المصيحي. وسلف تخرجه وذكر شواهده في الرواية
المذكورة.

فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا تَنْتَخُ (١) أَحَدُكُمْ، فَلَا يَتَنَخَّمْ قَبْلَ وَجْهِهِ وَلَا
عَنْ يَمِينِهِ، لِيُصْقُّ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى» (٢).

١١٥٥١ - حَدَثَنَا حَاجَاجٌ، حَدَثَنَا لَيْثٌ، حَدَثَنِي بَكِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ
عِياضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ (٣)

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: أَصِيبُ رَجُلًا فِي عَهْدِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ فِي ثَمَارٍ ابْتَاعَهَا، فَكُثُرَ دِينُهُ. قَالَ (٤): فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ» قَالَ: فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءً

(١) فِي (ظ٤)، وَهَامِشُ (ق): انتَخَعَ، وَقَدْ ضَبَبَ فَوْقَهَا فِي (ظ٤)، وَجَاءَ
فِي هَامِشِهَا: «تَنْتَخُ».

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. حَاجَاجٌ: هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْمَصِيْصِيِّ،
وَلَيْثٌ: هُوَ ابْنُ سَعْدٍ، وَعَقِيلٌ: هُوَ ابْنُ خَالِدٍ بْنِ عَقِيلِ الْأَيْلِيِّ، وَابْنُ شَهَابٍ: هُوَ
مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّهْرِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٤١٠) وَ(٤١١) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ بَكِيرٍ، عَنْ لَيْثٍ، بِهَذَا
الِّإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقَ فِي «الْمَصْنَفِ» (١٦٨١) مِنْ طَرِيقِ مُعْمَرٍ، وَمُسْلِمٍ (٥٤٨)
(٥٢)، وَابْنِ خَزِيمَةَ (٨٧٥)، وَأَبْوِ عَوَانَةَ ٤٠٢/١، وَابْنِ حَبَّانَ (٢٢٦٨)، وَالْبَيْهَقِيِّ
فِي «الْسَّنْنِ» ٢٩٣/٢ مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ، كَلَامًا عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهِ.
وَقَدْ سَلَفَ فِي مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ بِرَقْمِ (١١٠٢٥)، وَفِي مُسْنَدِ أَبِي
هَرِيرَةَ بِرَقْمِ (٧٤٠٥).

(٣) وَقَعَ فِي الْأَصْوَلِ: سَعِيدٌ. وَهُوَ خَطَا.

(٤) لَفْظُ «قَالَ» هَذَا وَالَّذِي بَعْدَهُ لَمْ يُرِدْ فِي (ظ٤)، وَأَشِيرُ إِلَى هَذَا فِي (س)
أَنَّهُ نَسْخَةٌ.

دِينِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ»^(١).

١١٥٥٢ - حَدَثَنَا حَجَاجٌ، حَدَثَنَا لَيْثٌ، حَدَثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ فَلَا حَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحةً قَالَتْ: قَدْمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحةً قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا، أَيْنَ تَذَهَّبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا إِلَّا إِنْسَانًا، وَلَوْ سَمِعَهَا إِلَّا إِنْسَانٌ لَصُبْعِقَ»^(٢).

١١٥٥٣ - حَدَثَنَا الْخَزَاعِيُّ، يَعْنِي أَبَا سَلْمَةَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: لَصُبْعِقَ^(٣).

١١٥٥٤ - حَدَثَنَا حَجَاجٌ، حَدَثَنَا لَيْثٌ، وَحَدَثَنَا^(٤) الْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، حَدَثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مُولَى الْمَهْرِيِّ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد، وبكير بن عبد الله: هو ابن الأشج، وعياض بن عبد الله بن سعد: هو ابن أبي سرح.

وقد سلف برقم (١١٣١٧)، وممضى تحريرجه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (١١٣٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

(٤) في (س) و(ص) و(ق) و(م): وحَدَثَنَا، وَالْمُبَشَّتُ مِنْ (ظ٤).

أَنَّهُ جاء أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ لِيَالِيَ الْحَرَّةِ، فَاسْتَشَارَهُ فِي الْجَلَاءِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَشَكَا إِلَيْهِ أَسْعَارَهَا وَكَثْرَةَ عِيَالِهِ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّ^(١) لَا صَبْرٌ لَهُ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ: وَيَحْكُمُ، لَا أَمْرُكَ بِذَلِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَلَا وَائِهَا قَيْمُوتٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِذَا كَانَ مُسْلِمًا»^(٢).

١١٥٥٥ - حَدَثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَنْبَأَنِي أَبُو نَضْرَةٍ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدٍ، أَنَّ صَاحِبَ التَّمَرِ أتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمَرَةٍ، فَأَنْكَرَهَا، فَقَالَ: «أَنَّى لَكَ هَذَا؟» قَالَ: اشْتَرَيْنَا بِصَاعِينَ مِنْ تَمَرَنَا صَاعًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرَبَّيْتُمْ»^(٣).

(١) فِي (س) و(ص) و(ق) و(م): أَنَّهُ، وَالْمُبَثُ مِنْ (ظ٤) وَهَامِشُ (ق)، وَهِيَ الْمُوافِقَةُ لِرَوْيَةِ مُسْلِمٍ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُهُ ثَقَاتٌ رِجَالُ الشِّيخِيْنَ غَيْرُ أَبِيهِ سَعِيدٍ مُولَى الْمَهْرَيِّ، فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ. حَجَاجٌ: هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْمَصِيْصِيِّ الْأَعْوَرُ، وَالْخَزَاعِيُّ: هُوَ أَبُو سَلَمَةَ مُنْصُورِبْنِ سَلَمَةَ، وَلَيْثٌ: هُوَ ابْنُ سَعْدٍ، وَسَعِيدُبْنُ أَبِيهِ سَعِيدٍ: هُوَ الْمَقْبَرِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٧٤) (٤٧٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرَى» (٤٢٨٠)، عَنْ قَتِيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، وَأَبِيهِ يَعْلَى (١٢٦٦) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَؤْدِبِ، كَلاهُمَا عَنْ لَيْثٍ بْنِهِ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (١١٢٤٦).

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ مَكْرُرٌ (١٠٩٩٢) سَنَدًا وَمَتَنًا.

١١٥٥٦ - حدثنا معتمر، عن عاصم، عن شرحبيل

أنَّ ابنَ عُمَرَ وَأبَا هُرِيْرَةَ وَأبَا سَعِيدَ حَدَّثُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْذَّهَبُ بِالْذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلًا بِمِثْلٍ. عَيْنَا^(١) بَعْيَنْ، مَنْ زَادَ أَوْ ازْدَادَ فَقُدْ أَرْبَى». قَالَ شُرَحْبِيلُ: إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ فَأَدْخَلَنِي اللَّهُ النَّارَ^(٢).

١١٥٥٧ - حدثنا محمدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّفَّاوِي، حدثنا داود، عن أبي

نصرة

عن أبي سعيد الخدري قال: اشتكي رسول الله ﷺ، فجاءه^(٣)

(١) في (ظ٤) (س): عين، وجاء في هامش (س): عيناً، وعليها علامة الصحة.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شرحبيل: وهو ابن سعد الخطمي المدني، مولى الأنصار، لكن يعتبر بحديثه كما قال الدارقطني، وبقيه رجاله ثقات رجال الشیخین. معتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التیمی، وعاصم: هو ابن سليمان الأحوال.

وأخرجه أبو يعلى (١٠١٦) من طريق معتمر، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١١٣، وقال: حديث أبي سعيد وأبي هريرة في الصحيح، رواه أحمد، وفيه شرحبيل بن سعد، وثقة ابن حبان، والجمهور على تضعيفه.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٤٦٦)، وانظر أحاديث الباب في الرواية (١١٠٦).

(٣) في (ظ٤): فجاء. وأشار إلى الهاء في (س) أنها نسخة.

جبريل فرقاء، فقال: «بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكُ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكُ، مِنْ كُلِّ عَيْنٍ وَحَاسِدٍ يُشْفِيكُ». أو قال: «اللَّهُ^(۱) يُشْفِيكُ»^(۲).

١١٥٨ - حديث أبو معاوية، حديث الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يجيء النبي يوم القيمة ومعه الرجل، والنبي ومعه الرجال وأكثر من ذلك. فيدعى قومه فيقال لهم: هل بلغتم هذا؟ فيقولون: لا. فيقال لهم: هل بلغت قومك؟ فيقول: نعم. فيقال لهم: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته. فيدعى وأمته^(۳)، فيقال لهم: هل بلغ هذا قومه؟ فيقولون: نعم. فيقال: وما علمتم؟ فيقولون: جاءنا نبينا فأخبرنا أنَّ الرسُلَ قد بلغوا، فذلك قوله: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا»^(۴). قال: يقول: عدلاً، لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ».

(۱) في (ظ۴): والله. وهي رواية مصادر التخريج الآتي ذكرها.

(۲) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أنَّ محمد بن عبد الرحمن الطفاوي فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وهو حسن الحديث، وهو متابع. داود: هو ابن أبي هند.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨/٨ و٣١٧/١٠، وعبد بن حميد في «المتنبِّ» (٨٨١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٠٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٩١) من طريق أبي شهاب - وهو عبد ربه بن نافع -، عن داود، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١١٢٢٥).

(۳) في (م) فيدعى محمد وأمته.

وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً» [البقرة: ١٤٣] (١).

١١٥٥٩ - حدثنا ابنُ نُمير، عن الأعمش، عن حَبِيب، عن أبي أرطاة

عن أبي سعيد الخدري قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن الزَّهْوِ
والتَّمْرِ، والزَّبِيبِ والتَّمْرِ (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم
الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَانُ.
وأخرجه النسائي في «التفسير» (٢٧)، وابن ماجه (٤٢٨٤) من طريق أبي
معاوية، بهذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (١١٠٦٨)، ومطولاً برقم (١١٢٨٣).

قال السندي: قوله: «يجيء النبي ومعه الرجل»، أي: ما أسلم من قومه إلا
رجل، فيجيء معه يوم القيمة.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، أبو أرطاة غير منسوب، لم
يذكروا في الرواية عنه غير حبيب: وهو ابن أبي ثابت، وقال الذهبي في «الميزان»:
لا يعرف. وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. ابن نمير: هو عبدالله، والأعمش:
هو سليمان بن مهران.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» (٢٨٩/٨)، وفي «الكبرى» (٦٧٩٧) من طريق
ابن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١١٧٦) من طريق جرير، عن الأعمش، به.
وانظر (١٠٩٩١).

قال السندي: قوله: عن الزهو والتمر: الزهو: بفتح زاي أو ضمها، وسكون
هاء: البُسر الملون بدا فيه حمرة أو صفرة، وطاب، والمعنى: أنه نهى عن الجمع
بين الزهو والتمر في الانتباذ.

١١٥٦٠ - حدثنا ابن نمير، أخبرنا سفيان بن سعيد بن مسروق، عن سميّ، عن النعمان بن أبي عياش

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ، بَاعَدَ اللهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ النَّارَ عَنْ وَجْهِهِ سَبْعِينَ حَرِيفًا»^(١).

١١٥٦١ - حدثنا ابن نمير، حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ، لَنْ تَضْلُلُوا بَعْدِي، الثَّقَلَيْنِ، وَأَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، كِتَابُ اللهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، أَلَا وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقاً»^(٢) حتَّى يَرِداً عَلَى الْحَوْضَ»^(٣).

١١٥٦٢ - حدثنا يعلى، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد معلول، وهو مكرر (١١٢١٠) سندًا ومتناً. سفيان: هو الثوري.

(٢) في (ظ٤): يفترقا.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقاً حَتَّى يَرِداً عَلَى الْحَوْضِ»، وهو مكرر (١١٢١١) سندًا ومتناً، إلا أن في المتن هنا زيادة: «ما إن أخذتم به لن تضلوا بعدي»، بين «تركت فيكم» و«الثقيلين». وقد سلف برقم (١١١٤)، وذكرنا هناك شواهد ومعناه.

حدَثَنِي أبو سعيد الْخُدْرِيَّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا^(١).

١١٥٦٣ - حدثنا يعلى، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر

قال:

حدَثَنِي أبو سعيد، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ
يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ^(٢).

١١٥٦٤ - حدثنا يعلى، حدثنا إدريس الأودي، عن عمرو بن مُرَّة، عن
أبي البخاري

عن أبي سعيد يرفعه إلى النبي ﷺ، قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعixin غير أبي سفيان: وهو طلحة بن نافع الواسطي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقولوناً بغيره. جابر: هو ابن عبد الله الصحابي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١١/١، ومسلم ٥١٩ (٢٨٤) و(٢٨٥)، وابن ماجه ١٠٤٨)، وأبو يعلى (١١٢٣) و(١٢٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٨١/١، من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٩٠) من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد، به.
وقد سلف برقم (١١٤٩٣)، وانظر (١١٠٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤٢١/٢ من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي،
بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٧١).

خَمْسَةِ أُوسَاقٍ زَكَاةُ، وَالوَسْقُ سِتُّونَ مَخْتُوماً^(١).

١١٥٦٥ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حَمَّاد، عن حَمَّاد، عن إبراهيم

عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: نَهَى عن استئجارِ
الأجير حتى يُبَيِّنَ لَهُ أَجْرُهُ، وَعَنِ التَّجْشِ، وَاللَّمْسِ، وَاللَّقَاءِ
الْحَجَرِ^(٢).

(١) صحيح دون قوله: «والوسق ستون مختوماً»، وهذا إسناد ضعيف
لأنقطاعه، أبو البختري: وهو سعيد بن فiroز الطائي لم يسمع من أبي سعيد،
ويقية رجاله ثقات رجال الشیخین. يعلی: هو ابن عبید الطنافسی، ادريس
الأوی: هو ابن یزید بن عبد الرحمن: وعمرو بن مرة: هو الجملی المرادي.
وأخرجه الدارقطنی في «السنن» ٩٨/٢ ٩٩-٩٨ من طريق یعلی بن عبید، بهذه
الإسناد.

وأخرجه أبو عبید في «الأموال» (١٤٢٥) و(١٥٨٩)، وأبو داود (١٥٥٩)، وابن
ماجه (١٨٣٢)، وابن خزيمة (٢٣١٠)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٢١ من طريق
محمد بن عبید الطنافسی، والدارقطنی ٢/٩٩ من طريق القاسم بن معن، كلامها
عن ادريس الأوی، به.

وقال أبو داود: أبو البختري لم يسمع من أبي سعيد.

وقال ابن خزيمة: يريد المختوم الصاع، ولا خلاف بين العلماء أن الوسق
ستون صاعاً. قلنا: ورواية ابن ماجه بلفظ: «الوسق ستون صاعاً». وسيأتي بهذه
اللفظ برقم (١١٧٨٥). قوله: ليس فيما دون خمسة أوساق زكاة قد سلف نحوه
بإسناد صحيح برقم (١١٠٣٠).

(٢) صحيح لغيره، دون قوله: نهى عن استئجار الأجير حتى يُبَيِّنَ لَهُ أَجْرُهُ،
وهذا إسناد ضعيف لأنقطاعه، إبراهيم: وهو ابن یزید النخعی لم يسمع من أبي =

١١٥٦٦ - حدثنا عمر بن عبيد، عن أبي إسحاق، عن أبي الوداك
 عن أبي سعيد قال: سُئلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ:
«لَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ مِنْهُ شَيْئاً»^(١)

= سعيد، وحمد الراوي عن إبراهيم: هو ابن أبي سليمان الأشعري، ثقة، روى
 له مسلم مقويناً، وقال أحمد: لكن حماد - يعني ابن سلمة - عنده عنه تخليط.
 قلنا: وهو الراوي عنه هنا. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني، روى له
 أبو داود في كتاب «التفرد»، والنمسائي، وهو ثقة.

وقوله: نهى عن استئجار الأجير حتى يبين له أجره.

آخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٨١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن»
 ٦/١٢٠ من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به.

وآخرجه موقوفاً النسائي في «المجتبى» (٣١/٧، ٣٢-٣١)، وفي «الكبرى» (٤٦٧٣)
 من طريق شعبة، عن حماد: وهو ابن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن أبي سعيد
 قال: إذا استأجرت أجيراً فأعلمه أجره. قال أبو زرعة: الصحيح موقوف عن أبي
 سعيد، فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» (١١١٨).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩٧/٤، وقال: رواه أحمد، وقد رواه
 النسائي موقوفاً، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن إبراهيم النخعي لم يسمع
 من أبي سعيد فيما أحسب.

وسيأتي بالأرقام (١١٦٤٩) و(١١٦٧٦).

والنهي عن النجاش له شاهد من حديث ابن عمر بأسناد صحيح برقم
 (٤٥٣١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

والنهي عن اللمس سلف بأسناد صحيح برقم (١١٠٢٢).

والنهي عن إلقاء الحجر، له شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم
 (١٥١٣)، وقد سلف (٢٥٠/٢).

(١) في النسخ: شيء، وضبب فوقها في (س) و(ظ).

لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ^(١).

١١٥٦٧ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سُفيان، عن الأعمش، عن أبي سُفيان، عن جابر قال:

حدثنا أبو سعيد الخدري، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَةً فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، إِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا»^(٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي الوداك - وهو جريراً بن نوف البكري - فمن رجال مسلم، عمر بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، ولا يعرف سماعه من أبي إسحاق - وهو السبيسي - هل هو قبل الاختلاط أم بعده.

وقد سلف من طريق أبي الوداك برقم (١١٤٦٢).
وسلف أيضاً أول مرة برقم (١١٠٧٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي سفيان: وهو طلحة بن نافع الواسطي، فقد احتاج به مسلم، وروى له البخاري مقوروناً بغيره. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران. وجابر: هو ابن عبد الله الصحابي. وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٨٣٧).

وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٩٧٠)، والخطيب في «تاريخه» ٤/٣١١ من طريق قبيصة بن عقبة، وابن ماجه (١٣٧٦)، وابن خزيمة (١٢٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٧ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والبيهقي في «السنن» ٢/١٨٩ من طريق الحسين بن حفص، ثلاثة عن سفيان الثوري، به.
وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٩٦٩) من طريق شجاع بن الوليد، عن الأعمش، به.

١١٥٦٨ - حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «إذا قضى أحدكم صلاته في المسجد، فليجعل بيته نصيباً^(١) من صلاته، فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيراً^(٢).

١١٥٦٩ - حدثنا موسى، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٥/٢، ومسلم (٧٧٨) (٢١٠)، وأبو يعلى (١٩٤٣)، وابن خزيمة (١٢٠٦)، وابن حبان (٢٤٩٠)، والبيهقي في «السنن» ١٨٩/٢ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، وأبو يعلى (٢٢٨٦) من طريق عبدالله بن نمير، وابن خزيمة (١٢٠٦) من طريق أبي خالد الأحمر، وعبدة بن سليمان، والبغوي في «شرح السنة» (٩٩٩) من طريق سفيان، خمستهم عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، مرفوعاً، به. دون ذكر أبي سعيد. وسيرد في مسند جابر ٣١٦/٣.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية (٤٥١١).

وقد سلف برقم (١١١٢).

(١) في (س): نصيبه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. معاوية بن عمرو: هو المهلي الأزدي، زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٨٩/٢ من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٥/٢ من طريق حسين بن علي، عن زائدة، به.
وانظر ما قبله.

أن أبا سعيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا قضى أحدكم صلاته» فذكر معناه^(١).

١١٥٧٠ - حديث وكيع، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن يشر بن حرب عن أبي سعيد الخدري قال: نهى النبي ﷺ عن الوصال في الصيام، وهذه أختي تواصل، وأنا أنهاها^(٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، ولعنونة أبي الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي، وبقية رجاله ثقات، موسى: هو ابن داود الصبي. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف بشر بن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي. وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٢/٣ عن وكيع، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢١٧٣)، وأبو يعلى (١١٣٣) من طريقين عن حماد، به. وقد سلف النبي عن الوصال بإسناد صحيح برقم (١١٠٥٥). قوله: وهذه أختي تواصل، وأنا أنهاها. ذهب بعض السلف إلى أن الوصال يحرم على من شق عليه، ويباح لمن لم يشق عليه، وكان عبدالله بن الزبير من يوصل خمسة عشر يوماً، وحاجتهم في ذلك أنه **﴿وَاصِلْ﴾** واصل بأصحابه بعد النبي، فلو كان النبي للتحريم لما أفرهم على فعله - كما في حديث أبي هريرة عند البخاري (١٩٦٥)، فعلم أنه أراد بالنبي الرحمة لهم، والتخفيف عنهم كما صرحت به عائشة في حديثها عند البخاري برقم (١٩٦٤). وكانت أخت أبي سعيد من ذهب هذا المذهب. ولكن الأكثر على تحريم الوصال، وقد بسط الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/٢٠٤-٢٠٥ ابن حجر في «الفتح» ٤/٢٠٤-٢٠٥

١١٥٧١ - حدثنا إسحاق بن يوسف وعبدالرّزاق قالا: أخبرنا سُفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ فِي أَقْلَ مِنْ خَمْسَةِ أُوْسَاقٍ مِنْ حَبَّ وَلَا تَمْرٌ^(١) صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِي أَقْلَ مِنْ خَمْسَةِ^(٢) أَوْاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِي أَقْلَ مِنْ خَمْسٍ ذَوِيدٌ صَدَقَةً»^(٣).

١١٥٧٢ - حدثنا يحيى بن آدم مثله بإسناده، وقال: تَمْر، وقال

(١) نص مسلم على أن عبد الرزاق قال: ثمر بدل تمر، وانظر الرواية الآتية
عقب هذه الرواية.

(٢) كذا في النسخ الخطية (و). (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن يوسف: هو المعروف بالأزرق، وعبدالرّزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الشوري، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد الأموي، ويحيى بن عمارة: هو ابن أبي حسن الأنباري المازني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٢٥٤).

وأخرجه مسلم (٩٧٩)^(٥)، والنمسائي في «المجتبى» ٤٠/٥، وفي «الكبرى» (٤٢٦٤)، والدارمي ١/٣٨٤-٣٨٥، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٤٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٣٥، وابن حبان (٣٢٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٢٨ من طرق عن سفيان الثوري، به. وسقط من مطبوع «ال السنن الكبرى» شطر من الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٣٠)، وسيأتي من طريق عبد الرزاق برقم (١١٦٩٧).

عبدالرزاق: ثَمَر، وقال: حدثنا معمر و^(١)الثورى، عن إسماعيل بن أُمية؛
فذكره^(٢).

١١٥٧٣ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «إذا اشتدَّ الْحَرُّ فَأَبْرُدُوا
بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحَ جَهَنَّمَ»^(٣).

١١٥٧٤ - حدثنا عبد الرحمن، عن زائدة، عن عبد الملك، عن قَزَعَةَ
مولى زياد

٦٠/٣ عن أبي سعيد قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا صَلَاةَ بَعْدَ

(١) سقطت الواو من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرطهما كسابقه.

وأخرجه مسلم (٩٧٩) (٥)، والبيهقي في «السنن» ١٢٨/٤ من طريق
يعسى بن آدم، به.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٢٥٥) - ومن طريقه أخرجه مسلم (٩٧٩) (٥)
عن معمر والثورى، به. وقال مسلم: غير أنه قال (يعنى عبد الرزاق): بدل التَّمَرَ،
تَمَرَ.

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي،
وسفيان: هو الثورى، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو السَّمَانُ.
وأخرجه البخارى (٣٢٥٩) عن محمد بن يوسف، عن سفيان، به.
وقد سلف برقم (١١٤٩٠).

صلاتين: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ العَصْرِ حَتَّى
تَغْرُبَ (١) الشَّمْسَ (٢).

١١٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي
ابْنِ أَبِيهِ صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ
خَمْسَةَ أُوْسُقٍ، وَلَا خَمْسَةَ (٣) أَوَاقٍ، وَلَا خَمْسٌ ذَوِي صَدَقَةٍ» (٤).

(١) في (س) و(ق): تغيب. وفي هامشهما: تغرب، وعليها علامة الصحة
في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي،
وزائده: هو ابن قدامة، وعبدالملك: هو ابن عمير بن سعيد اللكمي الفرسى،
وقرعة: هو ابن يحيى البصري.

وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٩٦٥) عن حسين بن علي الجعفى،
عن زائدة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣).

(٣) كذلك في النسخ الخطية.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيفين غير
محمد بن عبدالله - وهو ابن عبد الرحمن بن أبي صعصعة - وأبيه، فمن رجال
البخاري.

وهو في «الموطأ» ١/٢٤٤-٢٤٥، ومن طريقه أخرج الشافعى في «مسند»
١/٢٣١، ٢٣٢، وعبدالرازق في «المصنف» (٧٢٥٨)، وابن زنجويه في «الأموال»
(١٤٥٩)، والبخاري (١٤٨٤) و(١٤٥٩)، والنسائلى في «المجتبى» ٣٦/٥، وفي
«الكبرى» (٢٢٥٤)، وابن خزيمة (٢٣٠٣)، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» =

١١٥٧٦ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، وشعبة، ومالك، عن
عمر بن يحيى، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ مثله^(١).

١١٥٧٧ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا مالك، عن داود بن الحصين، عن
أبي سفيان

= ٣٥/٢، والبيهقي في «السنن» ٤/٨٤، ١٣٤، وفي «المعرفة» (٧٨٤٧) و(٨١٢٢)
و(٨٢٥٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٦٩).
وقد سلف برقم (١١٠٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وشعبة: هو
ابن الحجاج، ومالك: هو ابن أنس، وعمر بن يحيى: هو ابن عمارة بن أبي
حسن المازني.

وأخرجه الترمذى (٦٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٧، وفي «الكبرى»
٢٢٢٥، وابن خزيمة (٢٢٦٣)، وابن حبان (٣٢٧٥)، والخطيب في «تاریخه»
٣٣٧ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وهو في «موطاً» مالك ١/٢٤٤، ومن طريقه أخرجه الشافعى في «المستند»
١/٢٣١، ٢٣٣، وأبو عبيد في «الأموال» (١١٧٦)، والبخارى (١٤٤٧)، وأبو داود
(١٥٥٨)، والبيهقي في «المعرفة» (٧٨٤٩) و(٨١٢٣) و(٨٢٥١).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٩٨)، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٢/٣٥،
وابن عدى في «الكامل» ٥/١٧٨٩، والدارقطنى في «السنن» ٢/٩٣، والبيهقي
في «السنن» ٤/١٢٠ من طريق ابن وهب، عن عبدالله بن عمر، ويحيى بن
عبد الله بن سالم، وسفيان الثوري، ومالك، بهذا الإسناد.

وزاد ابن عدى والدارقطنى والبيهقي: سفيان بن عيينة.
وقد سلف برقم (١١٠٣٠).

عن أبي سعيد الخدري، أنَّ رسولَ اللهَ ﷺ، نَهَى عنِ المُزَابَنَةِ
والمُحَاقَلَةِ، والمُزَابَنَةُ: اشتراءُ الثَّمْرَةِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالْتَّمْرِ كِيلًا،
والمُحَاقَلَةُ: كِرَاءُ الْأَرْضِ^(١).

١١٥٧٨ - قرأتُ على عبد الرحمن: مالك. قال أبي: وحدّثنا أبو سلمة،
يعني الخزاعي، أبناً^(٢) مالك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار
عن أبي سعيد الخدري، أنَّ رسولَ اللهَ ﷺ قال: «غُسلُ
يوم^(٣) الْجُمُعَةِ واجبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»^(٤).

١١٥٧٩ - قرأتُ على عبد الرحمن: مالك، عن يحيى بن سعيد، عن
محمد بن إبراهيم بن العارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين، وهو مكرر (١١٠٢١) سندًا ومتناً.

(٢) في (ظ٤): أخبرنا.

(٣) «يوم» ليست في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيفين. أبو سلمة: هو منصور بن سلمة بن عبد العزيز.

وهو في «موطأ» مالك ١٠٢/١، ومن طريقه أخرج الشافعي في «المسند»
١٣٣-١٣٤ (ترتيب السندي)، والبخاري (٨٧٩) و(٨٩٥)، ومسلم (٨٤٦)
(٥)، وأبو داود (٣٤١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٩٣، وفي «الكبرى»
(١٦٦٨)، والدارمي ١/٣٦١، وابن خزيمة (١٧٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني
الأثار» ١/١١٦، وابن حبان (١٢٢٨)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٩٤ و٣/١٨٨،
وفي «المعرفة» (٢٠٩١).

وقد سلف برقم (١١٠٢٧).

عن أبي سعيد الخدري أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَخْرُجُ فِيْكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَأَعْمَالَكُمْ مَعَ أَعْمَالِهِمْ، يَقْرُؤُنَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرْوِقٍ^(١) السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيمَةِ، يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَنْظُرُ فِي الرِّيشِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَتَمَارِي فِي الْفُوقِ». قال عبد الرحمن: حدثنا به مالك، يعني هذا الحديث^(٢).

١١٥٨٠ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا^(٣) هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال:

تَذَاكِرْنَا لِيَلَةَ الْقَدْرِ فِي نَفْرٍ مِنْ قُرِيشٍ، فَأَتَيْتُ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ، وَكَانَ صَدِيقًا لِي، فَقُلْتُ: اخْرُجْ بَنَا إِلَى النَّخْلِ،

(١) في (م): مرق.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وأبو سلمة بن عبد الرحمن: هو ابن عوف. هو عند مالك في «الموطأ» ٢٠٤/١، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٠٥٨) والنسائي في «الكبرى» (٨٠٨٩)، وابن حبان (٦٧٣٧)، بهذا الإسناد، وفي رواية: تنظر.. وتتمارى.

وقد سلف بنحوه برقم (١١٢٩١)، وانظر (١١٠٨). قوله: «ويتمارى في الْفُوقِ»، الفوق: موضع الوتر من السهم، أي: يتسلك هل بقي فيها شيء من الدم. قاله الحافظ في «الفتح» ٢٩٠/١٢.

(٣) في (س) و(ق): أربنا.

فخرج، وعليه خميصة له، فقلت: سمعت رسول الله ﷺ يذكر ليلة القدر؟ قال: نعم، اعتكينا مع رسول الله ﷺ العشر الوسط من رمضان، فخطبنا رسول الله ﷺ صبيحة عشرين، فقال: «أریت لیلۃ القدر فانسیتها»، أو قال: «فنسیتها، فالتمسوها في العشر الاواخر في الوتر، فإني رأيتك أنسجد في ماء وطين، فمن كان اعتكفا مع رسول الله ﷺ فليرجع». فرجعنا وما نرى في السماء قزعة، فجاءت سحابة فمطرنا حتى سال سقف المسجد، وكان من جريد النخل، وأقيمت الصلاة، ورأيت رسول الله ﷺ يسجد في الماء والطين حتى رأيت أثر الطين في جبهته^(١).

١١٥٨١ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مِنْ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن علية، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف. وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٣/٧٦-٧٧ - ومن طريقه ابن ماجه (١٧٦٦) - عن إسماعيل، بهذا الإسناد. وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٢١٨٧)، والبخاري (٦٦٩) و(٨٣٦) و(٢٠١٦)، ومسلم (١١٦٧) (٢١٦)، والنمسائي في «الكبرى» (٣٣٨٨)، وأبو يعلى (١١٥٨) من طرق عن هشام، به. وأخرجه البخاري (٢٠٣٦)، ومسلم (١١٦٧) (٢١٦)، وابن حبان (٣٦٨٥)، والبيهقي في «ال السنن » ٤/٣٢٠ من طريقين عن يحيى بن أبي كثير، به. وقد سلف بالأرقام (١١٠٣٤) و(١١١٨٦).

خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْشِي الْمَالَ حَتَّىٰ، لَا يَعُدُّهُ عَدًّا^(١).

١١٥٨٢ - حدثنا إسماعيل، عن الجُرَبِري، عن أبي نَضْرَة، قال:

سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسَ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: يَدْ بِيدٍ؟ قَلْتُ: نَعَمْ.
لَا بِأَسْ. قَالَ: فَلَقِيتُ^(٢) أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي سَأَلْتُ
ابْنَ عَبَّاسَ عَنِ الصَّرْفِ. فَقَالَ: لَا بِأَسْ. فَقَالَ: أَوْ قَالَ ذَاكَ؟ أَمَا
إِنَا سَنَكْتُبُ إِلَيْهِ فَلَنْ يُفْتَيِكُمُوهُ. قَالَ: فَوَاللهِ لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ فَتِيَانَ
رَسُولِ اللهِ ﷺ بِتَمْرٍ، فَأَنْكَرَهُ، فَقَالَ: «كَأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمْرٍ
أَرْضَنَا» فَقَالَ: كَانَ فِي تَمْرَنَا الْعَامَ بَعْضُ الشَّيْءِ، وَأَخْذَتُ^(٣) هَذَا،
وَزَدَتُ بَعْضَ الْزِيَادَةِ، فَقَالَ: «أَصْعَفَتَ، أَرْبَيْتَ، لَا تَقْرَبَنَّ هَذَا،
إِذَا رَأَيْتَ مِنْ تَمْرَكَ شَيْءًا فِيْهُ، ثُمَّ اشْتَرَيْتَ الذِّي تُرِيدُ مِنَ التَّمْرِ»^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي نَضْرَة: وهو المنذر بن مالك العبدِيُّ، فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّةَ، وسعيد بن يزيد: هو ابن مسلمة أبو مسلمة الأزدي. وأخرجه مسلم (٢٩١٤) (٦٨) من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (٢٩١٤) (٦٨)، وأبو يعلى (١٢٩٤) من طريقين عن سعيد بن يزيد، به.

وقد سلف برقم (١١٠١٢).

(٢) في (م): قلت: نَعَمْ، قال: لَا بِأَسْ، فَلَقِيتُ.

(٣) في (ق): فَأَخْذَتُ، وَكَذَلِكَ روایة مسلم.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي نَضْرَة.

١١٥٨٣ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا سعيد الجُرَيري، عن أبي نَضْرَةَ
عن أبي سعيد قال: لم نَعْدُ أَنْ فُتَحْتُ خَيْرٌ، وَقَعْنَا أَصْحَابَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تِبْيَكَ الْبَقْلَةِ فِي الثُّومِ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلًا شَدِيدًا،
وَنَاسٌ جِيَاعٌ، ثُمَّ رُخِنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّيحَ
فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ شَيْئًا فَلَا يَقْرَبُنَا»^(١) في
١/٣ المسجدِ» فَقَالَ نَاسٌ: حُرِّمَتْ، حُرِّمَتْ. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

= نَضْرَةَ - وَهُوَ الْمَنْذُرُ بْنُ مَالِكَ الْعَبْدِيِّ الْعَوْقِيِّ - فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ. إِسْمَاعِيلُ: هُوَ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ عُلَيَّةَ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْ الْجُرَيريِّ - وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ إِيَّاسَ -
قَبْلِ اخْتِلاطِهِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٥٩٤) (٩٩)، وَأَبُو يَعْلَى (١٣٧١)، مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ ابْنِ
عُلَيَّةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ بِنَحْوِهِ مُسْلِمٌ (١٥٩٤) (١٠٠) مِنْ طَرِيقِ دَاؤِدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، بِهِ.
وَقَدْ سَلَفَ مُخْصِصًا بِرَقْمِ (١٠٩٩٢).

قَالَ النَّوْوَيُّ: يَعْنِي بِالصِّرْفِ هَذِهِ بِيعُ الْذَّهَبِ بِالْذَّهَبِ مُتَفَاضِلًا.
وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَا بَأْسٌ: يَعْنِي أَنَّهُ كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ لَا رِبَا فِيمَا كَانَ يَدْأَبُ
بِهِ، كَانَ يَرِى جَوَازَ بِيعِ الْجِنْسِ بِالْجِنْسِ بِعَضِهِ بِعَضٍ مُتَفَاضِلًا، وَأَنَّ الرِّبَا لَا
يُحْرِمُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ إِلَّا إِذَا كَانَ نَسِيَّةً، ثُمَّ رَجَعَ عَنْ ذَلِكَ.

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: قَلْتُ: نَعَمْ. لَا بَأْسٌ، أَيْ: قَالَ: لَا بَأْسٌ بِهِ. وَحْدَفَ
الْقَوْلَ اخْتِصارًا كَثِيرًا فِي الْكَلَامِ.

(١) فِي هَامِشِ (س): يَقْرَبُنَا (يَعْنِي بِتَشْدِيدِ التَّوْنِ)، وَجَاءَ أَيْضًا فِي هَامِشِهَا:
بِيَانٍ، فِي نُسْخَ الْبَخَارِيِّ فَلَا يَقْرَبُنَا بِدُونِ تَأْكِيدٍ.

فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَيْسَ لِي تَحْرِيمٌ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَلَكُنْهَا شَجَرَةً أَكْرَهُ رِيحَهَا»^(١).

١١٥٨٤ - حدثنا إسماعيل، حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُصِيبُهُ وَصَبَّ وَلَا نَصَبَّ وَلَا حَزَنٌ وَلَا سَقَمٌ^(٢) وَلَا أَذَى، حَتَّى الَّهُمَّ يُهْمِمُهُ إِلَّا اللَّهُ يُكَفِّرُ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ»^(٣).

١١٥٨٥ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيبوب، عن نافع
أن ابن عمر دخل على أبي سعيد وأنا معه، فقال: إن هذا
حدثني حديثاً يزعم أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ، أفسمعته؟
فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا تَبِعُو الْذَّهَبَ بِالْذَّهَبِ،
وَلَا الْوَرْقَ^(٤) بِالْوَرْقِ، إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ^(٥)، وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى
بَعْضٍ، وَلَا تَبِعُوا شَيْئاً غَائِباً مِنْهَا بِنَاجِزٍ»^(٦).

١١٥٨٦ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن زيد بن أَنَّسَ، عن رجل

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر رقم (١١٨٠٤).

(٢) في (م): نصب ولا وصب ولا سقم ولا حزن.

(٣) هو مكرر (١١٠٠٧) سندًا ومتنا.

(٤) في (ظ٤): والورق (دون لا).

(٥) إسناده صحيح وهو مكرر (١١٠٠٦).

عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقِ» وربما قال معمر: على الصُّعُدَاتِ. قالوا: يا رسول الله، لا بُدَّ لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا. قال: «فَأَدُوا حَقَّهَا» قالوا: وما حَقُّهَا؟ قال: «رَدُّ السَّلَامِ، وَغَضْبُ الْبَصَرِ^(١)، وَأَرْشِدُوا السَّائِلَ، وَأُمِرُوا^(٢) بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهُوَا عَنِ الْمُنْكَرِ»^(٣).

١١٥٨٧ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نصرة

(١) في (م)، وهامش (س): «ردوا السلام، وغضوا البصر».

(٢) في (ظ٤): ومرروا.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي سعيد، ولعله عطاء بن يسار كما سلف في الروايتين رقم (١١٣٠٩) و(١١٤٣٦)، وبقيمة رجاله ثقات رجال الشعixin. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٧٨٦). وفيه: السابل.

وقد سلف برقم (١١٣٠٩) بإسناد صحيح دون زيادة: وأرشدوا السائل، وهذه الزيادة لها شاهد:

من حديث أبي هريرة عند أبي داود (٤٨١٦)، وصححه ابن حبان (٥٩٦)، والحاكم /٤ ٢٦٤-٢٦٥، ووافقه الذهبي.

وآخر من حديث البراء، سيرد /٤ ٢٨٢، وإسناده منقطع.

وثالث من حديث عمر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٥). قوله: الصعدات: بضمتين جمع صعد - بضمتين أيضاً - وقد يفتح أوله، وهو جمع صعيد كطريق وطرقات وزناً ومعنى، والمراد به ما يراد من الفناء، قاله الحافظ في «الفتح» ١١٣/٥.

عن أبي سعيد الخدري قال: صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة العَصْرِ ذاتَ يَوْمٍ بِنَهَارٍ، ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَنَا^(١) إِلَى أَنْ غَابَتِ الشَّمْسُ، فَلَمْ يَدْعُ شَيْئاً مَا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا حَدَّثَنَا، حَفِظَ ذَلِكَ مِنْ حَفِظِهِ، وَنَسِيَ ذَلِكَ مِنْ نَسِيٍّ^(٢)، وَكَانَ مَا قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الدُّنْيَا خَضْرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَحْلِفُكُمْ فِيهَا، فَنَاظِرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، أَلَا إِنَّ لِكُلِّ غَادِيرٍ لِوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ عَذَّرَتِهِ، يُنْصَبُ عِنْدَ اسْتِهِ يُجْزَى بِهِ، وَلَا غَادِيرٌ أَعْظَمُ مِنْ أَمِيرٍ عَامِّةٍ»^(٣). ثُمَّ ذُكِرَ الْأَخْلَاقُ فَقَالَ: «يَكُونُ الرَّجُلُ سَرِيعُ الغَضْبِ، قَرِيبُ الْفَيْئَةِ، فَهُذِهِ بِهِذِهِ، وَيَكُونُ بَطِيءُ الغَضْبِ، بَطِيءُ الْفَيْئَةِ، فَهُذِهِ بِهِذِهِ، فَخَيْرُهُمْ بَطِيءُ الغَضْبِ سَرِيعُ الْفَيْئَةِ، وَشَرُّهُمْ سَرِيعُ الغَضْبِ بَطِيءُ الْفَيْئَةِ»، قَالَ: «وَإِنَّ الغَضْبَ جَمْرَةٌ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ تَتَوَقَّدُ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى حُمْرَةِ عَيْنِيهِ، وَانْتَفَاخَ أَوْدَاجِهِ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلَيَجِلِّسْ»، أَوْ قَالَ: «فَلَيَلْصُقُ بالْأَرْضِ»، قَالَ: ثُمَّ ذُكِرَ الْمَطَالِبُ، فَقَالَ: «يَكُونُ الرَّجُلُ حَسَنُ الْطَّلَبِ، سَيِّئُ الْقَضَاءِ، فَهُذِهِ بِهِذِهِ، وَيَكُونُ حَسَنُ الْقَضَاءِ سَيِّئُ الْطَّلَبِ، فَهُذِهِ

(١) في (س) (و) (م): يخطبنا، وجاء في هامش (س): فخطبنا، وعليها علامة الصحة.

(٢) في (ظ) (س) (و) (ق): نسيه، وجاء في هامش (س): نسي، وعليها علامة الصحة.

(٣) في هامش (ق): وأشارهم (نسخة).

بِهَذِهِ، فَخَيْرُهُمُ الْحَسَنُ الْطَّلْبُ الْحَسَنُ الْقَضَاءُ، وَشَرُّهُمُ السَّيِّئُ^١ الْطَّلْبُ السَّيِّئُ الْقَضَاءُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ خَلَقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ، فَيُولَدُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا، وَيَعِيشُ مُؤْمِنًا، وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، وَيُولَدُ الرَّجُلُ كَافِرًا، وَيَعِيشُ كَافِرًا، وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَيُولَدُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا، وَيَعِيشُ مُؤْمِنًا، وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَيُولَدُ الرَّجُلُ كَافِرًا، وَيَعِيشُ كَافِرًا، وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا»، ثُمَّ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: «وَمَا شَيْءٌ أَفْضَلُ مِنْ كَلِمَةٍ عَدْلٍ تَقَالُ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ، فَلَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ اتِّقاءُ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا رَأَهُ أَوْ شَهَدَهُ». ثُمَّ بَكَى أَبُو سعيد فَقَالَ: قَدْ وَاللهِ مَنَعَنا ذَلِكَ. قَالَ: «وَإِنَّكُمْ تُتَمَّوَنَ سَبْعِينَ أَمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللهِ»، ثُمَّ دَنَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ فَقَالَ: «وَإِنَّ مَا بَقَيَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا مِثْلُ مَا بَقَيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ»^(١).

١١٥٨٨ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَالَدًا يَقُولُ: أَشَهَدُ عَلَى أَبِي الْوَدَّاكَ أَنَّهُ

شَهَدَ عَلَى أَبِي سعيد الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ تَعَالَى: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَرَوْنَ أَهْلَ عِلْيَيْنِ، كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جذعان، وبقيه رجاله ثقات رجال الصحيح. عمر: هو ابن راشد الأزدي ، وأبو نصرة: هو المنذر بن مالك العبدى . وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٧٢٠)، بهذا الإسناد . وقد سلف برقم (١١١٤٣).

الدُّرْرِيَّ في أَفْقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ^(١) أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَمِنْهُمْ وَأَنْعَمَا»، فقال إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالدٍ وهو جالسٌ مَعَ مُجَالِدٍ عَلَى الطِّنْفِسَةِ: وَأَنَا أَشَهِدُ عَلَى عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، أَنَّهُ شَهَدَ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ^(٢).

١١٥٨٩ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَاً بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَمَا أَمْرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَرْجِمَ مَا عَزَّ بَنَ مَالِكَ، خَرَجْنَا بِهِ إِلَى الْبَقِيعِ، فَوَاللَّهِ مَا حَفَرْنَا لَهُ، وَلَا أُوْتَقَنَاهُ، وَلَكِنَّهُ ٦٢/٣ قَامَ لَنَا، فَرَمَيْنَاهُ بِالْعِظَامِ وَالْخَرْفَ، فَاشْتَكَى، فَخَرَجَ يَشْتَدُّ، حَتَّى انتَصَبَ لَنَا فِي عُرْضِ الْحَرَّةِ، فَرَمَيْنَاهُ بِجَلَامِيدِ الْجَنْدُلِ حَتَّى سَكَّتَ^(٣).

(١) فِي النُّسْخَ عَدَا (ظ٤) وَ(س): إِنْ، دُونْ وَاوْ.

(٢) صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، لِضَعْفِ مَجَالِدٍ - وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ الْكُوفِيِّ - فِي الْأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَضَعْفٌ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ فِي الإِسْنَادِ الثَّانِيِّ. أَبُو الْوَدَّاكَ: هُوَ جَبْرِيلُ نُوفَ.

وَقَدْ سَلَفَ الْحَدِيثُ بِالْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ بِرَقْمِ (١١٢٠٦) إِلَّا أَنْ شِيخَ أَحْمَدَ فِيهِ هُوَ يَحْيَى الْقَطَانُ.

وَبِالْإِسْنَادِ الثَّانِيِّ بِرَقْمِ (١١٤٦٧)، إِلَّا أَنْ شِيخَ أَحْمَدَ هَنَاكَ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْدَ بْنِ حَسَابٍ.

(٣) إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَاً مِنْ رِجَالِ الشِّيْخِيْنَ، وَبِاقِيِّ رِجَالِهِ مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ. أَبُو نَضْرَةَ: هُوَ الْمُتَدَرِّبُ مَالِكُ بْنُ قُطْعَةِ الْعَبْدِيِّ =

١١٥٩٠ - حدثنا زيد بن الحباب، حدثني المستمر بن الريان الزهراني،
حدثنا أبو نصرة

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «أطيب

= العَوْقِي .

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/٢٢١-٢٢٠ من طريق الإمام أحمد بن حنبل،
بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٩٤)، وأبو داود (٤٤٣١)، والدارمي ٢/١٧٨، والبيهقي
٨/٢٢١-٢٢٠ من طرق عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، به .
وأخرجه مسلم (١٦٩٤) أيضاً، وأبو داود (٤٤٣١)، والنمسائي في «الكبرى»
(٧١٩٨) و(٧١٩٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦)، وابن حبان
(٤٤٣٨)، والحاكم ٤/٣٦٢ من طرق عن داود، به .
وقد سلف برقم (١٠٩٨٨) .

قال السندي: قوله: ولا أوثقناه، أي: ولا ربطناه بالحجل.
والخَزَفُ، بخاء وزاي معجمتين مفتوحتين وفاء: كل ما عمل من طين وشوي
بالنار حتى يكون فخاراً. كما في «القاموس» .
فاشتكتي، أي: ثقلَ عليه ذلك .
يشتد، أي: يجري .

في عَرْضُ الْحَرَّةِ: بضم عين فسكون راء، أي: في جانبها.
بجَلَامِيدُ الْجَنْدُلِ: الجلاميد: بجيم، آخره دال: الحجارة الكبار، جمع
جَلْمُود، بفتح جيم. والجَنْدُلُ، كجعفر: ما يقله الرجل من الحجارة، ويكسر
الدال، ويضم الجيم والدال: الموضع الذي تجتمع فيه الحجارة.
قلنا: وقوله: حتى سكت، هو بالباء في آخذه، قال التوسي في «شرح مسلم»
١١٩٨: هذا هو المشهور في الروايات، قال القاضي: ورواه بعضهم «سكن»
بالتون، والأول الصواب، ومعناهما: مات.

الطيب المُسْكُ»^(١).

١١٥٩١ - حدثنا زكريا بن عدي، أخبرنا عبيداً الله، يعني ابن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن حمزة بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر: «ما بال أقوام يقولون: إن رحمة رسول الله لا تنفع يوم القيمة؟! والله إن رحми لمَوْصُولَة في الدُّنْيَا والآخرة، ولاني إليها الناس فرط لكم على الحوض»^(٢).

١١٥٩٢ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن سهم بن منجاتب، عن قزعة عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُسافِر امرأة ثلاثاً إلا مع ذي رحمة»^{(٣)(٤)}.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (١١٣١١).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١١١٣٩).

(٣) في (ظ٤): محرم.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي بكر - وهو ابن عياش - فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة، وسهم بن منجاتب، فمن رجال مسلم. مغيرة: هو ابن مقْسَم الضبي، وإبراهيم: هو ابن يزيد التخعي، وقرعة: هو ابن يحيى البصري.

وسيأتي مطولاً بهذا الإسناد برقم (١١٧٣٣)، وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

١/١١٥٩٣ - حديث يحيى بن آدم، حدثنا مسْعُر، عن عبدالمالك بن ميسرة - قال أبي: كذا قال يحيى بن آدم -، عن قَرَعَةَ عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُسافِرْ امْرَأَةً فَوْقَ يَوْمَيْنَ، إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا، أَوْ ذُو مَحْرَمٍ مِّنْهَا»^(١).

ووجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده، وأحسبني قد سمعته منه في مواضع أخرى:

٢/١١٥٩٣ - حديث زيدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمَ النَّاجِيِّ، عن أبي نَضْرَةَ عن أبي سعيد الخدري، أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَدَّ آيَةً حَتَّى أَصْبَحَ^(٢).

(١) حديث صحيح، وهذا الإسناد أخطأ فيه يحيى بن آدم بقوله: عبدالمالك بن ميسرة، قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١: ولا يصح. يعني أن الصواب عبدالمالك بن عمير، وقد ذكره يحيى بن آدم على الصواب في الرواية السالفة برقم (١١٤٨٣). وباقى رجاله ثقات رجال الشيفين. مسurer: هو ابن كدام، وقرعة: هو ابن يحيى البصري. وسلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد فيه إسماعيل بن مسلم الناجي لم نظر له بترجمة، ويقية رجاله ثقات رجال الصحيح، أبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدى. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٧٣، وقال: رواه أحمد، وفيه إسماعيل بن مسلم الناجي، ولم أجده من ترجمة.

١١٥٩٤ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي نعم

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة»^(١).

١١٥٩٥ - حدثنا هشام بن سعيد قال: حدثنا معاوية بن سلام بن أبي سلام^(٢) الحبشي قال: سمعت يحيى بن أبي كثير يقول: سمعت عقبة بن عبد الغفار يقول:

= وفي الباب عن أبي ذر بإسناد حسن عند النسائي ١٧٧/٢، وابن ماجه (١٣٥٠)، وصححه البصيري والحاكم ٢٤١/١، ووافقه الذهبي، ولفظه أن النبي ﷺ قرأ هذه الآية، فرددتها حتى أصبح: «إن تعذبهم فإنهم عبادك، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم» [المائدة: ١١٨]، وسيرد ١٤٩/٥ و ١٥٦.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو القرشي الهاشمي، وبقيمة رجاله ثقات رجال الشياعين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسفيان: هو الثوري، وعبد الرحمن بن أبي نعم: هو البجلي.

وأخرجه النسائي في «الكبير» (٨٥٢٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٣٦) من طريق الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٦/١٢، والترمذى (٣٧٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٦١٣) من طرق عن سفيان، به، وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الترمذى (٣٧٦٨)، والنمسائي في «الكبير» (٨٥٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٦١٢) من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

وقد سلف برقم (١٠٩٩٩).

(٢) في (م): معاوية بن أبي سلام. نسبة إلى جده.

سمعت أبا سعيد الخدري يقول: جاء بلالاً إلى رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بتمر، فقال: «من أين لك هذا؟» فقال: كان عندي تمر رديء، فبعته بهذا، فقال النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أوه، عين الربا، عين الربا، فلا تقربنه، ولكن بعْ تَمَرَكَ بما شئت، ثُمَّ اشتري^(١) به ما بدأ لك»^(٢).

(١) في (ق) و(ظ٤): اشتري. بإشباع الكسرة.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير هشام بن سعيد: وهو الطالقاني، فمن رجال أبي داود النسائي، وروى له البخاري في «الأدب»، وثقة أحمد وابن سعد والذهبي، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال عبدالله بن أحمد: كان يحيى بن معين لا يروي عنه شيئاً. وهو متابع.

وأخرجه البخاري (٢٣١٢)، ومسلم (١٥٩٤) (٩٦) من طرق عن معاوية بن سلام، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٧٣، وابن حبان (٥٠٢٢) من طريق يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به، دون قوله: ولكن بعْ تَمَرَك.. الخ.

وأخرجه الطحاوي ٤/٦٨، وابن حبان (٥٠٢٤) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به، بلفظ الرواية السالفة برقم (١١٤٥٧). وقد سلف نحوه برقم (١٠٩٩٢).

قوله: «أوه، عين الربا»، وقع عند البخاري: «أوه أوه»، قال الحافظ في «الفتح» ٤/٤٩٠: كذا فيه بالتكلرار مرتين، وقع في مسلم مرة واحدة (قلنا: وهو ما في رواية أحمد هذه)، ومراده بعين الربا نفسه، قوله: «أوه» كلمة تقال عند

- ١١٥٩٦ - حدثنا يحيى بن إسحاق وأسود بن عامر قالا: أخبرنا شريك، عن أبي إسحاق وقيس بن وهب، عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال في سبي أوطاس: «لا تُوطأ حامِل»، قال أسود: «حتى تضع، ولا غير حامِل حتى تَحِيض حِيْضَةً». قال يحيى: «أو تُستبراً بحِيْضَةٍ»^(١).
- ١١٥٩٧ - حدثنا عبدالله بن الوليد، حدثنا سُفيان، عن سلمة بن كهيل، عن فزعة عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وصال» يعني في الصوم^(٢).

= التوجع، وهي مشددة الواو مفتوحة، وقد تكسر، والهاء ساكنة، وربما حذفوها، ويقال بسكون الواو وكسر الهاء، وحکى بعضهم مد الهمز بدل التشديد. قال ابن التين: إنما تأوه ليكون أبلغ في الزجر، وقاله إما للتألم من هذا الفعل، وإما من سوء الفهم.

قال السندي: قوله: فلا تقرئه: ضُبط بالنون الخفيفة، ويحتمل الثقيلة.
 (١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١١٢٢٨) سندًا ومتنًا، إلا أن في هذا متابعة أسود بن عامر لـ يحيى بن إسحاق، وهو ثقة من رجال الشیخین.
 وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٠) من طريق الأسود بن عامر، بهذا الإسناد.

وقوله: قال يحيى: «أو تُستبراً بحِيْضَةٍ» قد سلفت روایة يحيى بلفظ: «حتى تَحِيض حِيْضَةً».

(٢) إسناده قوي، عبدالله بن الوليد: وهو ابن ميمون العدني، من رجال أبي

١١٥٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ وَمَعاوِيَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ،
عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ التَّمْرِ
وَالزَّبَابِ، وَعَنِ الزَّهْوِ وَالتَّمْرِ، فَقَلَّتْ لِسْلِيمَانَ: أَنْ يُنْبَذَا جَمِيعاً؟
قَالَ: نَعَمْ^(١).

= داود والترمذى والنمسائى، وروى له البخارى في «الأدب المفرد»، ووثقه العقيلي
والدارقطنى، وصحح أحمد حدیثه عن سفيان، وذکره ابن حبان في «الثقة» وقال:
مستقىم الحديث، وقال البخارى: مقارب، وقال أبو حاتم: يكتب حدیثه ولا يحتاج
به، ونقل الساجى أن ابن معین ضعفه، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین.
سفيان: هو الثوري، وقزة: هو ابن يحيى البصري.
وأخرجه ابن حبان (٣٥٧٨) من طريق عبدالله بن الوليد، به. وقرن معه
مؤمل بن إسماعيل.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٥٥٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشیخین غير
مالك بن الحارث: وهو السُّلْمَى الرَّقِيُّ، فمن رجال مسلم، وأبو سعيد: وهو
عبدالرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، مولى بنى هاشم، روى له البخارى
متابعة، وهو ثقة، وقد توبع. معاوية: هو ابن عمرو بن المهلب الأزدي، وزائدة:
هو ابن قدامة الثقفي، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٥٩) من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد.
وأخرجه النمسائى في «المجتبى» ٢٩٠/٨، وفي «الكبيرى» (٥٠٦٢) من طريق
عمر بن سعيد، وأبو يعلى (١١٣٩) من طريق أبي بكر بن عياش، كلامهما عن
الأعمش، به.

وقد سلف برقم (١١٥٥٩)، وانظر (١٠٩٩١).

١١٥٩٩ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا أبو عَقِيل قال: حدثنا أبو نَصْرَة

عن أبي سعيد قال: جاء أعرابيٌ إلى النبي ﷺ فقال: عامَة طَعَامٍ أهْلِي يعني الضَّبَابُ، فلم يُجِبْهُ، فلم يجاوز إلا قريباً، فعاوَدَهُ فلم يُجِبْهُ، فعاوَدَهُ ثلَاثاً فقال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَعَنْ أَوْ غَضِبَ عَلَى سِبْطٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمُسِخُوا دَوَابَّ، فَلَا أَدْرِي لَعَلَّهُ بَعْضُهَا، فَلَسْتُ بَاكِلِهَا وَلَا أَنْهَى عَنْهَا»^(١).

١١٦٠٠ - حدثنا حَمَادُ الْخَيَاطُ، حدثنا عبد الملك الأحول، عن سعيد^(٢) بن عمرو بن سَلَيمٍ، عن رجلٍ من قومه، يقال له فلان بن معاوية، أو معاوية بن فلان

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي سعيد: وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد البصري، مولى بني هاشم، فقد روى له البخاري متابعةً، وقد توبع. أبو عَقِيل: هو بشير بن عقبة الدُّورقي البصري، وأبو نَصْرَة: هو المنذربن مالك بن قُطْعة العبدى.

وأنخرجه الطيالسي (٢١٥٣) - ومن طريقه البيهقي (٣٢٥/٩) - عن شعبة، ومسلم (١٩٥١) (٥١) من طريق بهز بن أسد العمى، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤١٩٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٨٣) من طريق أبي الوليد الطيالسي، ثلاثة عن أبي عَقِيل، به. وعند الطحاوى: بما أظنهم إلا هؤلاء.

وانظر (١١٠١٣) فيه بيان أنه ~~بيهقي~~ قال ذلك قبل أن يعلم بأن الممسوخ لا يبقى هو وذريته بعد ثلاثة أيام.

(٢) في هامش (س): سَعْدٌ، نسخة. وقد أشار إلى ذلك البخاري في ترجمته له في «التاريخ الكبير» ٤٩٩/٣.

عن أبي سعيد الخدري قال: «الميت يُعرفٌ مَنْ يَغْسِلُهُ وَيَحْمِلُهُ وَيُدَلِّيهِ» قال: فقمتُ من عند أبي سعيد إلى ابن عمر، فأخبرته، فمرأ أبو سعيد فقال له^(١): مِمَنْ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ؟ قال: من رسول الله ﷺ^(٢).

١١٦٠١ - حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، حدثنا الضحاك يعني ابن عثمان -، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «لا يُنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا تُنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي التَّوْبَ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي التَّوْبِ»^(٣).

(١) في (م): فقال له ابن عمر.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات. حماد الخياط: هو ابن خالد. عبد الملك الأحوال: هو عبد الملك بن حسن بن أبي حكيم الحارثي. سعيد بن عمرو بن سليم: هو الزرقاني الأنباري.

وقد سلف برقم (١٠٩٩٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، الضحاك بن عثمان: وهو ابن عبدالله الحزامي، وعبد الرحمن بن أبي سعيد، من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين.

وأنخرجه البيهقي في «المعرفة» (١٣٤٩٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وعنه: عربة، بدل: عورة.

وأنخرجه مسلم (٣٣٨)، وأبو داود (٤٠١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٢٩)، وأبو يعلى (١١٣٦)، وابن خزيمة (٧٢)، وأبو عوانة ٢٨٣/١ =

١١٦٠٢ - حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا الضحاك، عن محمد بن يحيى بن حبان^(١)، عن ابن مُحَبِّرِيز الشامي

أنه سمع أبا صرمة المازني وأبا سعيد الخدري يقولان: أصينا

= والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٥٧)، وابن حبان (٥٥٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٤٣٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٧٤٥، والبيهقي في «السنن» ٩٨/٧، وفي «الأداب» (٧١٧) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، به. وعندهم خلا ابن خزيمة والطبراني والبيهقي في «السنن» وابن عدي: عرية، بدل: عورة.

قال التوسي: ضبطنا هذه على ثلاثة أوجه: عرية وعربية وعُرية، وكلها صحيحة، قال أهل اللغة: عرية الرجل هي متجرده. والثالثة على التصغير. وعند ابن عدي: عبدالرحمن بن أبي ربيعة، وهو خطأ، صوابه: عبد الرحمن بن أبي سعيد. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٦/١، ومسلم (٣٣٨) (٧٤)، والترمذى (٢٧٩٣)، وابن ماجه (٦٦١)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٥٠) من طريق زيد بن الحباب، عن الضحاك بن عثمان، به. وقال الترمذى: هذا حديث حسن غريب صحيح.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف (٣٦٠٩).
وعن ابن عباس، سلف (٢٧٧٣).

قال السندي: قوله: «لا يفضي الرجل إلى الرجل في الثوب»: الإفشاء الوصول، أي: لا يصل إليه من داخل الثوب، قيل: لا يجوز أن يضطجع رجلان في ثوب واحد متجردين، وكذا المرأة، ومن يفعل ذلك يعزر. وقيل: هو نهي تحرير إذا لم يكن بينهما حائل، بأن يكونا متجردين، وإن كان بينهما حائل فلتزيه.

(١) قوله: «بن حبان» ليس في (م).

سبايا في غزوة بني المصطلق، وهي الغزوة التي أصاب فيها رسول الله ﷺ جويرية، وكان منا من يُريد أن يتخذ أهلاً، ومنا من يريد أن يستمتع ويسعى، فتراجعنا في العزل، فذكرنا ذلك للنبي ﷺ، فقال: «ما علِيْكُمْ أَنْ لَا تَعْزِلُوا، إِنَّ اللَّهَ قَدَرَ^(١) مَا هُوَ خالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

(١) في (ق) و(ظ٤): قد قدر.

(٢) حديث صحيح، وهذا الإسناد زاد فيه الضحاك بن عثمان أبي صرمة، وقد قال الدارقطني في «العلل» ٣/٢٣٦: وليس ذكر أبي صرمة في هذا الحديث محفوظاً. وكذا قال الحافظ في «الفتح» ٩/٣٠٦-٣٠٧، والضحاك بن عثمان هذا هو ابن عبدالله بن خالد بن حزام الحجازي الأسدية، وثقة أحمد وابن معين ومصعب الزبيري وابن سعد وأبو داود، وذكرة ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو زرعة: ليس بقوى، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتاج به، وهو صدوق، وقال الذهبي في «الميزان»: قال يعقوب بن شيبة: صدوق، في حديثه ضعف، وقال ابن عبد البر ٤/٤٤٧: كان كثير الخطأ، ليس بحججة، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق لهم، قلنا: قد روى له الجماعة سوى البخاري، وباتي رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین. محمد بن إسماعيل: هو ابن مسلم بن أبي فدیک، قال ابن سعد: كان كثير الحديث ليس بحججة، فتعقبه الحافظ في «مقدمة الفتح» بقوله: كذا قال ابن سعد، ولم يوافقه على ذلك أئمة العرج والتتعديل، وقد احتاج به الجماعة. وابن مُحَمَّدِيْز: هو عبدالله. وأبو صرمَة المازني: هو ابن أبي قيس الانصاري، ذكره الحافظ في «الإصابة»، وقال: قيل: اسمه: قيس بن مالك، وقيل: مالك بن قيس، وقيل: ابن أبي قيس... ثم قال: روى عن النبي ﷺ في العزل. قلنا: يريد الحافظ هذه الرواية، وذكراً فيها ليس محفوظاً، كما نقلنا عن الدارقطني آنفاً.

١١٦٠٣ - حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي المتكلّم
الناجي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْلُصُ
الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّارِ، فَيُحْتَبَسُونَ^(١) عَلَى قَطْرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ
وَالنَّارِ، فَيَقْتَصُ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَظَالِمٌ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا،
حَتَّى إِذَا هُدُبُوا وَنَفُوا أَذْنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ لَا حَدُّهُمْ أَهْدَى لِمَنْزِلَهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا»^(٢).

= وأخرجه النسائي في «الكبير» (٩٠٨٩) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي
فديك، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٤٧/١٠ من طريق أبي بكر الحنفي، عن
الضحاك بن عثمان، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٣/٣، وفي «شرح مشكل الآثار»
(٣٧٠١) من طريق أبي الزناد، عن محمد بن يحيى بن حبان، به، وليس فيه ذكر
أبي صرمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٢٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٦١) من
طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، قال:
دخلت أنا وأبو صرمة المازني، فوجدنا أبو سعيد الخدري... وفيه عنعنة ابن
إسحاق، لكنه صحيح، وجاء ذكر أبي صرمة على الصواب ليس من رجال
الإسناد.

وانظر الرواية السالفة برقم (١١٠٧٨).

(١) في (ق): فيحبسون، وقد سلفت في الرواية رقم (١١٠٩٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين، روح: وهو ابن عبادة، سمع من =

١١٦٠٤ - حديث سَيَّار، حديث جعفر، حديث المُعَلَّى بن زياد، حديث العلاء بن بشير المزني - وكان والله ما علمت شجاعاً عند اللقاء، بَكَاء عند الذِّكْر -، عن أبي الصَّدِيقِ النَّاجِي

عن أبي سعيد الْخُدْرِي قال: كنت في حلقة من الأنصار، إن بعضنا ليستر ببعضٍ من العُرْيِ، وقارئٌ لنا يقرأ علينا، فنحن نستمع إلى كتاب الله، إذ وقف علينا رسول الله ﷺ، وقعد فيما ليُعَدُ نفسه معهم، فكفت القارئ فقال: «ما كُتُبْتُمْ تَقُولُونَ؟» فقلنا: يا رسول الله، كان قارئٌ لنا يقرأ علينا كتاب الله، فقال رسول الله ﷺ بيدهِ وحْلَقَ بها، يومئذٍ إليهم أن تَحَلُّقُوا، فاستدارت الحلقة، فما رأيت رسول الله ﷺ عَرَفَ منهم أحداً غيري، قال: فقال: «أَبْشِرُوْا يَا مَعْشَرَ الصَّعَالِيْكِ، تَدْخُلُوْنَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَذَلِكَ خَمْسُ مِائَةٍ عَامٍ»^(١).

= سعيد: وهو ابن أبي عروبة قبل الاختلاط. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو المتوكل الناجي: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.
 وقد سلف برقم (١١٩٨).

(١) حديث حسن، إسناده ضعيف لجهالة العلاء بن بشير المزني، قال ابن المديني: لم يرو عنه غير المعلى بن زياد. وسيَّارُ بْنُ حاتم: ضعْفه ابنُ المديني والعقيلي والقاريري، وقال الحاكم والأزدي: عنده مناكير، ووثقه ابن معين وابن حبان، وهو متابع، وبقية رجاله رجال الصحيح غير أن جعفر - وهو ابن سليمان الضبعي - مختلف فيه، وهو حسن الحديث. أبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو.

= وأخرجه مطولاً أبو داود (٣٦٦٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٩٢)، وفي «التفسير» ١٣٨/٢ من طريق مسدد، وأبو يعلى (١١٥١) عن الحسن بن عمرو بن شقيق، كلاهما عن جعفر بن سليمان، بهذا الإسناد.

وقوله: «فقراء المهاجرين يدخلون...» أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٤) من طريق أبي عبيدة بن فضيل بن عياض، عن أبي سعيد مولى بنى هاشم، عن شعبة، عن زيد العَمِيِّ، عن أبي الصديق الناجي، به. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٥٩/١٠، وقال: وفيه أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض، ولم أعرفه، وزيد العَمِيِّ ضعفه الجمهور، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الترمذى (٢٣٥١)، وابن ماجه (٤١٢٣) من طريقين، عن عطية العوفى، عن أبي سعيد، به. وعطية العوفى ضعيف.

وسيرد برقم (١١٩١٥).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الترمذى (٢٣٥٣) و(٢٣٥٤)، وابن ماجه (٤١٢٢)، وسلف برقمي (٧٩٤٦) و(٨٥٢١) من طرق عن محمد بن عمرو - وهو ابن علقة بن وقاص -، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بلفظ: «يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم خمس مئة عام»، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، إلا أن يحيى بن معين قال فيه: ما زال الناس يتقدون حديثه، قيل له: وما علة ذلك؟ قال: كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وآخر من حديث ابن عمر عند ابن أبي شيبة ١٣/٢٤٤، وابن ماجه (٤١٢٤)، وفي إسناده موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

وجاء عند أحمد - كما سيرد ٣٦٦/٥ - من طريق شعبة، عن زيد العَمِيِّ، عن أبي الصَّدِيقِ، عن أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، أنه قال: «يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل أغنيائهم بأربع مئة عام»، قال: فقلت: إن الحسن يذكر «أربعين عاماً»، فقال: عن أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ: «أربع مئة عام».

١١٦٠٥ - حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا مالك بن مغول، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّتِي لَيَشْفَعُ لِلْفِتَامِ مِنَ النَّاسِ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلْقَبِيلَةِ مِنَ النَّاسِ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلرَّجُلِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ»^(١).

١١٦٠٦ - حدثنا هشام بن سعيد، أخبرنا فليح. وسريح قال^(٢): حدثنا

= وفي إسناده زيد العمى، وهو ضعيف.
وقد جاء في «الصحيح» عند مسلم (٢٩٧٩) من حديث عبدالله بن عمرو - سلف برق (٦٥٧٨) - أن فقراء المهاجرين يسبعون الأحياء يوم القيمة بأربعين خريفاً.

وهو ما جاء في حديث أنس عند الترمذى (٢٣٥٢)، وفي إسناده الحارث بن النعمان الليثي، وهو ضعيف.

وفي حديث جابر بن عبد الله عند الترمذى (٢٣٥٥)، وفي إسناده عمرو بن جابر الحضرمي، وهو ضعيف. وبقية رجاله ثقات، وقال الترمذى: هذا حديث حسن، وسيرد ٣٤٣.

قال السندي: قوله: لِيَعْدُ نَفْسَهُمْ مَعَهُمْ، أي: ليجعل نفسه واحداً منهم من العد.

أن تحلقوا: من التحلق. وأن تفسيرية.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي، وبباقي رجاله ثقات رجال الشيوخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدى.

وقد سلف مطولاً برق (١١٤٨)، وذكرنا هناك شواهد.

(٢) في (ق) و(ظ): قالا، وهو خطأ.

فُلَيْحٌ، عن محمد بن عمرو بن ثابت، عن أبيه قال:

مَرَّ بِي ابْنُ عَمْرٍ، فَقُلْتُ: مَنْ أَيْنَ أَصْبَحَتْ غَادِيًّا أَبَا^(١)
عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَقَالَ
أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْحُومِ
الْأَضَاحِيِّ وَادْخَارِهِ بَعْدِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَكُلُوا وَادْخُرُوا، فَقَدْ جَاءَ^(٢) اللَّهُ
بِالسَّعَةِ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْيَاءِ مِنَ الْأَشْرِبَةِ وَالْأَنْبَدَةِ^(٣)، فَاشْرُبُوا، وَكُلُّ
مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَإِنْ زَرْتُمُوهَا فَلَا تَقُولُوا
هُجْرًا»^(٤).

(١) في (ق): يا أبا.

(٢) في (ق): جاد.

(٣) في (ظ٤): أو الأنبدة.

(٤) حديث صحيح، غير قوله: «فقد جاء الله بالسعنة»، وهذا إسناد ضعيف،
محمد بن عمرو بن ثابت - وهو العتواتي الليبي -، قال أبو حاتم: لا أعرفه، ولم
يذكروا في الرواية عنه غير فليح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأبوه عمرو لم
يذكروا في الرواية عنه غير ولديه محمد ونافع، وذكره ابن حبان في «الثقات»،
وذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وهو وولده محمد من رجال
«التعجيز»، وفليح - وهو ابن سليمان -، قال الحافظ: صدوق، تكلم بعض الأنتمة
في حفظه، ولم يخرج البخاري من حديثه في الأحكام إلا ما توبع عليه، وأخرج
له في الموعظ والأداب وما شاكلها طائفة من أفراده. قلنا: وأخرج له مسلم،
وبالباقي رجال الإسناد ثقات، هشام بن سعيد: هو الطالقاني، من رجال أبي داود
والنسائي، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وسربيع: هو ابن النعمان، من
رجال البخاري وأصحاب السنن.

١١٦٧ - حدثنا هاشم بن القاسم وبهْز قالا: حدثنا سليمان، عن حميد، عن أبي صالح - قال بهْز: السَّمَان -

عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا صلَى أَحَدُكُمْ - قال بهْز: إلى شيء يُشترى من الناس - فأراد أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيُدْفَعْ فِي نَحْرِهِ، فَإِنْ أَبْيَ فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»^(١).

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ٤٨٥ / ٢ عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أبي سعيد، بهذا الإسناد، دون قوله: «فقد جاء الله بالسعة». وهذا إسناد منقطع، ربيعة بن أبي عبد الرحمن - وهو ربيعة الرأي - لم يدرك أبو سعيد الخدري .
وقوله: «فلا تقولوا هجراً» له شواهد كثيرة في النهي عن النياحة.
وقد سلف برقم (١١٣٢٩) دون هاتين الزيادتين، وانظر (١١١٧٦).
قال السندي: قوله: فلا تقولوا هجراً، بضم فسكون، أي: كلاماً قبيحاً من الويل والثبور.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين . بهْز: هو ابن أسد العمي ، سليمان: هو ابن المغيرة القيسي ، حميد: هو ابن هلال العدوبي ، أبو صالح السمان: هو ذكوان .

وأخرجه أبو يعلى (١٢٤٠)، وابن خزيمة (٨١٩)، وأبو عوانة ٤٤ / ٢ من طريق أبي النضر، عن سليمان، بهْز . وعند أبي يعلى وابن خزيمة ذكرها قصة .
وأخرجه البخاري (٥٠٩)، ومسلم (٥٠٥) (٢٥٩)، وأبو داود (٧٠٠)،
والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦١٢)، وفي «شرح معاني الآثار» (٤٦١ / ١)،
والبيهقي في «ال السنن » ٢٦٧ من طرق عن سليمان، بهذا الإسناد . وفي «الصحيحين» وغيرهما ذكروا قصة .
وأخرجه البخاري (٥٠٩) و(٣٢٧٤)، وابن خزيمة (٨١٨)، والبيهقي في =

١١٦٠٨ - حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن ذكوان

٦٤/٣ عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً، ما بلغ مدة أحديهم، ولا نصيفه»^(١).

١١٦٠٩ - حدثنا هاشم، حدثنا عبد الحميد، حدثني شهر قال:

سمعت أبا سعيد الخدري وذكرت عنده صلاة في الطور، فقال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي للمطئي أن تشد رحاله إلى مسجد يت天涯^(٢) فيه الصلاة غير المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا، ولا ينبغي لامرأة دخلت الإسلام^(٣)، أن تخرج من بيتها مسافرة إلا مع بعلٍ، أو ذي^(٤) محرم منها، ولا ينبغي الصلاة في ساعتين من النهار: من بعد صلاة الفجر إلى أن ترحل^(٥) الشمس، ولا بعد صلاة العصر إلى أن تغرب

= «السنن» ٢/٢٦٧-٢٦٨ من طريق يونس بن عبيد، عن حميد، به.
وقد سلف برقم (١١٢٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٥١٨).

(٢) وقع في (م) و(ق): ينبغي، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٤) وأطراف المسند» ٦/٢٥٧.

(٣) في (ق): في الإسلام.

(٤) في (م): أو مع ذي.

(٥) في (ق): تدخل.

الشَّمْسُ، وَلَا يَنْبَغِي الصَّوْمُ فِي يَوْمَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ: يَوْمَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ وَيَوْمَ النَّحْرِ^(١).

١١٦١٠ - [حدثنا عفان^(٢)]، حدثنا عبد الواحد، يعني ابن زياد، حدثنا إسحاق بن شرف^(٣) مولى عبدالله بن عمر، قال: حدثني أبو بكر بن

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شهر وهو ابن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبدالحميد - وهو ابن بهرام - فمن رجال الترمذى وابن ماجه، وروى له البخارى في «الأدب المفرد»، وثقة أحمد وابن معين وأبو داود، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال علي ابن المدينى: ثقة عندنا، وإنما كان يروى عن شهر بن حوشب من كتاب كان عنده، وقال ابن عدي: هو في نفسه لا بأس به، وإنما عابوا عليه كثرة روایته عن شهر، وشهر ضعيف. قلنا: قد وقع في «أطراف المسند» ٢٥٧/٦: عبدالحميد بن جعفر، وهو سهو. هاشم: هو ابن القاسم أبو النصر.
وأنخرجه أبو يعلى (١٣٢٦) من طريق ليث - وهو ابن أبي سليم -، عن شهر، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣، وقال: هو في الصحيح بنحوه، وإنما أخرجه لغرابة لفظه، ورواه أحمد، وشهر فيه كلام، وحديثه حسن.
وقد سلف بنحوه برقم (١١٠٤٠)، وسيرد مختصراً برقم (١١٨٨٣).
قال السندي: قوله: لا ينبغي للمطي: هو المركوب، والنهاي حقيقة للراكب.
والرحال: جمع رحل، وهو ما يوضع على البعير، وقد يطلق على البعير، لكن غير مراد هاهنا.

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من النسخ الخطية والمطبوع، وقد استدرك من «أطراف المسند» لابن حجر ٦/٢٦٦-٢٦٧، وقد صرخ أحمد بسماعه هذا الحديث من عفان في «العلل» ٣/(٤١٦٦).

(٣) في (ظ٤) شرقى - بالقفاف وتشديد الياء - هكذا جاء في بعض المراجع، =

عبدالرحمن بن عبد الله بن عمر^(١)، عن عبد الله بن عمر قال:

حدثني أبو سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بين قبرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِّنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»^(٢).

قال عبد الله: قال أبي: إسحاق بن شرفٍي حدثنا عنه محمد بن فضيل، حدثنا إسحاق بن عبد الرحمن. وقال عبد الواحد بن زياد: إسحاق بن شرفٍي.

= وهو خطأ، وقد اضطربت النسخ في ضبطه، وذكره ابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٣١٩/٥، فقال: شرفٍي، بالسكون وتحقيق الياء... وأمال اسم أبيه عبدالغنى المقدسي. قلنا: وقد اختلف في ضبط اسم أبيه، بين شرفٍي وشرفٍي، وبين أن الإمام أحمد ذكره على الجادة: الشرفي، وإنفرد عبد الواحد بن زياد بالشرفى، ولذلك نبه عليه الإمام أحمد.

(١) قال: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر، ساقط من (٢).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه. أبو بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر، هو أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر، روایته عن جد أبيه منقطعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین غير إسحاق بن شرفٍي، فقد وثقه أحمد، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩٢/١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٤٤/٢، وابن حبان في «الثقة»، ولم يذكره ابن حجر في «التعجيز» وهو على شرطه. عفان: هو ابن مسلم الصفار، عبد الواحد بن زياد: هو العبدى البصري.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٤١)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ٤/٧٠، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٩٢، والخطيب في «تاريخه» ٤/٤٠٣ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

١١٦١١ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا أَبُو عَوَانَةُ، حدثنا قَاتِدَةُ، عن أَبِي نَضْرَةِ

= وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١١٠٠٣)، ولفظه: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة» وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وفي الباب(يعني بلفظ: قبرى) عن ابن عمر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٤)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٥٦)، والأوسط» (٦١٤)، وهو عند الطحاوي من طريق أحمد بن يحيى المسعودي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وأحمد بن يحيى ضعفه الدارقطني، وقال ابن حبان: يخطئ ويخالف، وقد تابعه عبدالله بن نافع الصائغ عند العقيلي ٤/٧٣، وأبي نعيم في «الحلية» ٩/٣٢٤، وهو لين الحفظ، وقد قال الطحاوي: هذا من حديث مالك، يقول أهل العلم بالحديث: إنه لم يحدث به عن مالك غير أحمد بن يحيى، وغير عبدالله بن نافع الصائغ. قلنا: وقد عرفت حالهما. وثانيهما حباب بن جبلة عند العقيلي، وقد ذكره الذهبي في «الميزان» ونقل قول الأردبي فيه: كذاب. قلنا: يعني: فلا تصلح متابعته.

وهو عند الطبراني في «الكبير» من طريق إدريس بن عيسى القطان، عن محمد بن بشر العبدي، عن عبيد الله بن عمر، عن أبي بكر بن سالم، عن سالم، عن ابن عمر. وإدريس بن عيسى القطان لم نقع له على ترجمة، وباقى رجاله ثقات.

وهو في «الأوسط» من طريق أبي حَصِين الرازِي، عن يحيى بن سليم الطائفي، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن نافع، عن ابن عمر. ويحيى بن سليم الطائفي وثقة ابن معين وابن سعد، وقال أبو حاتم: محله الصدق ولم يكن بالحافظ، يكتب حديثه، ولا يحتاج به. قال الدارقطني: سميء الحفظ، وقال ابن حبان في «النفاثات»: يخطئ، وقال العقيلي: قال أَحْمَدَ: أَتَيْتَهُ فَكَتَبَتْ عَنْهُ شَيْئاً، فرأَيْتَهُ يَخْلُطُ فِي الْأَحَادِيثِ فَتَرَكَهُ، وَفِيهِ شَيْئاً.

وعن أم سلمة عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٢) أخرجه =

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يكونُ في

= عن عبدالغنى بن أبي عقيل، عن سفيان بن عيينة، عن عمّار الذهنى، عن أبي سلمة، عنها. وهذا إسناد صحيح. عبدالغنى بن أبي عقيل ثقة من رجال أبي داود، وباقى رجال الإسناد من رجال الشیخین غیر عمار الذهنى، فمن رجال مسلم.

وعن سعد بن أبي وقاص - على الشك بين لفظي: قبرى وبيتى - عند البزار (١١٩٥) «زوائد» أخرجه من طريق إسحاق بن محمد، عن عبيدة بنت نابل، عن عائشة بنت سعد، عن أبيها، أن النبي ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبri - أو قبرى ومنبri - ... روضة من رياض الجنة»، قال الهشمي في «المجمع» ٩/٤: ورجاله ثقات، فتعقبه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي بقوله: قلت: كلا، بل فيه إسحاق بن محمد الفروي، وليس بثقة، وإن خرج له البخاري. قلنا: وقد نسبه الهشمي في «المجمع» أيضاً إلى الطبراني في «الكبير»، وهو فيه برقم (٣٣٢/١) لكنه بلفظ: «ما بين بيتي ومصلي روضة من رياض الجنة»، وهذا اللفظ أخرجه البزار برقم (١١٩٤) «زوائد» لكن من حديث أبي بكر، وفي إسناده أبو بكر بن أبي سارة، وهو وضع.

قال الطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ٤/٧٢: «وفي هذا الحديث معنى يجب أن يوقف عليه، وهو قوله ﷺ: «ما بين قبرى ومنبri روضة من رياض الجنة» على ما في أكثر هذه الآثار، وعلى ما في سواه، منها: ما بين بيتي ومنبri روضة من رياض الجنة، فكان تصحیحهما يجب به أن يكون بيته هو قبره، ويكون ذلك علامه من علامات النبوة جليلة المقدار، ولأن الله عز وجل قد أخفى على كل نفس سواه الأرض التي يموت بها، لقوله عز وجل: «وما تدرى نفس بأي أرض تموت» فاعلمه الموضع الذي يموت فيه، والموضع الذي فيه قبره، حتى علم بذلك في حياته، وحتى أعلم من أعلم من أمته، فهذه منزلة لا منزلة فوقها، زاده الله تعالى شرفاً وخيراً.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/١٠٠: «نعم وقع في حديث سعد بن أبي وقاص =

أُمّتي ^(١) فِرْقَتَانِ ^(٢) يَخْرُجُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةً، يَلِي ^(٣) قَتَلَهَا أَوْلَاهُمَا
بِالْحَقِّ» ^(٤).

١١٦١٢ - حديث عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا قتادة، عن أبي نصرة
عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر
مثله ^(٥).

١١٦١٣ - حديث عفان، حدثنا وهيب، حدثنا سليمان الأسود، عن أبي
المتوكل

= عند البزار بسنده رجاله ثقات، وعند الطبراني من حديث ابن عمر بلفظ: القبر،
فعلى هذا المراد بالبيت في قوله: «بيتي» أحد بيته لا كلها، وهو بيت عائشة
الذي صار فيه قبره».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «القاعدة الجليلة» ص ٧٤: «في بيتي». هذا
هو الثابت الصحيح، ولكن بعضهم رواه بالمعنى، فقال: «قبري» وهو ﷺ حين
قال هذا لم يكن قد قبر ﷺ، لهذا لم يحتاج بهذا أحد من الصحابة حيث تنازعوا
في موضع دفنه، ولو كان هذا عندهم لكان هذا نصاً في محل النزاع، ولكن دفن
في حجرة عائشة في الموضع الذي مات فيه، بأبي هو وأمي صلوات الله وسلامه
عليه.

(١) في (ظ٤): تكون أُمّتي. وهي نسخة في هامش (ق).

(٢) في النسخ الخطية: فرتين. وضبب فوقها في (س).

(٣) في (س) و(ق): تلي.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١١٤٦)، إلا أن شيخ
أحمد هناك هو بهزن أسد. وشيخه هنا عفان: وهو ابن مسلم الصفار.

(٥) هو مكرر سابقه سنداً ومتناً.

عن أبي سعيد، أن رجلاً جاء وقد صلَّى النبيُّ ﷺ فقال: «ألا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ»^(١).

١١٦١٤ - حدثنا عفان، حدثنا مهدي بن ميمون، حدثنا محمد بن سيرين، عن معبد بن سيرين

عن أبي سعيد الخدري، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُخْرُجُ أَنَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، يَقْرُؤُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنْ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشیخین غیر سلیمان الأسود: وهو أبو محمد الناجي، فمن رجال أبي داود والترمذی، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهیب: هو ابن خالد الباهلي، وأبو المتكىل: هو علي بن داود - ويقال ابن داود - الناجي.

وأخرججه الدارمي ٣١٨/١، والبيهقي في «السنن» ٦٩/٣، وفي «المعرفة» ٥٦٢٩ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرججه أبو داود ٥٧٤)، والدارمي ٣١٨/١، وابن الجارود في «المتنقى» (٣٣٠)، وابن حبان (٢٣٩٧) و(٢٣٩٨)، والطبراني في «الصغير» (٦٠٦) (٦٦٥)، والحاكم في «المستدرك» ٢٠٩/١، والبيهقي في «المعرفة» (٥٦٢٨)، والبغوي في «شرح السنة» ٨٥٩) من طرق عن وهیب، به.

وقال الحاکم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه، سلیمان الأسود هذا هو سلیمان بن سحیم، قد احتاج مسلم به ویأبی المتكىل، وهذا الحديث أصل في إقامة الجمعة في المساجد مرتين، ووافقه الذہبی.

قلنا: وهم الحاکم وتابعه على ذلك الذہبی، فسمی سلیمان الأسود سلیمان بن سحیم، وإنما هو سلیمان الناجی كما جاء مصرحاً به في الروایة رقم ١١٠١٩)، وهو لم يتحجج به مسلم، ولا روی عنه.

الَّذِينَ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودُ
السَّهْمُ عَلَى فُوقِهِ» قيل: ما سيماهم؟ قال: «سِيماهم التحليق
والتسبيط»^(١).

١١٦١٥ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن قتادة وسعيد الجُرَبِري، عن
أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الضَّيَافَةُ
ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عفان: هو ابن مسلم الصفار،
ومهدي بن ميمون: هو الأزدي المعمولي.
وأخرجه سعيد بن منصور (٢٩٠٤)، والبخاري (٧٥٦٢)، وأبو يعلى
(١١٩٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٥٨) من طرق عن مهدي، بهذا
الإسناد.

وعند سعيد بن منصور والبخاري والبغوي: التحليق أو التسبيد - بالدال - على
الشك.

قلنا: التسبيد والتسبيط، كلاهما بمعنى الحلقة.

قال السندي: قوله: «سيماهم التحليق والتسبيط»: مما بمعنى، والمراد:
حلق الرأس، أو المراد بالثاني: لبس النعال السُّبَيْتَةِ، والمراد أنهم أهل التنعم،
لا كالعرب، والله تعالى أعلم.

قلنا: طرق الحديث صريحة في إرادة حلق الرأس، والتسبيد هو المبالغة في
استصحاب الشعر، والله أعلم.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠١٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد: وهو ابن سلمة، وأبو نصرة =

١١٦١٦ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن خليل بن جعفر، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «لكل غادر لواه يوم القيمة عند أسته»^(١).

١١٦١٧ - حدثنا عفان قال: حدثنا أبان، حدثنا قتادة، عن عبدالله بن أبي عتبة

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «ليحججَنَّ الْبَيْتُ، ولِيُعَمِّرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوْجَ وَمَأْجُوْجَ»^(٢).

= وهو المنذر بن مالك العبدى، كلاهما من رجاله، والباقي من رجال الشيفين.
والجريري: وهو سعيد بن إيس، اختلط، وسماع حماد بن سلمة منه قبل
احتلاطه، وقد توبع. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وقتادة: هو ابن دعامة
السدوسى.

وأخرجه البزار (١٩٣٢) (زوائد) من طريق عفان، عن حماد، عن الجريري،
بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (١٩٣١) من طريقين عن حماد، عن قتادة، به. وقال: تفرد
به حماد، وهو معروف، به.
قلنا: قد رواه أيضاً معمر عن الجريري كما سلف برقم (١١٣٢٥)، وقد سلف
مطولاً برقم (١١٠٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وقد سلف برقم (١١٣٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين، وهو مكرر (١١٢١٧)، إلا أنشيخ
أحمد هناك هو سويد بن عمرو الكلبي. ومكرر (١١٤٥٥)، وشيخ أحمد فيه هو

١١٦١٨ - حدثنا عَفَانُ قال: حدثنا خالد بن عبد الله، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي نعْمَانَ^(١)
عن أبي سعيد الْخُدْرِيَّ قال: قال رسول الله ﷺ: «الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَفَاطِمَةُ سَيِّدَةِ نِسَائِهِمْ، إِلَّا مَا كَانَ لِمَرِيمَ بِنْتِ عِمْرَانَ»^(٢).

= عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري. عفان: هو ابن مسلم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو القرشي الهاشمي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وخالد بن عبد الله: هو الواسطي، وعبد الرحمن بن أبي نعْمَانَ: هو البجلي. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٥١٤)، وأبو يعلى (١١٦٩) من طريق جرير، عن يزيد بن أبي زياد، به.
وأورده الهيثمي في «مجمع الروايات» ٢٠١/٩، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح!

قلنا: يزيد بن أبي زياد، أخرج له مسلم متابعةً، وهو ضعيف.
وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٠٩٩٩)، وانظر (١١٥٩٤).
وقوله: «وفاطمة سيدة نسائهم إلا ما كان لمريم بنت عمران» له شاهد من حديث حذيفة بن اليمان، سيرد ٣٩٢-٣٩١/٥، وإسناده صحيح، ولفظه: «إإن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة».

وآخر من حديث عائشة عند النسائي في «الكبرى» (٨٥١٢)، ولفظه: «وأني سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم بنت عمران»، وإسناده صحيح.
وثالث من حديث أم سلمة عند النسائي في «الكبرى» (٨٥١٣)، ولفظه:
«... ثم أخبرني رسول الله ﷺ أني سيدة نساء أهل الجنة بعد مريم بنت عمران...» وإسناده ضعيف.

١١٦١٩ - حدثنا محمد بن مُضْعَب قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزُّهْرِيِّ، عن عطاء بن يزيد الڭيسي

عن أبي سعيد الخدري، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي إِبْلًا^(١)، وَإِنِّي أُرِيدُ الْهِجْرَةَ، فَمَا تَأْمُرُنِي؟

= رابع من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٦٦٨)، ولفظه: «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، وأسمية بنت مزاحم امرأة فرعون، ومريم ابنة عمران»، وإسناده صحيح.

خامس من حديث فاطمة عند الطبراني في «التفسير» ٣/٢٦٤، ولفظه: «أَنْتِ سيدة نساء أهل الجنة إِلَّا مَرِيمُ الْبَتُولِ»، وإسناده ضعيف.

واسدس من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/١٠٠٦، ولفظه: «أَنْ مَلِكًا مِنَ السَّمَاوَاتِ لَمْ يَكُنْ زَارِنِي، فَاسْتَأْذَنَ اللَّهَ فِي زِيَارَتِي، فَبَشَّرَنِي أَوْ أَخْبَرَنِي أَنَّ فَاطِمَةَ سِيدَ نِسَاءِ أَمْمِي». وإسناده ضعيف.

وسابع من حديث علي بن أبي طالب عند الطبراني، ولفظه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِفَاطِمَةَ: «أَلَا تَرْضِينَ أَنْ تَكُونِي سِيدَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَابْنَكَ سِيدًا شَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣٠١، وقال: رواه الطبراني، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف.

وسيرد برقم (١١٧٥٦).

قال السندي: قوله: وفاطمة سيدة نسائهم، أي: نساء أهل الجنة. قوله: إِلَّا مَا كَانَ لِمَرِيمَ، أي: فسيادتها فوق سيادة نساء أهل الجنة إِلَّا السيادة التي كانت لمريم، ولا يلزم من هذا زيادة لمريم كما لا يلزم زيادة لفاطمة عليها، فيحتمل أنهما متساويتان، أو أن مريم أفضل منها، والله تعالى أعلم.

(١) في النسخ: إبل، وضبب فوقها في (س). قال السندي: هو بالنصب، والرفع بتقدير ضمير الشأن بعيد.

قال: «هَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا؟» قال: نَعَمْ. قال: «وَتُؤْدِي زَكَاتَهَا^(١)؟» قال: نَعَمْ. قال: «وَتَحْلِبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا؟» قال: نَعَمْ. قال: «اَنْطَلِقْ وَاَعْمَلْ وَرَاءَ الْبِحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَرُكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا، وَإِنَّ شَانَ الْهِجْرَةَ شَدِيدًا^(٢).»

١١٦٢٠ - حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا عمارة، عن أبي نضرة
عن أبي سعيد الخدري، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «تَكْثُرُ
الصَّواعقُ عِنْدَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ الرَّجُلُ الْقَوْمَ، فَيَقُولُ:
٦٥/٣ مَنْ صُعِقَ قِبْلَكُمْ^(٣) الْغَدَاءَ؟ فَيَقُولُونَ: صُعِقَ فُلانٌ وَفُلانٌ»^(٤).

(١) في هامش (س) (وَظ٤) (وَق): توثيق، وفي (ظ٤): تدني ركابها، وضباب فوقها.

(٢) حديث صحيح. محمد بن مصعب: وهو ابن صدقة القرقسانى، مختلف فيه، قال أحمـد: لا بأس به، حديثه عن الأوزاعي مقارب، وقال أبو زرعة: صدوق، ولكنه حـدث بأحاديث منكرة، ووثقه ابن قانع، وضعفه ابن معين والنسائى وأبو حاتم، وقال الخطيب: كان كثير الغلط لتحديثه من حفظه يذكر عنه الخير والصلاح. ومن فوقه ثقات من رجال الشـيخين. الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو، والزهـرى: هو محمد بن مسلم بن شهـاب.

وأخرجـه أبو يعلى (١٢٧١) من طريق محمد بن مصعب، به.
وقد سلف بـرقم (١١١٠٥).

(٣) في (م): تلـكم.

(٤) حديث صحيح، محمد بن مصعب: وهو ابن صدقة القرقسانى، مختلف فيه، قال أـحمد: لا بـأس به، حـديثه عن الأوزاعي مقارب، وقال أبو زـرعة: صـدوق، ولكـنه حـدث بأـحاديث منـكرة، وـوثقه ابن قـانـع، وـضعـفـه ابن معـين والـنسـائـى =

١١٦٢١ - حدثنا محمد بن مُضَعْبٍ، حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزهريِّ،
عن أبي سلمة والضحاك المشرقيِّ^(١)

عن أبي سعيد الخدري قال: بينما رسول الله ﷺ ذات يومٍ يقسم مالاً إذ أتاه ذو الخوياصرة؛ رجلٌ من بنى تميم، فقال: يا محمد أعدل، فوالله ما عدلت منْ اليوم. فقال النبي ﷺ: «والله لا تجدون بعدي أعدل علىكم مِنِّي» ثلث مرات. فقال عمر: يا

= وأبو حاتم، وقال الخطيب: كان كثير الغلط لتحديه من حفظه، ويدرك عنه الخير والصلاح، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات. عمارة: هو ابن مهران المعمولي، وأبو نصرة: هو المنذر بن مالك العبدى.

وآخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٧٩١)، والحاكم ٤٤٤ / ٤ من طريق محمد بن مصعب، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: عمارة ثقة، لم يخرجوه له.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٧٩١) عن إبراهيم بن محمد بن الحسن: وهو ابن متوية، عن إبراهيم بن سعيد: وهو الجوهرى، عن قرة بن حبيب: وهو التستري - مقرئناً بمحمد بن مصعب -، عن عمارة، به. وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

وأوردت الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٨، وقال: رواه أحمد عن محمد بن مصعب، وهو ضعيف.

قوله: «قبلكم» الظاهر أنه بكسير، ففتح، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): المشرفي - بالفاء - وهو خطأ، والشرق بطن من همدان، وقيل: موضع باليمن، انظر «توضيح المشتبه» ١٧١/٨-١٧٢.

رسول الله، أتاذن لي فأضرب عنقه؟ فقال: «لا، إن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظرون صاحبه إلى فوقه فلا يرى شيئاً، آيتهم رجلاً إحدى يديه كالبضعة، أو كثدي المرأة، يخرجون على فرقة^(١) من الناس، يقتلهم أولى الطائفتين بالله» قال أبو سعيد: فأشهد أني سمعت هذا من رسول الله ﷺ، وإن شهدت علياً حين قتلهم، فالتمس في القتلى فوجد على النعت الذي نعت رسول الله ﷺ.^(٢)

(١) في (م): فرقتين.

(٢) حديث صحيح. محمد بن مصعب: هو القرقاني، فيه كلام من جهة حفظه إلا أن أحمد قال: حديثه عن الأوزاعي مقارب، ثم هو متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيفيين. الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدة الله، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف، والضحاك المشرقي: هو ابن شراحيل - ويقال: شرجيل - الهمданى. وأخرجه بنحوه البخاري (٦٦٣)، والنمسائي في «الكبرى» (٨٥٦١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٤٢٧/٦) من طرق عن الأوزاعي، بهذا الإسناد. وأخرجه بنحوه مسلم (١٠٦٤)، وابن حبان (٦٧٤١) من طريق يونس بن يزيد الأيلبي، عن الزهري، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٧٢) من طريق بشربن بكر، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، به. وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٢٤) من طريق عبدالحميد بن أبي =

١١٦٢٢ - حدثنا محمد بن ربيعة، حدثنا محمد بن الحَسَن، يعني ابن عطية العوفي، عن أبيه، عن جَدِّه

عن أبي سعيد قال: لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ الْأَكْرَمِ التَّائِحَةُ
والمستمعة^(١) (٢).

= العشرين، عن الأوزاعي، عن الزهرى، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن والضحاك بن قيس، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٩/١٥، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٢٣) عن يحيى بن آدم، حدثنا يزيد بن عبد العزىز، حدثنا إسحاق بن راشد، عن الزهرى، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، والضحاك بن قيس، عن أبي سعيد، به. قلنا: عبدالحميد بن حبيب بن أبي العشرين، كان كاتب الأوزاعي، فيه ضعف، وإسحاق بن راشد: هو الجزري، ضعيف في روايته عن الزهرى، فلعلهما أخطأ بقولهما: الضحاك بن قيس. فإنه ليس له رواية عن أبي سعيد.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١١٥٣٧)، وانظر (١١٠٨) و(١١٠١٨).

قال السندي: قوله: فقال عمر: يا رسول الله، أتأذن لي فأضرب عنقه؟ فقال: «لا إن له أصحاباً...»: هذا الكلام زائد في الإفادة بعد تمام الجواب، أو هو تعليل لقوله: «لا»، أي: لا يقتلهم، فإن الشر لا يندفع بقتله، فإن له أصحاباً كثيرة، والله تعالى أعلم.

(١) في نسخة السندي: النائحة والمستحبة.

(٢) إسناده مسلسل بالضعفاء، محمد بن الحسن بن عطية، ضعيف هو وأبوه وجده، ومحمد بن ربيعة: هو الكلابي، روى له أصحاب السنن، والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٣١٢٨)، والهزوي في «تهذيب الكمال» ٢١٢/٦ من طريق محمد بن ربيعة، بهذا الإسناد.

١١٦٢٣ - حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن زيد، حدثنا بشر بن

حرب

سمعت أبا سعيد الخدري يُحدِّث ، قال: غَزَّونَا مع رسول الله ﷺ فَدَكَ وَخَيْرَ قال: فَتَّحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ فَدَكَ وَخَيْرٌ، فَوْقَ النَّاسِ فِي بَقْلَةٍ لَهُمْ، هَذَا الْثُومُ وَالبَصْلُ، قال: فَرَاحُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوْجَدُ رِيحَهَا فَتَأْذَى بِهِ، ثُمَّ عَادَ الْقَوْمُ فَقَالُوا: «أَلَا لَا تَأْكُلُوهُ، فَمَنْ أَكَلَ مِنْهَا شَيْئًا، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَجْلِسَنَا»^(١).

قال: وَقَعَ النَّاسُ يَوْمَ خَيْرٍ فِي لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَنَصَبُوا الْقُدُورَ، وَنَصَبَتْ قِدْرِي فِيمَنْ نَصَبَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَنْهَاكُمْ عَنْهُ، أَنْهَاكُمْ عَنْهُ» مَرَّتَيْنِ، فَأَكْفَفَتِ^(٢) الْقُدُورُ، فَكَفَّا تُ

= وله شاهد من حديث ابن عباس عند البزار (٧٩٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (١١٣٠٩)، وإسناده ضعيف. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣/٣، وقال: رواه البزار والطبراني في «الكبير»، وفيه الصباح أبو عبدالله، ولم أجده من ذكره.

وآخر من حديث ابن عمر، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٤/٣، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه الحسن بن عطية، وهو ضعيف. قلنا: لم نجد له في مطبوع الطبراني.

وفي نسخة السندي: النائحة والمستنيحة، وقال: أي: الطالبة للنوح منها، الراضية به، وفي الأصل القديم: المستمعة، أي: الملقة أدتها إلى صوت النائحة، الطالبة لسماع صوتها، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): مسجدنا.

(٢) في (س): فكفت، وفي هامشها: فاكفت.

قدري فيمن كفأ^(١).

١١٦٢٤ - حدثنا يونس وُسرِّيْج قالا: حدثنا فُلَيْح، عن سعيد بن الحارث، عن أبي سلمة، قال:

كان أبو هريرة يُحدّثنا عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ^(٢) سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ وَهُوَ فِي صَلَاةٍ، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا آتَاهُ إِلَيْهَا» قال: وَقَلَّلَهَا أبو هريرة بيده. قال: فَلِمَّا تُوفِيَ أبو هريرة قلت: والله لو جئتُ أبا سعيد فسألته عن هذه السَّاعَةِ أَنْ يَكُونَ^(٣) عَنْهَا عِلْمٌ، فَأَتَيْتُهُ، فَأَجَدَهُ يُقَوِّمُ عَرَاجِينَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَا هَذِهِ الْعَرَاجِينَ الَّتِي أَرَاكَ تُقَوِّمُ؟ قَالَ: هَذِهِ عَرَاجِينَ جَعَلَ اللَّهُ لَنَا فِيهَا بُرْكَةً، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّهَا وَيَتَخَصُّ^(٤) بِهَا، فَكَنَا نُقَوِّمُهَا وَنَأْتِيهَا بِهَا، فَرَأَى بُصَاقًا فِي قَبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَفِي يَدِهِ عُرْجُونَ مِنْ تِلْكَ الْعَرَاجِينَ، فَحَكَّهُ، وَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْصُقْ

(١) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حرب: وهو الأزدي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤذب البغدادي.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٠٨٤).

ونهييه ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية، سيأتي بالأرقام (١١٧٧٨) و(١١٩٣٦)، وسلف في مستند عبدالله بن عمر بن الخطاب بإسناد صحيح برقم (٤٧٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (ظ٤) (و٦): إِنَّ فِي يَوْمِ الْجَمْعَةِ.

(٣) في (ظ٤): إِنْ يَكُنْ.

(٤) في (ق): وَيَخْتَصُّ.

أمامه، فإنَّ رَبَّهُ أَمَامَهُ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَإِنْ لَمْ
قال سريج: «فإن لم يَجِدْ مَبْصَقًا فِي ثَوْبِهِ أَوْ نَعْلِهِ» قال: ثم
هاجت السماء من تلك الليلة، فلما خرج النبي ﷺ لصلاة العشاء
الآخرة بَرَّقت بَرَّقةً، فرأى قَتَادَةَ بْنَ النَّعْمَانَ، فقال: «ما السُّرِّيْ يَا
قَتَادَة؟» قال: علمت يا رسول الله أن شاهد الصلاة قليل، فأحببت
أن أشهدها. قال: «إِذَا صَلَّيْتَ فَاثْبُتْ حَتَّى أُمُّكَ» . فلما انصرف
أعطاه العُرْجُونَ، وقال: «خُذْ هَذَا فَسَيُضِيِّعُ لَكَ^(١) أَمَامَكَ عَشْرًا
وَخَلْفَكَ عَشْرًا، إِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ، وَتَرَأَيْتَ^(٢) سَوَادًا فِي زَاوِيَّةِ
الْبَيْتِ، فَاضْرِبِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ»^(٣) قال: ففعل، فحن
نُحِبُّ هَذِهِ الْعَرَاجِينَ لِذَلِكَ . قال: قلت: يا أبا سعيد، إنَّ أبا هريرة
حَدَّثَنَا عن الساعة التي في الجمعة، فهل عندك منها علم؟ فقال:
سَأَلْتُ^(٤) النَّبِيَّ ﷺ عَنْهَا، فقال: «إِنِّي كُنْتُ قَدْ أَعْلَمْتُهَا، ثُمَّ
أَنْسَيْتُهَا، كَمَا أَنْسَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ» قال: ثم خرجت من عنده،
فدخلت على عبد الله بن سلام^(٥).

(١) لفظ «لك» ليس في (٣).

(٢) في (٤): ورأيت.

(٣) في (٤): الشيطان.

(٤) في (٤): سألنا.

(٥) بعضه صحيح، وبعضه حسن، وهذا إسناد فيه فليج - وهو ابن سليمان -،
تكلم فيه الأئمة من قبل حفظه. وبقية رجال ثقات رجال الشيفيين غير سريج - وهو
ابن النعمان الجوهري البغدادي - فمن رجال البخاري، وهو ثقة. يونس: هو ابن =

١١٦٢٥ - حدثنا يونس، حدثنا فليح، قال: سمعت أبا بكر بن المُنْكَدِر

= محمد المؤدب، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.
وأخرجه بتمامه البزار (٦٢٠) «زوائد» من طريق فليح بن سليمان، بهذا
الإسناد، وزاد فيه بعد قوله: حتى أتيت دار عبدالله بن سلام (ولم يذكر عنده اسمه
بل قال: دار رجل من أصحاب النبي ﷺ) قال: قلت: هذا رجل قد قرأ التوراة،
وصاحب النبي ﷺ. قال: فدخلت عليه، فقلت: أخبرني عن هذه الساعة التي
كان النبي ﷺ يقول فيها ما يقول في الجمعة؟ قال: نعم، خلق الله آدم يوم
الجمعة، وأسكنه الجنة يوم الجمعة، وأهبطه إلى الأرض يوم الجمعة، وتوفاه يوم
الجمعة، وهو اليوم الذي تقوم فيه الساعة، وهي آخر ساعة من يوم الجمعة. قال:
قلت: ألسنت تعلم أن النبي ﷺ يقول: «في صلاة»؟ قال: أولست تعلم أن النبي
ﷺ قال: «من انتظر صلاة فهو في صلاة». قال الهيثمي: لم أره بتمامه عند
أحد، وأورده في «مجمع الزوائد» ١٦٦/٢-١٦٧، وقال: رواه أحمد والبزار.
ورجالهما رجال الصحيح.

وحديث أبي هريرة، مرفوعاً: «إن في الجمعة ساعة..» سلف في مسنده
(١٠٣٠٢) و(١٠٣٠٣)، وهو حديث صحيح.

وحديث أبي سعيد في ذكر أن النبي ﷺ كان يحب العارجين وقتها نخامة
في قبلة المسجد، سلف بإسناد حسن برقم (١١٨٥)، ومختصرأ برقم
(١١٦٤)، لكن ليس فيها أن النبي ﷺ كان يتخصّر بها. فمن تفرد فليح بن
سليمان.

وقوله فيه: «إذا كان أحدكم في صلاته فلا يصُق أمامه.. الخ» أخرجه ابن
خزيمة (٨٨١) من طريق سُريج بن النعمان، بهذا الإسناد، سلف بإسناد صحيح
برقمي (١١٠٢٥) و(١١٥٥٠)، دون قوله: «فإن لم يجد مبصقاً ففي ثوبه أو نعله»
لكن ورد ذكر الشوب في الرواية (١١٨٥) بإسناد حسن. وله شاهد من حديث
أنس عند البخاري (٤٠٥) و(٤١٧).

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «على كُلٌّ

= وقصة شهود قتادة بن النعمان صلاة العشاء الآخرة وأخذه العرجون من النبي ﷺ، مع قوله ﷺ: «خذ هذا فسيضيء لك.. إلى قوله: فإنه شيطان» أخرجه ابن خزيمة (١٦٦٠) من طريق سريح بن النعمان، بهذا الإسناد.
وله شاهد من حديث قتادة نفسه عند البزار (٢٧٠٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٩، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤١/٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»... ورجاله موثقون. قلنا: لكن في إسناده عمر بن قتادة بن النعمان، لم يرو عنه غير ابنه عاصم بن عمر بن قتادة. وفات الهيثمي أن ينسبه إلى البزار هنا، ونسبه إليه في «المجمع» ٣١٨/٩ - ٣١٩.

وقوله ﷺ في ساعة الجمعة: «إني كنت قد أعلمتها، ثم أنسيتها» أخرجه ابن خزيمة (١٧٤١)، والحاكم ١/٢٧٩-٢٨٠ من طريق يونس بن محمد المؤدب، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقة الذهبي دون ذكر شرط الشيختين. قلنا: لكن تفرد به فليح بن سليمان، وقد تكلّم فيه من قبل حفظه، كما سلف.
قال السندي: قوله: أن يكون عنده منها علم، أي: رجاء أن يكون عنده منها علم. وفي الأصل القديم: إن يكن عنده، بيان الشرطية، والجواب مقدر، أي: يجبني به.
يقوم: من التقويم.

ويختصر بها، أي: يتخذ منها مِحْصَرة، بكسر ميم وسكون معجمة ويمهلة: ما يتوكأ عليه من العصا والسوط، وكانت المِحْصَرة من شعار الملوك.
برقت برقة، أي: لمعت.

فرأى، أي: النبي ﷺ في ضوء تلك البرقة.
«ما السرى»: السُّرُى، كهُدْى، هو السير بالليل، أي: ما سبب مجئك في هذا الوقت.

= وسيضييء: من الإضاءة. عشراً: الظاهر أن المراد عشر أذرع.

٦٦٣ مُحَتَلِمُ الغُسلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَلْبِسُ مِنْ صَالِحٍ ثِيَابَهُ، وَإِنْ كَانَ لَهُ طِيبٌ مَسْأَ مِنْهُ»^(١).

١١٦٢٦ - حديث يونس، حدثنا ليث، عن ابن شهاب، عن عمرة هي بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنبارية، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرت

أن أبي سعيد الخدري، تعني^(٢) أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَصْلُحُ لِلنِّسَاءِ أَنْ تُسَافِرَ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ لَهَا»^(٣).

= أعلمتها ثم أنسيتها: الفعلان على بناء المفعول من الإعلام والإنساء.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو بكر بن المنكدر لم يسمع أبي سعيد، بينما عمرو بن سليم، كما جاء مصراحاً به عند الطيالسي. وفليح: وهو ابن سليمان العزاعي، صدوق، تكلم بعض الأئمة في حفظه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. يonus: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب.

وأخرجه الطيالسي (٢٢١٦) عن فليح، عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد، به. وفيه: وأن يستاك، بدل قوله: ويلبس من صالح ثيابه. وعنه زيادة: فاما الغسل فأشهد أنه واجب، وأما الاستنان والطيب، فالله أعلم واجب أم لا، ولكن هكذا قال.

قلنا: وهذه الزيادة هي من قول عمرو بن سليم كما جاء مصراحاً به عند البخاري (٨٨٠)، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١١٢٥٢) دون قوله: ويلبس من صالح ثيابه، وسترد هذه الزيادة برقم (١١٧٦٨) بإسناد حسن.

(٢) في «أطراف المسند» ٦ / ٣٩٠: يفتني.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيوخين. يonus: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد، وابن شهاب: هو الزهرى. وأخرجه الطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٢ / ١١٥ من طريق ابن وهب، عن =

١١٦٢٧ - حدثنا يونس، حدثنا فليح، عن محمد بن عمرو بن ثابت،

قال: حدثني أبي

أن عبدالله بن عمر مرّ به، فقال له: أين تريد يا أبا عبد الرحمن؟ قال: أردت أبا سعيد الخدري، فانطلقت معه، قال: فقال ابن عمر: يا أبا سعيد، إني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن لحوم الأضاحي، وعن أشياء من الأشربة، وعن زيارة القبور، وقد بلغني أنك محدث^(١) عن رسول الله ﷺ في ذلك. قال أبو سعيد: سمعت أذناي رسول الله ﷺ وهو يقول: «إِنَّمَا نَهَاكُمْ عَنِ الْأَكْلِ لِحُومِ الْأَضَاحِي بَعْدَ ثَلَاثَ، فَكُلُّوا وَادْخُرُوا، فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالسُّعْدَةِ، وَنَهَاكُمْ عَنْ أَشْيَاءِ مِنِ الْأَشْرَبَةِ أَوِ الْأَبْنَدَةِ، فَاشْرَبُوا، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَنَهَاكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَإِنْ رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَقُولُوا هُجْرَاً»^(٢).

١١٦٢٨ - حدثنا يونس، حدثنا فليح، عن سعيد بن عبيد بن^(٣) السباق عن أبي سعيد الخدري قال: لما قدم رسول الله ﷺ، كنا^(٤)

= ليث، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(١) في (ق) و(ظ^(٤)): تحدث.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (١١٦٠٦)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يونس بن محمد المؤدب.

(٣) في (م): عن، وهو تحريف.

(٤) في (ظ^(٤)): قال: كنا.

نُؤذنَه لِمَنْ حُضِرَ مِنْ مَوْتَانَا^(١)، فَيَأْتِيهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فِي حُضُورِهِ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ، وَيَتَظَارُ مَوْتَهُ. قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ رَبِّا حَبَسَ الْحَبْسَ الطَّوِيلَ، فَيَشْقَى^(٢) عَلَيْهِ. قَالَ: فَقُلْنَا: أَرْفَقُ بِرَسُولِ اللَّهِ أَنْ لَا نُؤذنَهُ بِالْمَيْتِ حَتَّى يَمُوتَ. قَالَ: فَكُنَّا إِذَا مَاتَ مِنَ الْمَيْتِ آذَنَاهُ بِهِ، فَجَاءَ فِي أَهْلِهِ، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، وَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ إِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَشْهَدَهُ، انتَظَرَ شَهْوَدَهُ، وَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَنْصُرَفَ انْصَرَفَ. قَالَ: فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ طَبَقَةً أُخْرَى قَالَ: فَقُلْنَا: أَرْفَقُ^(٣) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْمِلَ مَوْتَانَا إِلَى بَيْتِهِ، وَلَا نُشْيَخُهُ وَلَا نُعَنِّيهِ، قَالَ: فَفَعَلْنَا ذَلِكَ، فَكَانَ الْأَمْرُ^(٤).

(١) فِي (ظ٤): بِمَنْ حَضَرَ مَوْتَانَا.

(٢) فِي (ق) (وَم): فَشَقَ.

(٣) فِي (ظ٤): إِنْ أَرْفَقَ.

(٤) رَجَالَهُ ثَقَاتٌ غَيْرُ فَلِيْعٍ: وَهُوَ ابْنُ سَلِيمَانَ الْخَزَاعِيِّ، فَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ الْأَئْمَةِ فِي حَفْظِهِ، وَلَمْ يَخْرُجْ لَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْأَحْكَامِ إِلَّا مَا تَوَعَّدَ عَلَيْهِ، وَأَخْرَجَ لَهُ فِي الْمَوَاعِظِ وَالْأَدَابِ مَا شَاكِلَهَا طَائِفَةٌ مِّنْ أَفْرَادِهِ، وَرَوَى لَهُ مُسْلِمٌ حَدِيثًا وَاحِدًا، وَهُوَ حَدِيثُ الْإِفْكِ، وَضَعْفُهُ يَحْسَنُ بْنُ مَعْنَى وَالنَّسَائِيُّ وَأَبْنُ دَاؤِدَ، وَقَالَ السَّاجِيُّ: هُوَ مِنْ أَهْلِ الصَّدْقَةِ، وَكَانَ يَهُمُّ. وَقَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ: مُخْتَلِفٌ فِيهِ وَلَا بَأْسَ بِهِ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَهُ أَحَادِيثٌ صَالِحةٌ مُسْتَقِيمَةٌ وَغَرَائِبٌ، وَهُوَ عَنْدِي لَا بَأْسَ بِهِ. وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْتَّقْرِيبِ»: صَدُوقٌ، كَثِيرُ الْخَطَا.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ (٣٠٦)، وَالْحَاكمُ (٣٥٧/١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْسُّنْنَ» (٤/٧٤) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ فَلِيْعٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكمُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ!

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي «مَجْمُوعِ الزَّوَائِدِ» (٣/٢٦)، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرَجَالَهُ =

١١٦٢٩ - حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سلامة، عن علي، عن

أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَابْنِ صَائِدٍ: «مَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى عَرْشًا عَلَى الْبَحْرِ وَحُولَهُ^(١) الْحَيَّاتِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَرَى^(٢) عَرْشَ إِبْلِيسَ»^(٣).

= ثقات!

قال السندي: قوله: ولا شخصه: من الإشخاص بمعنى الإحضار.

قوله: ولا نعنيه: من عني بتشديد النون، أصله العنا، أي: لا تعبه.

(١) في (س) و(م): حوله.

(٢) في (ظ٤) و(ق): ترى.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف علي: وهو ابن زيد بن جذعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يonus: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي، وأبا نصرة: هو المتندر بن مالك العبدى.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٢٠) من طريق روح بن أسلم، عن حماد بن سلامة، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع الزوائد» ٨/٤، وقال: رواه أحمد، وفيه علي بن زيد، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات!

وأخرجه بنحوه مطولاً مسلم (٢٩٢٥) من طريق سالم بن نوح، والترمذى (٢٢٤٧) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، كلاهما عن الجريري، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد، قال: لقيه رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر في بعض طرق المدينة، فقال له رسول الله ﷺ: «أَتَشْهِدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهِدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمِنتَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَبِهِ مَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ. وَمَا

١١٦٣٠ - وحدثنا مؤمل فقال: عن أبي نصرة، عن جابر^(١).

١١٦٣١ - حدثنا يُونس وسُرِيج قالا: حدثنا فُلَيْح، عن ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيد

عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن صلاتين، وعن صيام يومين، وعن لبستان: عن الصلاة بعد العصر حتى تغيب^(٢) الشمس، وبعد الفجر حتى تطلع الشمس، ونهى عن صيام يوم العيددين، وعن اشتمال الصَّمَاءِ، وأن يَحْتَيِ الرَّجُلُ في الشوب الواحد. قال يُونس في حديثه: ليس على فرجه شيء.

= ترى؟» قال: أرى صادقين وكاذبين أو كاذبين وصادقاً. فقال رسول الله ﷺ: «لبس عليه، دعوه»، وهذا لفظ مسلم. وقال الترمذى: هذا حديث حسن. وسيأتي برقم (١١٩٢٦)، وانظر ما بعده.

قلنا: وعن خبر ابن صائد انظر تعليقنا على الرواية رقم (٣٦١٠) في مسند عبدالله بن مسعود.

(١) حديث حسن وإنستاده ضعيف كسابقه. قوله: فقال: عن أبي نصرة، عن جابر. يعني: رواه مؤمل: وهو ابن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نصرة، عن جابر. وأخرجه بنحوه مطولاً مسلم (٢٩٢٦) (٨٨)، وابن حبان (٦٧٨٤) من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبي نصرة، عن جابر بن عبدالله، به، مرفوعاً. ولم يسوق مسلم لفظه بل أحال فيه على حديث أبي سعيد الذي سلف بالرواية رقم (١١٦٢٩)، وقد أوردناه هناك بتمامه.

وسيأتي في مسند جابر ٣٦٨/٣.

(٢) في (ظ٤): تغرب.

وقال^(١) سُرِيج في حديثه: عن صيام يوم الأضحى، ويوم الفِطْر^(٢).
 ١١٦٣٢ - حدثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن عطاء بن
 يزيد الليثي
 عن أبي سعيد الخدري: أن النبي ﷺ نهى عن لِبْسَتَيْنِ، وعن
 بيعتين: اللِّمَاسِ، والنَّبَادِ^(٣).

- (١) في (ظ٤): قال. دون واو.
- (٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل فُلَيْح، وهو ابن سليمان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، يونس: هو ابن محمد المؤدب، وسُرِيج: هو ابن النعمان أبو الحسين الجوهرى اللؤوى البغدادى.
 قوله: نهى رسول الله ﷺ عن صلاتين، سلف تخرجه برقم (١١٠٣٣).
 قوله: نهى عن صيامين، سلف برقم (١١٠٤٠).
 قوله: نهى عن لبستين، سلف برقم (١١٠٢٢).
 وسلف الحديث مختصراً برقم (١١٠٣٣)، وذكرنا هناك مكرراته.
- (٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي.
 وأخرجه البخاري (٢١٤٧) عن عياش بن الوليد، عن عبد الأعلى، بهذا الإسناد. وفيه: الملامسة والمنابذة، بدل: اللِّمَاسِ والنَّبَادِ، وهو بمعنى.
 وقد سلف برقم (١١٠٢٢).
 والمنابذة: أن ينبد الرجل إلى الرجل ثوبه، وينبذ الآخر ثوبه، ويكون بيعهما من غير نظر.
 والملامسة: أن يلمس الثوب بيده ولا ينشره ولا يقلبه، إذا مسَّه وجَبَ البيع.
 واللبستان اللثان نهى عنهما، سلف ذكرهما برقم (١١٠٢٢).
 وانظر «فتح الباري» ٤/٣٥٩-٣٦٠، فيه تفصيل نفيس.

١١٦٣٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أبي العالنية^(١)

قال:

سألتُ أبا سعيدَ الْخُدْرِيَّ عن نبِيذَ الْجَرِّ، فقال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ هَذَا الْجَرِّ^(٢) قال: قلتُ: فَالْجُفْفُ، قال: ذاك أَشَرُّ وَأَشَرَّ^(٣).

(١) في النسخ: أبو العالية، وهو وهم نَبَّهَ عليه النسائي كما سيرد، وقد أخرج المزي هذا الحديث في «تهذيب الكمال» ١٦٠/٣٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وجاء فيه على الصواب.

(٢) في (ظ٤) (و٤): عن نبِيذَ الْجَرِّ، وجاء في (س) فوق «هذا» علامة الصحة.

(٣) إسناده صحيح، لكنه منسوخ، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي العالنية: وهو البصري، المَرَئِيُّ، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة. يزيد: هو ابن هارون، هشام: هو ابن حَسَانَ الْقُرْدُوسيِّ، محمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه أبو يعلى ١٣٠٧ من طريق يزيد، بهذا الإسناد.
وأخرجه النسائي في «الكبير» ٦٨٣٦ من طريق مخلد بن يزيد، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي العالية، به.
وأخرجه بنحوه عبدالرزاق ١٦٩٤٧ عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي العالية، به.

قال المزي في «تهذيب الكمال» ١٦٠/٣٤: رواه - أَيُّ النسائي - عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد، عن هشام بن حسان، مختصرًا، «نهى عن نبِيذَ الْجَرِّ»، ورواه مخلد بن يزيد (س)، عن هشام، عن محمد، عن أبي العالية، عن أبي سعيد. قال النسائي في حديث يحيى: هَذَا الصَّوَابُ، وَالَّذِي قَبْلَهُ خَطَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، يعني حديث مخلد بن يزيد.

١١٦٣٤ - حدثنا يزيد، أخبرنا داود، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد قال: جاءَ رجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ مَضَبَّةٍ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «بَلَغَنِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسْخَتْ دَوَابٌ^(١)، فَلَا أَدْرِي أَيِّ الدَّوَابُّ هِيَ؟» قَالَ: فَلِمَ يَأْمُرُ وَلَمْ يَنْهِي^(٢).

١١٦٣٥ - حدثنا يزيد، حدثنا سليمان بن علي، حدثنا أبو المتكفل

الناجي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالثَّمْرُ بِالثَّمْرِ، وَالبُّرُّ بِالبُّرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالملحُّ بِالملحِّ سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ مِثْلٌ بِمِثْلٍ، مَنْ زَادَ أُو اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرَبَّى، الْأَخْذُ وَالْمُعْطِي سَوَاءٌ»^(٣).

= وانظر (١٠٩٩١).

قال السندي: قوله: قلت فالجف: ضبط بضم جيم، وتشديد فاء: هو وعاء من جلد، لا يوكأ، أي: لا يشد ولا يربط، وقيل: نصف قربة، تقطع من أسفلها، ويتحذ دلوأ.

(١) في النسخ: دواباً، وضبب فوقها في (س).

(٢) هو مكرر (١١١٤٤) سندًا ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير سليمان بن علي: وهو الربيعي الأزدي، يزيد: هو ابن هارون، وأبو المتكفل الناجي: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.

وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٨٦٢)، ومسلم (١٥٨٤) (٨٢)، من =

١١٦٣٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر^(١) بن قنادة، عن محمود بن لبيد

عن أبي سعيد الخدري. وعن أبي الزناد عن الأعرج
عن أبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَّكَ النَّاسُ فِي وَادٍ أَوْ شِعْبٍ، وَسَلَّكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًّا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَّكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ»^(٢).

١١٦٣٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد. ومحمد بن عبيد قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن سليمان بن يسار
عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ، ينهى

= طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٤٦٦).

(١) في (م): عمرو، وهو تحريف.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرخ بالتحديث في الرواية الآتية برقم (١١٧٣٠)، فانتفت شبهة تدليسه، وبقيقة رجال الإسنادين ثقates رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون. وأبو الزناد،شيخ محمد بن إسحاق: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبد الرحمن بن هرمز.
وسيأتي من حديث أبي سعيد مطولاً برقم (١١٧٣٠)، وقد سلف نحوه برقم (١١٥٤٧).

وأما حديث أبي هريرة عند البخاري (٧٢٤٤) من طريق شعيب بن أبي حمزة، وأبو يعلى (٦٣١٨) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق المدني، كلامهما عن أبي الزناد، به. وانظر ما سلف في مسند أبي هريرة برقم (٨١٦٩).

عن صيام يومين ، وعن صلاتين ، وعن نكاحين ، سمعته ينهى عن الصلاة بعد الصُّبُح حتى تطلع الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب الشمس ، وعن صيام يوم الفطر والأضحى ، وأن يُجمع بين المرأة وخالتها ، وبين المرأة وعمتها^(١).

(١) حديث صحيح ، وهذا إسناد ضعيف لعنونه ابن إسحاق ، وباقى رجاله ثقات رجال الشیخین ، غير يعقوب بن عُتبة - وهو ابن المغيرة بن الأخفش الثقفي - فمن رجال أبي داود والنمسائي وابن ماجه ، وهو ثقة . يزيد: هو ابن هارون ، ومحمد بن عبيد: هو الطنافسی .

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (١٢٦٨) من طريق يزيد بن هارون ، بهذا الإسناد .

والنهي عن الصلاتين ، سلف برقم (١٠٣٣) .

والنهي عن صيام اليمين: أخرجه ابن أبي شيبة ١٠٤/٣ من طريق يزيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٤/٣ أيضاً من طريق ابن نمير ، وأبو يعلى (١١٤٣) من طريق يونس ، كلامهما عن محمد بن إسحاق ، به .

وقد سلف أيضاً في الرواية (١١٠٤٠) .

والنهي عن الجمع بين المرأة وعمتها: أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٢٧) من طريق محمد بن عبيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤/٢٤٦ عن ابن نمير ، والنمسائي في «الكبرى» (٥٤٢٧) ، وابنُ ماجه (١٩٣٠) من طريق عبدة بن سليمان ، كلامهما عن محمد بن إسحاق ، به .

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٦٢) من طريق ابن لهيعة - وهو ضعيف - ، عن سليمان بن موسى ، عن مكحول ، عن ابن محيريز ، عن أبي سعيد ، به .

=

١١٦٣٨ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي

سلمة

عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن المُحاكمة
والمزابنة^(١).

١١٦٣٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن عمرو، عن عمر^(٢) بن
الحَكم بن ثوبان

أن أبو سعيد الخدري قال: بعث رسول الله ﷺ، علقة بن

= وقد ذكرنا أحاديث الباب بإثر حديث ابن عباس السالف برقم (٣٥٣٠).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن عمرو: هو ابن وقاص الليشي، تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، وأخرج له الشيخان، أما البخاري فمقررناً بغيره، وأما مسلم فمتابعة، وروى له الباقيون، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٦٩) من طريق يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٣٠، والنمسائي في «المجتبى» ٧/٣٩، والدارمي ٢/٢٥٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٦٩٥ من طرق عن محمد بن عمرو، به، ولفظه عند الطحاوي: نهى رسول الله ﷺ عن المُحاكمة في الزرع، والمزابنة في التمر. قال: والمُحاكمة: الرجل يأتي الزرع وهو في كُذبه، فيقول: أشتري منك هذا الكدس بكلذا وكذا، يعني من الحنطة، والمزابنة: أن يأتي التمر في رؤوس النخل، فيقول: آخذ منك هذا بكلذا وكذا من التمر.

قلنا: وهذا معنى آخر للمُحاكمة غير كراء الأرض، كما سلف في الرواية رقم ١١٠٢١)، وهو في معنى المزابنة.

(٢) في (س) و(ظ٤) و(ق) و(م): عمرو، وهو تحريف.

مُجَرْزٌ^(١) على بَعْثٍ أَنَا فِيهِمْ، حَتَّى انتهَيْنَا إِلَى رَأْسِ غَزَّاتِنَا، أَوْ كُنَّا بِعْضَ الْطَّرِيقِ، أَذْنَ لِطَائِفَةٍ مِنَ الْجَيْشِ، وَأَمْرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسِ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ، وَكَانَتْ فِيهِ دُعَابَةً - يَعْنِي مُزَاحًا^(٢) -، وَكُنْتُ مِنْ رَجُعِهِ، فَنَزَلْنَا بِبَعْضِ الْطَّرِيقِ، قَالَ: وَأَوْقَدَ الْقَوْمُ نَارًا لِيَصْنَعُوا عَلَيْهِمْ صَنِيعًا لَهُمْ، أَوْ يَصْطَلُونَ. قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ: أَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمُ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَعْزِمُ عَلَيْكُمْ بِحَقِّي وَطَاعَتِي لَمَّا تَوَآتَيْتُمْ فِي هَذِهِ النَّارِ. فَقَامَ نَاسٌ فَتَحَجَّزُوا، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُمْ وَاثِبُونَ قَالَ: احْبِسُوا أَنفُسَكُمْ، فَإِنَّمَا كُنْتُ أَصْحَكُكُمْ مَعْكُمْ. فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنْ قَدَّمُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْرَكُمْ مِنْهُمْ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا تُطِيعُوهُ»^(٤).

(١) في (م): محرز، وهو تصحيف.

(٢) في (ظ٤): مزاح، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) في (م) يأمركم بشيء أن صنعتموه.

(٤) إسناده حسن، محمد بن عمرو: هو ابن وقاص الليثي، حسن الحديث، وبيقه رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٤٣ و١٤/٣٤١، وابن ماجه (٢٨٦٣)، وأبو يعلى (١٣٤٩)، وابن حبان (٤٥٥٨)، من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب، في الرواية رقم (٤٦٦٨).

قال السندي: قوله: علقة بن مجزز - هو بعجمي وزاين معجمتين، أولهما =

١١٦٤٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب

أن أبو سعيد الخدري حدّثهم أنَّ غلاماً للنبيَّ ﷺ، أتاه ذات يومٍ بتمرٍ ريان، وكان تمراً النبيَّ ﷺ بعلًا فيه يبس، فقال النبيُّ ﷺ: «أَنِّي لَكَ هَذَا التَّمْرُ؟» فقال: هَذَا صَاعٌ اشترىناه بصاعين من تمرنا فقال النبيُّ ﷺ: «لَا تَفْعِلْ فَإِنَّ هَذَا لَا يَصْلُحُ، وَلَكِنْ بِعْ تَمَرَكَ وَاشْتَرِ مِنْ أَيِّ تَمَرٍ شِئْتَ»^(١).

= مشددة مكسورة -. وفي «الإصابة» [٥٣/٧-٥٤]: ذكر الواقدي أن هذه السرية كانت إلى ناس من العجيبة بساحل يقال له الشعيبة، وكانت في ربيع الآخر سنة تسع، وروى ابن عائذ في «المغازى» بسند ضعيف إلى ابن عباس قال: لما بلغ رسول الله ﷺ تبوك بعث منها علقة بن مجزر إلى فلسطين.
قوله: أَمْرٌ: من التأمير.

قوله: ليصنعوا... إلخ، أي: يطبخوا عليها شيئاً.

قوله: أو يصطلون: كأنه عطف على ليصنعوا لا على الفعل المنصوب، أي: أو أفقد ناراً يصطلون، أي: يقون أنفسهم من البرد.

قوله: لما توايثتم، أي: إلا توايثتم: من التوائب.

قوله: فتحجزوا، أي: أعدوا أنفسهم للزوب، واجتمعوا لذلك.

قوله: «من أمركم منهم»، أي: من الأمراء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وقد سمع من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - قبل اختلاطه، قتادة: هو ابن دعامة السدوسي. وقد سلف بهذا الإسناد عدا شيخ أحمد بهذا المتن برقم (١١٤١٢).
وسلف نحوه برقم (١٠٩٩٢).

١١٦٤١ - حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي، عن زيد العمي، عن أبي

نَصْرَةِ

عن أبي سعيد الخدري قال: جُلِّدَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي
الْخَمْرِ بِنْعَلَيْنِ أَرْبَاعِينَ، فَلَمَّا كَانَ زَمْنُ عُمْرِهِ، جَلَّدَ^(١) بَدْلًا كُلَّ نَعْلٍ
سُوْطًا^(٢).

١١٦٤٢ - حدثنا يزيد وأبو النصر، عن ابن أبي ذئب، قال يزيد:
أَخْبَرَنَا^(٣) أَبْنُ أَبِي ذَئْبٍ، عَنِ الرَّهْبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةِ
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخِتَابِ
الْأَسْقِيَةِ^(٤). قَالَ أَبُو النَّصْرِ: أَنْ يُشَرِّبَ مِنْ أَفواهِهَا.

(١) في هامش (ظ٤): جعل، نسخة. قلنا: هي موافقة لرواية ابن أبي شيبة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف زيد العمي: وهو ابن الحواري، والمسعودي: وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة قد اختلط، وسماع يزيد - وهو ابن هارون - منه بعد الاختلاط. أبو نصرة: هو المذنب بن مالك العبدى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤٧/٩ عن يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوى في «شرح معاني الآثار» ١٥٧/٣ عن محمد بن بحر، عن يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن زيد العمى، عن أبي الصديق أو أبي نصرة، عن أبي سعيد، به، على الشك.
وقد سلف نحوه برقم (١١٢٧٧).

قال السندي: قوله: جلد بدل كل نعل سوطاً: كان هذا في أول الأمر، وإنما فقد جاء أنه جعل في آخر الأمر ثماني.

(٣) في هامش (س): أبناء، نسخة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيختين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو النصر:

١١٦٤٣ - حدثنا يزيد، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، قال: دخلت على أبي سلمة، فأتانا^(١) بزبد وكُتلَة، فأسقط ذبابٍ في الطعام، فجعل أبو سلمة يمقله بإصبعه فيه، فقلت: يا خال، ما تصنع؟ فقال: إن أبا سعيد الخدري حديثي عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ

= هو هاشم بن القاسم، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي العامري، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدة الله.

وأخرجه الدارمي ١١٩/٢ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٥٦٢٥)، وأبو عوانة ٥/٣٣٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٧٧، والبيهقي في «المعرفة» (١٤٤٦٠)، وفي «الشعب» (٦٠١٦) من طرق عن ابن أبي ذئب، به.
وقال الحافظ في «الفتح» ٩٠/١٠: وجذم الخطابي أن تفسير الاختناث من كلام الزهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٧/٨، والبيهقي في «الشعب» (٦٠١٨) من طريق يزيد بن هارون، عن ابن أبي ذئب، به، بلفظ: شرب رجل من سقاء، فانسابت في بطنه جان، فنهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية. وقال البيهقي: هو بهذا اللفظ من حديث ابن أبي ذئب غريب.
وبهذا اللفظ أخرجه البيهقي أيضاً في «السنن» ٢٨٥/٧، وفي «الشعب» (٦٠١٧) من طريق يزيد بن هارون، عن إسماعيل المكي، عن الزهري، به.
وقال البيهقي في «الشعب»: وإنما يُحْكَى هَذَا غَيْرَ قَوِيٍّ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَشَبُهُ، وَلَا أَرَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَئْبٍ بِهَذَا الْلَّفْظِ مَحْفُوظًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
قلنا: إسماعيل المكي هو ابن مسلم، ضعيف.
وقد سلف برقم (١١٠٢٦).

(١) في (ظ٤): فأتى، وأشار إلى لفظة «نا» في (س) أنها نسخة.

أَحَد جَنَاحِي الْذَّبَاب سُمٌّ وَالآخَر شِفَاءً، فَإِذَا وَقَعَ فِي الطَّعَامِ فَامْقُلُوهُ، فَإِنَّه يُقَدِّمُ السُّمَّ، وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ»^(١).

١١٦٤٤ - حَدَثَنَا يَزِيدُ وَحْجَاجُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَئْبٍ، عَنْ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حُسْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ، حَتَّى ذَهَبَ هَوَيٌّ مِّنْ

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سعيد بن خالد: وهو القاراطي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٠٤)، والبغوي (٢٨١٥) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٨٨) وعبد بن حميد في «الم منتخب» (٨٨٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٢٥٣/١ من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وقد سلف برقم (١١٨٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٨٢)، وقد سلف ٢٢٩/٢-٢٣٠.

وآخر من حديث أنس عند البزار (٢٨٦٦) (زوائد)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٣٨/٥، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في «الأوسط».

قال السندي: قوله: بزبد: بضم فسكون: زيد اللبن. وكتلة: بضم فسكون: القطعة المجتمعة من التمر ونحوه.

الليل، حتى كفينا، وذلك قول الله: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب: ٢٥]، قال: فدعا رسول الله ﷺ بلاً، فأمره فاقام، فصلى الظهر، وأحسن كما كان يصليها في وقتها، ثم أقام للعصر، فصالاًها كذلك، ثم أقام المغرب، فصالاًها كذلك، ثم أقام العشاء، فصالاًها كذلك، وذلك قبل أن ينزل في صلاة الخوف. قال حجاج: في صلاة الخوف: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرَجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٣٩]^(١).

١١٦٤٥ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أخيه معبد بن سيرين قال:

قلت لأبي سعيد الخدري: هل سمعت من رسول الله ﷺ في العزل شيئاً؟ فقال: نعم سأله رسول الله ﷺ عن العزل، فقال: «وما هو؟» قلنا: الرجل تكون له المرأة المرضع، فيصيب منها، ويكره أن تتحمل، فيعزل عنها، والرجل تكون^(٢) له الجارية ليس له مال غيرها، فيصيب منها، ويكره أن تحمل، فيعزل عنها؟ فقال:

(١) استناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١١٤٦٥)، إلا أن في هذه الرواية زيادة. يزيد: وهو ابن هارون، بدل: أبي عامر العقدى هناك.

وأنخرجه ابن أبي شيبة ٧٠/٢ و١٤٢-٢٧٢، والدارمي ٣٥٨/١، وأبو يعلى

(١٢٩٦) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٩٨).

(٢) في (م): وتكون، دون الكلمة «الرجل».

«لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ»^(١).

١١٦٤٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن خالد بن جعفر والمستمر قالا: سمعنا أبا نصرة يحدث

عن أبي سعيد الخدري، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ امْرَأً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، حَسْتَ خَاتَمَهَا مِسْكَانًا، وَالْمِسْكُ^(٢) أَطْيَبُ الطَّيْبِ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان الأزدي القدري من ثبت الناس في ابن سيرين، محمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٤٧)، وأبو يعلى (١٣٠٦) من طريقين عن يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٣٨) (١٣١) من طريق عبد الأعلى، عن هشام، به.
وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

(٢) في النسخ الخطية: أو المسك، وعليها علامة الصحة في (س). قلنا: روایة مسلم وأبي يعلى والبیهقی، وكذلك في مصادر التخريج من طريق يزيد، وليس فيها «أو».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. خالد بن جعفر، والمستمر: وهو ابن الريان، وأبو نصرة: وهو المتندر بن مالك العبدی، ثلاثة من رجاله، والباقي من رجال الشيفين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه مسلم (٢٢٥٢) (١٩)، وأبو يعلى (١٢٣٢)، والبیهقی في «السنن» ٤٠٥/٣ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٩٠/٨ من طريق عبد الرحمن، عن شعبة،

. به.

=

١١٦٤٧ - قرأتُ على عبدالرحمن: مالك. قال أبي^(١): وحدثنا إسحاق، أخبرنا مالك، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن مُحَرِّيز أنه قال:

دخلت المسجد، فرأيت أبا سعيد الخدري، فجلست إليه، فسألته عن العزل، فقال أبو سعيد: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بني المصطفى، فأصببنا سبايا من سبي^(٢) العرب، فاشتبهنا النساء، واشتئت علينا العزبة، وأحببنا الفداء^(٣)، وأردنا أن نعزل، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا قبل أن نسألة عن ذلك^(٤)، فسألناه عن ذلك، فقال: «ما علِيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا مِنْ نَسْمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةً»^(٥).

= وأخرجه النسائي ١٥١/٨ من طريق شابة، عن شعبة، عن خلید، به (ولم يقرن به المستمر).
سلف بالأرقام (١١٢٦٩) و(١١٣١١)، ومطولاً بالأرقام (١١٣٦٤) و(١١٤٢٦).

(١) في (س): وقال أبي.

(٢) في (ق) وهامش (س): سبايا.

(٣) عبارة: «أحببنا الفداء» ليست في (ظ٤)، وجاءت في (م): «أحببنا العزل».

(٤) قوله: «عن ذلك» ليس في (م).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. عبدالرحمن: هو ابن مهدي، = مالك: هو ابن أنس، وإسحاق: هو ابن عيسى ابن الطباع من رجال مسلم،

١١٦٤٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبيه، عن ابن أبي ثعْم

عن أبي سعيد الخدري قال: بَعَثَ عَلَيْهِ وَهُوَ بِاليمَنِ إِلَى النَّبِيِّ
بِسْمِ اللَّهِ بِذُهْبَيْةِ فِي تُرْبَتِهَا، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسَ الْحَنْظَلِيِّ،
ثُمَّ أَحَدَ بْنِي مُجَاشِعٍ، وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنَ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنَ
عُلَاهَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدَ بْنِي كِلَابٍ، وَبَيْنَ زَيْدَ الْخَيْرِ الطَّائِيِّ، ثُمَّ
أَحَدَ بْنِي نَبْهَانَ، قَالَ: فَغَضِبَتْ قَرِيشٌ وَالْأَنْصَارُ فَقَالُوا: يُعْطِي

= متابع، وربيعة بن أبي عبد الرحمن: هو المعروف بربيعة الرأي. وابن محيرين: هو عبد الله.

وهو في «موطاً» مالك ٢٥٩٤، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٥٤٢)، وأبو داود (٢١٧٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٣/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٩١٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٩٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٢٧-٤٢٨، وسعيد بن منصور (٢٢٢٠)، والبخاري (٤١٣٨)، ومسلم (١٤٣٨) (١٢٥)، والنمسائي في «الكتاب» (٥٠٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٠٢) من طرق عن ربعة، به. وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

قوله: فطالت علينا الغربة، وأحبينا الفداء: قال النووي: معناه احتجنا إلى الوطء، وخفنا من الحبل، فتصير أم ولد يمتنع علينا بيعها، وأخذ الفداء فيها. قلنا: ولفظ الرواية الآتية برقم (١١٨٣٩): فتح الأثمان.

قوله: ما عليكم أن لا تفعلوا: قال النووي: معناه: ما عليكم ضرر في ترك العزل، لأن كل نفس قدر الله خلقها لا بد أن يخلقها سواء عزلتم أم لا، وما لم يقدر خلقها لا يقع، سواء عزلتم أم لا، فلا فائدة في عزلكم، فإنه إن كان الله تعالى قدر خلقها سببكم الماء، فلا ينفع حرصكم في منع الخلق.

صنايدِ أهل نَجِدٍ وَيَدْعُنَا؟ قال: «إِنَّمَا أَتَالَفُهُمْ» قال: فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، نَاتِئُ الْجَبَيْنِ، كَثُرَ الْلَّحْيَةِ، مُشْرِفُ الْوَجَنَتَيْنِ، مَحْلُوقٌ، قال: فقال: يا محمد، اتق الله. قال: «فَمَنْ يُطِيعُ^(١) الله إِذَا عَصَيْتُهُ؟ أَيُّمْنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُنُونِي!» قال: فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَتَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَاهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدَ، فَمَنَعَهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: «مِنْ ضِئْضِيَءٍ هَذَا قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ، مُرْوَقَ^(٢) السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيمَةِ، يَقْتَلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأُوثَانِ، لَعْنَ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لَا قَتْلَهُمْ قَتْلَ عَادِ»^(٣).

(١) في (س) و(ق) و(م): يطبع، وضبب فوقها في (س).

(٢) في (م): كما مرر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصناعي، وسفيان: هو ابن سعيد بن مسروق الشوري، وابن أبي نعم: هو عبد الرحمن البجلي.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٨٦٧٦)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٧٤٣٢)، والنسائي ١١٨/٧، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣٤٤) و(٤٦٧)، وأبو داود (٤٧٦) عن محمد بن كثير، والبخاري (٧٤٣٢) عن قبيصة، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٩٠٣)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨٨-٨٧/٥، وفي «الكبرى» (١١٢٢١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤٢٧-٤٢٦/٦ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، عن سعيد بن مسروق، به.

=

١١٦٤٩ - حدثنا سُرِّيْج، حدثنا حمَّاد، عن حماد، عن إبراهيم

عن أبي سعيد الْخُدْرِيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ نَهَىٰ عَنِ اسْتِشْجَارِ
الْأَجْيَرِ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ أَجْرَهُ، وَعَنِ النَّجْشِ، وَاللَّمْسِ، وَاللَّقَاءِ
الْحَجَرِ^(١).

١١٦٥٠ - حدثنا سُرِّيْج، حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن عمرو بن الحارث، أن
دَرَاجًا أبا السمح، حدثه عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الْخُدْرِيَّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أَصْدِقُ
الرُّؤْيَا بِالْأَسْحَارِ»^(٢).

= وقد سلف برقم (١١٠٨)، وسيكرر برقم (١١٩٥).

(١) صحيح لغيرة، دون قوله: نهى عن استشجار الأجير حتى يبين أجراه، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام على إسناده وتخريجه في الرواية رقم (١١٥٦٥). سُرِّيْج: هو ابن النعمان الجوهري.

(٢) إسناد ضعيف لضعف دراج - وهو ابن سمعان - في روايته عن أبي الهيثم - وهو سليمان بن عمرو العتواتي - وبباقي رجاله ثقات رجال الشيوخين غير سريج - وهو ابن النعمان - فمن رجال البخاري. ابن وَهْبٍ: هو عبد الله.

تنبيه: قد وقع في «أطراف المسند» ٣٧٥/٦ أن شيخاً أَحْمَدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ هو هارون بدل سريج، وهو سبق قلمِ من الحافظ رحمه الله، فالنسخ الخطية التي عندنا جميعها اتفقت على أنه سريج، وهو كذلك في الطبعة الميمونة. وأخرجه الدارمي ١٢٥/٢، وأبو يعلى ١٣٥٧، وابن حبان ٦٠٤١، وابن عدي في «الكامل» ٩٨٠/٣ و٤/١٥١٩، والحاكم ٣٩٢/٤، والبيهقي في «الشعب» ٤٧٦٨) من طرق عن ابن وَهْبٍ، بهذه الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي! قال ابن عدي - وقد ذكر هذا الحديث ضمن أحاديث أخرى -:

١١٦٥١ - وبهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ، فَاشْهَدُوا عَلَيْهِ بِالْإِيمَانِ». قال الله عز وجل: «إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»^(١)

= عامة هذه الأحاديث التي أملتها مما لا يتابع دراج عليه... وما لا ينكر من أحاديثه بعض ما ذكرت، وهو قوله: «أصدق الرؤيا بالأسحار». وقد سلف برقم (١١٢٤٠).

(١) إسناده ضعيف وهو إسناد سابقه.

وأخرجه الترمذى (٢٦١٧) و(٣٠٩٣)، والدارمى ٢٧٨/١، وابن خزيمة (١٥٠٢)، وابن حبان (١٧٢١)، وابن عدى في «الكامل» ٩٨١/٣، والحاكم ٢١٣-٢١٢/١، ٣٣٢/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٢٧/٨، والبيهقي في «السنن» ٦٦/٣، من طرق عن ابن وهب، بهذا الإسناد، وقال الترمذى: هذا حديث غريب حسن، وقال الحاكم ٢١٣-٢١٢/١: هذه ترجمة للمصريين لم يختلفوا في صحتها وصدق رواتها، غير أن شيخي الصحيح لم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: دراج كثير المناكير.

وأخرجه الترمذى (٣٠٩٣)، وابن ماجه (٨٠٢)، وابن عدى ١٠١٣/٣ من طريق رشدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث، به. وسيأتي برقم (١١٧٢٥).

قال السندي: قوله: «يعتاد المسجد»، أي: يلازمه ويرجع إليه كرة بعد أخرى.

قلنا: ومع ضعف إسناده يرد عليه حديث سعد بن أبي وقاص السالف برقم (١٥٢٢)، وفيه أنه قال: يا نبئ الله، أعطيت فلاناً وفلاناً، ولم تعط فلاناً شيئاً وهو مؤمن، فقال النبي ﷺ: «أو مسلم». حتى أعادها سعد ثلاثة، والنبي ﷺ يقول: «أو مسلم»، وهو عند البخارى (٢٧)، ومسلم (١٥٠) (٢٣٧).

[التوبة: ١٨].

١١٦٥٢ - وبهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «يقول الرب عَزَّ وجلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: سَيَعْلَمُ أَهْلُ الْجَمْعِ الْيَوْمَ^(١) مَنْ أَهْلُ الْكَرَمِ» فقيل: ومن أهل الكرم يا رسول الله؟ قال: «مَجَالِسُ الذَّكْرِ فِي الْمَسَاجِدِ»^(٢).

١١٦٥٣ - وبهذا الإسناد أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «أَكْثُرُوا ذِكْرَ اللهِ حَتَّى يَقُولُوا مَجُونٌ»^(٣).

(١) لفظ اليوم، ليس في (س) (وق) (وص) (وم)، والمثبت من (ظ٤).

(٢) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٦٥٠).

وأخرجه أبو يعلى (١٠٤٦)، وابن حبان (٨١٦)، وابن عدي في «الكامل» ٩٨٠/٣، والبيهقي في «الشعب» (٥٣٥) من طرق عن ابن وهب، بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٦/١٠، وقال: رواه أحمد بإسنادين، وأحدهما حسن، وكذلك أبو يعلى !

قلنا: الإسناد الآخر سيأتي برقم (١١٧٢٢)، وهو ضعيف كذلك.

(٣) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٦٥٠).

وأخرجه ابن حبان (٨١٧)، وابن السنني في «عمل اليوم والليلة» (٤)، وابن عدي ٩٨٠/٣، والحاكم ٤٩٩/١، والبيهقي في «الشعب» (٥٢٦) من طرق عن ابن وهب، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم، وقد سقط هذا الحديث من مطبوع «تلخيص المستدرك» للذهبي، وهو على الأغلب لا يوافقه على تصحيح حديث يرويه بهذا الإسناد، فقد تعقبه في غير ما حديث من هذه الأحاديث بقوله: دراج كثير المناكير، وقد ساق لدراج في «ميزان الاعتدال» أحاديث منكرة، وعدًّا لهذا منها.

=

١١٦٥٤ - حدثنا يونس وسريج قالا: حدثنا فليح، عن أبى بن حبيب،
عن أبي المُتنى الجھنی قال:

٦٩/٣ سمعت مروان وهو يسأل أبا سعيد الخدري: هل نهى رسول الله ﷺ أن يتنفس وهو يشرب في إنائه؟ فقال أبو سعيد: نعم. فقال له رجل: يا رسول الله، فإنني لا أروي من نفسٍ واحد؟ قال: «إذا تنفسْت فنَحَّ الإناء^(١) عنْ وجْهِكَ» قال: فإنني أرى القذى^(٢) فأنفخُها؟ قال: «إذا رأيْتَها فاھرِقْها، ولا تَنْفُخْها»^(٣).

١١٦٥٥ - حدثنا إسماعيل بن محمد، يعني أبا إبراهيم المعقّب، حدثنا

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٧٥-٧٦، وقال: رواه أحمد، وفيه دراج، وقد ضعفه جماعة، ووثقه غير واحد، وبقية رجال أحد إسنادي أحمد ثقات.

وسيأتي برقم (١١٦٧٤).

قال السندي: قوله: «أكثروا ذكر الله حتى يقولوا»: أي لاحدكم. قوله: «مجنون»، أي: هو مجنون، وبهذا ظهر وجه إفراد مجنون، وإلا فالظاهر الجمع، وضمير يقولوا: المنافقين، أضمروا بلا سبق ذكر اعتماداً على الظهور، إذ مثل هذا القول لا يكون إلا منهم.

(١) في (م): الماء.

(٢) في (م): القذاة.

(٣) حديث صحيح، فليح - وهو ابن سليمان، وإن تكلم بعض الأئمة في حفظه - توبع. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وسريج: هو ابن النعمان. وقد سلف برقم (١١٢٠٣).

مروان، يعني ابن معاوية الفزارى، حدثنا عمر^(١) بن حمزة العُمرى، حدثنا عبد الرحمن بن سعد مولى آل أبي سُفِيَان^(٢)

سمِعْتُ^(٣) أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَشْرُّ سِرَّهَا»^(٤).

(١) في (م): عمرو، وهو تحريف.

(٢) في (م): آل أبي سعيد، وهو تحريف.

(٣) في (ظ): قال: سمعت..

(٤) إسناده على شرط مسلم، عمر بن حمزة العُمرى، قال أَحْمَدُ: أَحَادِيثُه مُنَاكِيرٌ، وَضَعْفُه أَبْنُ مَعْنَى وَالنَّسَائِي وَابْنُ حَبْرٍ، وَذَكْرُه أَبْنُ حَبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَقَالَ: كَانَ مِنْ يَخْطُئُهُ، وَأَوْرَدَ الذَّهَبِيُّ هَذَا الْحَدِيثُ لَهُ فِي «مِيزَانِ الْاعْدَالِ» ١٩٢/٣، وَقَالَ: هَذَا مَا اسْتَنَكَرَ لِعُمَرَ، وَبِقَيْةِ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣٩١/٤، وَمُسْلِمَ (١٤٣٧) (١٢٣)، وَابْنُ السَّنِي فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٦١٩)، وَأَبْوَ نَعِيمَ فِي «الْحَلِيلِ» ٢٣٦/١٠، وَالبيهقيُّ فِي «السَّنْنِ» ١٩٣/٧، ١٩٤-١٩٣، وَفِي «الشَّعْبِ» (٥٢٣١)، وَفِي «الْأَدَابِ» (٥٥) مِنْ طَرِيقِ مَرْوَانَ بْنِ مَعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمَ (١٤٣٧) (١٢٤)، وَأَبْوَ دَاؤِدَ (٤٨٧٠)، وَأَبْوَ نَعِيمَ فِي «الْحَلِيلِ» ٢٣٦/١٠ مِنْ طَرِيقِ أَبِي أَسَمَّةِ حَمَادَ بْنِ أَسَمَّةَ، عَنْ عُمَرِ بْنِ حَمْزَةَ، بِهِ وَانْظُرْ (١١٢٣٥).

وَفِي الْبَابِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَةَ، وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (١٠٩٧٧).
وَعَنْ أَسْمَاءِ بَنْتِ يَزِيدَ، سَيِّدَ ٦-٤٥٦-٤٥٧، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ بِشَوَاهِدِهِ.
قَالَ السَّنَدِيُّ: قَوْلُهُ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ»، أَيْ: مِنْ أَعْظَمِ نَفْعِ الْأَمَانَةِ وَهَتَكِهَا وَزَرًا.

١١٦٥٦ - حدثنا سُرِّيْج، حدثنا أَبُو لِيلَى، قَالَ أَبِي: سَمَّاه سُرِّيْج
عبدالله بن ميسرة الخراساني، عن غياث^(١) البكري قال:

كُنَّا نُجَالِسُ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ بِالْمَدِينَةِ، فَسَأَلَتْهُ عَنْ خَاتَمِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ بَيْنَ كَتْفَيهِ فَقَالَ بِأَصْبَعِهِ السَّبَّابَةَ هَكُذَا:
لَحْمٌ نَاشِرٌ بَيْنَ كَتْفَيهِ ﷺ.^(٢)

= قوله: «الرجل»، أي: هتك أمانة الرجل.

قوله: «يفضي»: الظاهر أن تعريف الرجل للجنس، ولم يقصد به معين، فهو
في حكم النكرة، فلذلك وصف بالجملة المصدرة بالمضارع، ومثله قوله تعالى:
«كَمْثَلِ الْحَمَارِ يَحْمُلُ أَسْفَارًا»، وقول الشاعر: ولقد أمر على اللثيم يسبني، والله
تعالى أعلم.

قوله: «سرها»، أي: ما جرى بينه وبينها حال المخالطة، وفيه تحريم إفشاء
ما يجري بين الزوجين من أمور الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذلك، وما يجري
من المرأة قولًا أو فعلًا أو نحوهما، وأما ذكر الجماع مجردًا فمكروه بلا فائدة.

(١) كذا في النسخ الخطية (و)، وفي «أطراف المسند» لابن حجر ٣٠٧/٦
وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٥٥/٧، وابن أبي حاتم في «الجرح
والتعديل» ١٢/٧، وابن حبان في «الثقات» ٥/٢٧٤ باسم عتاب، وقال ابن ناصر
الدين في «توضيح المشتبه» ٦/١٤٥ فيما نقله عن البخاري: وقال بعضهم:
غياث، ولا يصح غياث، وحكى ابن ماكولا في «الإكمال» ٦/١٣٣ فيه القولين،
ولم يرجح أحدهما.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن ميسرة
الخراساني، وعتاب البكري، انفرد بالرواية عنه عبد الله بن ميسرة، ولم يؤثر توثيقه
عن غير ابن حبان، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ ابن حجر
في «التعجيز» وهو على شرطهما. سريج: هو ابن النعمان الجوهري.

١١٦٥٧ - حدثنا حسن بن الربيع، قال: حدثنا جعفر بن سليمان، عن علي بن علي، عن أبي المتوك

عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة قال: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى

= وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢٦٥/١ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن عبدالله بن ميسرة، به، ولفظه: الختم الذي بين كتفي النبي ﷺ لحمة ناثة. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٤/٤، والترمذني في «الشمايل» ٢١ من طريق بشير بن وضاح: وهو البصري عن بشير بن عقبة الدورقي، عن أبي نضرة، سأله أبو سعيد عن خاتم النبي ﷺ - يعني خاتم النبوة -، قال: كان بضعة ناشزة. وهذا إسناد حسن.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨٠/٨، وقال: رواه أحمد، وفيه عبدالله بن ميسرة، وثقة ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات! قلنا: فاته أن يعله أيضاً بعتاب، فإنه مجهول كما سلف. وفي وصف خاتم النبوة أحاديث كثيرة، جاء منها في المسند حديث أبي رمثة، سلف (٧١٠٩).

وحيث قرة بن إلías، سيرد ٤٣٤/٣.

وحيث جابر بن سمرة، سيرد ٩٠/٥.

وحيث عبدالله بن سرجس، سيرد ٨٣-٨٢/٥.

وحيث عمرو بن أخطب الأنصاري، سيرد ٧٧/٥.

وفي غير المسند حديث السائب بن يزيد عند البخاري (١٩٠)، ومسلم (٢٣٤٥).

قال السندي: قوله: لحم ناشر، أي: مرتفع عن الجسم.

وانظر في صفتة «فتح الباري» ٦/٥٦٢-٥٦٣.

بَدْلَكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(١).

١١٦٥٨ - حدثنا أبو العلاء الحسن بن سوار قال: حدثنا ليث، عن خالد، يعني ابن يزيد^(٢)، عن سعيد، عن أبي بكر بن المُنْكَدِرِ أَنَّ عَمْرو بْنَ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَهُ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُهْتَلِمٍ، وَالسُّواكَ، وَأَنْ يَمْسَى مِنَ الطَّيْبِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ»^(٣).

١١٦٥٩ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم الرازبي، حدثنا سلمة بن الفضل، حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن ثابت بن شرحبيل، عن أبي سعيد مولى المهرى

(١) إسناده ضعيف وقد سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم (١٤٧٣).
وآخرجه الطحاوي في «شرح معاني الأثار» ١٩٨/١ من طريق الحسن بن
الربيع: وهو ابن سليمان البوراني، عن جعفر، به.

(٢) في (م): زيد، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير الحسن بن سوار، فقد
روى له أبو داود والترمذى والنمسائى، وهو ثقة. ليث: هو ابن سعد، خالد بن
يزيد: هو الجمحي المصري، وسعيد: هو ابن أبي هلال، عمرو بن سليم: هو
الزرقي.

وآخرجه النسائي في «المجتبى» ٩٧/٣، وفي «الكبرى» (١٦٨٨) من طريق
الحسن بن سوار، بهذا الإسناد.
وآخرجه ابن خزيمة (١٧٤٣) من طريقين عن الليث، به.
وقد سلف تخریج طريق سعيد بن أبي هلال برقم (١١٢٥١).

عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«مَنْ صَبَرَ بِالْمَدِينَةِ عَلَى لُؤَائِهَا وَشِدَّهَا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ^(١).

١١٦٦٠ - حديثنا أبو إبراهيم المعقب إسماعيل بن محمد، وكان أحد الصالحين، حدثنا يوسف بن الماجشون قال:

أخبرني محمد بن المنكدر قال: دخلت على جابر بن عبد الله وهو يموت، فقلت له: أفرء رسول الله ﷺ مني السلام ^(٢).

١١٦٦١ - حديثنا هارون هو ابن معروف، حدثنا عبد الله ^(٣) بن وهب، عن عمرو بن العاص، عن دراج، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حليم إلا ذو عشرة، ولا حكيم إلا ذو تجربة» ^(٤).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنن، وسلمة بن الفضل: وهو الأبرش الأنباري، مختلف فيه.
وقد سلف برقم (١١٤٦).

(٢) هذا الأثر إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشعixin غير أبي إبراهيم إسماعيل بن محمد، فمن رجال التعجيل، وهو ثقة. يوسف بن الماجشون: هو يوسف بن يعقوب بن أبي سلمة الماجشون. مولى آل المنكدر.

(٣) قوله: عبد الله، ليس في (ظ٤)، وأشار إليها في (س) أنها نسخة.

(٤) إسناده ضعيف لضعف دراج - وهو ابن سمعان أبو السمع - في روايته عن أبي الهيثم - وهو سليمان بن عمرو العتواري - وبقية رجاله ثقات رجال الشعixin.

١١٦٦٢ - حدثنا علي بن إسحاق قال: أَبْنَا^(١) عبد الله. وَعَتَاب^(٢) قال:
حدثنا عبد الله: أَبْنَا^(١) يُونس، عن الزُّهْرِيِّ، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عبدِ اللهِ
أَنَّهُ سَمِعَ أَبا سعيدَ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَنْهَا عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ^(٣).

١١٦٦٣ - حدثنا أبو سعيد مولىبني هاشم قال: حدثنا عبد الرحمن بن

= وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٥٤/١ من طريق أحمد، بهذا
الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٢١، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٤١)
من طريق هارون بن معروف، به. ولفظه عند أبي الشيخ: «لا حليم إلا ذو أناة،
ولا حكيم إلا ذو تجربة». وقد سلف برقم (١١٠٥٦).

(١) في (ظ٤) (و٤): أخبرنا.

(٢) في (م): عبد الله بن عتاب، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير علي بن إسحاق: وهو
المروزي، فمن رجال الترمذى، وعتاب: وهو ابن زياد الخراسانى، من رجال ابن
ماجه، وكلاهما ثقان، وقد توبعا، عبد الله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن
يزيد الأيلى، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبد الله. وعبد الله بن عبد الله: هو
ابن عتبة بن مسعود.

وأخرجه البخارى (٥٦٢٦) عن محمد بن مقاتل، عن عبد الله، به.
وأخرجه مسلم (٢٠٢٣) (١١١)، وابن ماجه (٣٤١٨)، وأبو عوانة ٥/٣٣٩،
وابن حبان (٥٣١٧) من طريق ابن وهب، عن يونس، به.
وقد سلف برقم (١١٠٢٦).

واختناث الأسقيمة: ثي فمهما إلى خارج والشرب منها.

أبي المَوَال - مولى لآل علي - قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي عمارة قال:
 كانت جنازة في الحجر، فجاءه^(١) أبو سعيد، فوسّعوا له، فأبى
 أن يتقدّم، وقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ خَيْرَ الْمَجَالِسِ
 أُوْسَعُهَا»^(٢).

١١٦٦٤ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شَيْبَانُ، عن قتادة، عن
 عقبة بن عبد الغافر

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ رَجُلًا
 مِمَّنْ خَلَّا مِنَ النَّاسِ رَغْسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ
 دَعَا^(٣) بَنِيهِ، فَقَالَ: أَيَّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرٌ أَبٌ، قَالَ: فَإِنَّهُ
 وَاللَّهُ مَا ابْتَأَرَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا قُطُّ. إِذَا ماتَ فَأُخْرِقُوهُ حَتَّى إِذَا كَانَ
 فَحْمًا فَاسْتَحْقُوهُ، ثُمَّ اذْرُوهُ فِي يَوْمٍ - يَعْنِي - رِيحٍ عَاصِفٍ»^(٤)،

(١) في (ق): فجاءها.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي سعيد مولىبني هاشم - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري - فقد أخرج له البخاري متابعةً، والنسائي وأبن ماجه، وأبو داود في «فضائل الأنصار»، وهو ثقة، وثقة ابن معين وأحمد والبغوي والدارقطني والطبراني، وذكره ابن شاهين، وقال أبو حاتم: ما كان به بأس. وغير عبد الرحمن بن أبي المَوَال فمن رجال البخاري، وهو ثقة.
 عبد الرحمن بن أبي عمارة: هو الأنصاري البخاري.

وقد سلف برقم (١١١٣٧).

(٣) في (ق) (و) (م): ودعا.

(٤) في (س) (و) (ص) (و) (م): رِيحًا عَاصِفًا، والمثبت من (ظ٤) (و) (ق)، وهامش =

قال: وقال نبیُّ اللہ ﷺ: «أَخْذَ مَا وَيْلَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَرَبِّيُّ، فَفَعَلُوا
وَرَبِّيُّ، لَمَّا ماتَ أَحْرَقُوهُ حَتَّى إِذَا كَانَ فَحْمًا سَحَقُوهُ، ثُمَّ أَذْرَوْهُ
فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ. قَالَ رَبُّهُ: كُنْ، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ، قَالَ لَهُ رَبُّهُ:
مَا حَمَلْتَ عَلَى النَّبِيِّ صَنَعْتَ؟ قَالَ: رَبِّيْ خَفْتُ عَذَابَكَ. قَالَ:
فَوَاللَّهِ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا تَلَاقَاهُ غَيْرُهَا أَنْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ». قَالَ
الْحَسَنُ مَرَّةً: مَا تَلَاقَاهُ غَيْرُهَا أَنْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ. قَالَ قَتَادَةُ: رَجُلٌ خَافَ
عَذَابَ اللَّهِ، فَانْجَاهَ اللَّهُ مِنْ مَخَافَتِهِ^(١). ٧٠/٣

= (س)، وعليها علامة الصحة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وعقبة بن عبد الغافر: هو الأزدي العوذاني.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٧) من طريق حسن بن موسى، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٣٤٧٨)، ومسلم (٢٧٥٧) (٢٧) و(٢٨)، وابن حبان
(٦٤٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٥١١-٥١٠، من طريقين عن قتادة،
به.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٩٦)، وسيأتي برقم (١١٧٣٦).

قال السندي: قوله: «مِنْ خَلَاء»، أي: مضى وسبق.

قوله: «رَغْسَهُ» كمنه: براء مهملة، ثم غين معجمة، ثم سين مهملة، أي:
أعطاه وأكثر له منها.

قوله: «مَا ابْتَأَ»: على صيغة المتكلّم، افتعال من باء، موحّدة، ثم همز،
ثم اختلف في أنه راء مهملة أو زاي معجمة، أي: لم يقدم لنفسه، ولم يدخل.

قوله: «وَرَبِّي» على لفظ القسم، من كلام النبي ﷺ.

١١٦٦٥ - حدثنا^(١) الحسن بن موسى، قال: حدثنا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عن أبي هارون العَبْدِيِّ ومَطْرَ الْوَرَاقِ، عن أبي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «تُمْلأُ الْأَرْضُ جَوْرًا وَظُلْمًا، فَيُخْرُجُ رَجُلٌ مِّنْ عِترَتِي، يَمْلُكُ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا، فَيَمْلأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعِدْلًا»^(٢).

١١٦٦٦ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد، عن أبي نصرة عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ، عن النبي ﷺ قال: «أَلَا إِنَّ لِكُلّ

(١) في (س) (و) (م) (و) (ق): قال، والمثبت من (ظ).

(٢) حديث صحيح دون قوله: «يملك سبعاً أو تسعه». مطر الوراق: وهو ابن طهمان، وإن كان فيه ضعف من جهة حفظه متابع، وبقيه رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي هارون العَبْدِيِّ: وهو عمارة بن جوبين، فقد روى له الترمذى وابن ماجه، وهو متروك، وقد توبع.

وأخرجه الحاكم ٤/٥٥٨ من طريق أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، به. وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي.

وقد سلف برقم (١١٢٢٣) من طريق حماد بن سلمة، عن مطر والمعلى بن زياد، عن أبي الصديق، وانظر ما ذكرناه هناك، وانظر (١١١٣٠).

وسلف أيضاً برقم (١١٣١٣)، من طريق عوف بن أبي جميلة، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد دون قوله: «يملك سبعاً أو تسعه»، وهذا إسناد صحيح.

غادر لِوَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، أَلَا وَلَا غَدْرٌ أَعْظَمُ مِنْ إِمامٍ
عَامَّةٍ»^(١).

١١٦٦٧ - حديث حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن
زيد، عن سعيد بن المسيب

عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ:
«آخِرُ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ رَجُلٌ، يَقُولُ اللَّهُ لَأَحَدِهِمَا: يَا^(٢) ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَدْتَ لَهُذَا الْيَوْمَ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا أَوْ رَجُوتَنِي؟ فَيَقُولُ:
لَا يَا رَبَّ، فَيَوْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ، وَهُوَ أَشَدُّ أَهْلِ النَّارِ حَسْرَةً. وَيَقُولُ
لِلآخر: يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَدْتَ لَهُذَا الْيَوْمَ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا أَوْ
رَجُوتَنِي؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبَّ. قَدْ كُنْتَ أَرْجُو إِذ^(٣) أُخْرَجْتَنِي أَنْ
لَا تُعِيدَنِي فِيهَا أَبَدًا^(٤). فَتَرَفَعُ^(٥) لَهُ شَجَرَةٌ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبَّ،

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن بن موسى: هو الأشيب، أبو نصرة: هو المندرين مالك العبدى.

وأخرجه ابن ماجه^(٦) عن عمران بن موسى الليثي، عن حماد بن زيد،

بـ.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١١٤٢٧)، وانظر (١١٣٠٣).

(٢) لفظ «يا» ليس في (ظ٤)، وأشار إليه في (س) أنه نسخة.

(٣) في (ظ٤): إن.

(٤) لفظ «أبَدًا»، ليس في (ظ٤)، وأشار إليه في (س) أنه نسخة.

(٥) في (ظ٤): فيرفع.

أَقِرْنِي تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَأَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، وَأَكُلُّ مِنْ ثَمَرِهَا،
وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، فَيَعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا، فَيَدْنِيهِ مِنْهَا، ثُمَّ
تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى، وَأَغْدِقُ مَاءً، فَيَقُولُ: أَيْ
رَبُّ، هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، أَقِرْنِي تَحْتَهَا، فَأَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، وَأَكُلُّ
مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّمَا تُعَاہِدُنِي
أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبُّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا. فَيَقُولُ
تَحْتَهَا، وَيَعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ
الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى، وَأَغْدِقُ مَاءً. فَيَقُولُ: أَيْ رَبُّ لَا
أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَأَقِرْنِي تَحْتَهَا، فَأَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، وَأَكُلُّ مِنْ ثَمَرِهَا،
وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ: ابْنَ آدَمَ، إِنَّمَا تُعَاہِدُنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي
غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبُّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا. فَيَقُولُ تَحْتَهَا،
وَيَعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلَا
يَتَمَالَكُ. فَيَقُولُ: أَيْ رَبُّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:
سَلْ وَتَمَنْ، فَيُسَأَلُ وَيَتَمَنِي^(١)، وَيُلْقَئُهُ اللَّهُ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، فَيُسَأَلُ
وَيَتَمَنِي مِقْدَارَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ: ابْنَ آدَمَ لَكَ مَا
سَأَلَتْ^(٢). قَالَ أَبُو سَعِيدُ الْخُدْرِيُّ: «وَمِثْلَهُ مَعَهُ». قَالَ أَبُو هَرِيْرَةَ:
«وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ». ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحْبِهِ: حَدَّثْ بِمَا سَمِعْتَ،

(١) قوله: فَيُسَأَلُ وَيَتَمَنِي، مثبته من (ظ٤).

(٢) في (ق): ما شئت.

وأَحَدٌ بِمَا سَمِعَتْ^(١).

١١٦٦٨ - حَدَثَنَا حُسْنُ بْنُ مُوسَى، حَدَثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَفْلَحِ
الْأَنْصَارِي

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُبُّ
الْأَنْصَارِ إِيمَانٌ، وَيُغْضُبُهُمْ نِفَاقٌ»^(٢).

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُذْعَان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.
وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٩٩١) عن الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وقوله: قال أبو سعيد الخدري: «ومثله معه»، قال أبو هريرة: «وعشرة أمثاله» هو مقلوب، وال الصحيح ما سلف بيانه في الرواية التي سلفت برقم (١١٢٠٠)، ووقع عند البزار على وفق ما في «ال الصحيح»، فقد أخرجه في «الزوائد» (٣٥٥٥) من طريق الحجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، به. وفيه: قال أبو هريرة: «ومثله معه»، قال أبو سعيد: «وعشرة أمثاله».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤٠٠/١٠)، وقال: رواه أحمد، والبزار بنحوه إلا أنه قال: عن أبي سعيد: وعشرة أمثاله، وعن أبي هريرة: مثله، ورجالهما رجال الصحيح غير علي بن زيد، وقد وثق على ضعف فيه.

قلنا: قد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٢٠٠)، وانتظر (١١٠١٦).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع، حماد بن سلمة لم يدرك أفلح، وهو مولى أبي أيوب الأنباري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٩/١٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. قلنا: لم يشر إلى انقطاع سنته.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن عباس في الرواية (٢٨١٨)، وتمتها =

١١٦٦٩ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، عن موسى بن وردان

عن أبي سعيد الخدري أنه قال: كنّا مع رسول الله ﷺ يوم الجمعة، فدخل أعرابيٌّ ورسول الله ﷺ على المنبر، فجلس الأعرابيُّ في آخر الناس، فقال له النبي ﷺ: «أرَكَعْتَ رَكْعَتَينِ؟» قال: لا. قال: فأمره، فأتى الرحبة^(١) التي عند المنبر، فركع ركعتين^(٢).

١١٦٧٠ - حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا ابن هُبَيْرَةَ، عن حَنْشَ بن عبد الله

أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذاتَ يَوْمٍ، فوَجَدَ رِيحَ ثُومٍ مِنْ رَجُلٍ، فَقَالَ لَهُ لِمَا فَرَغَ: «يَنْطَلِقُ

= في تخریج الروایة السالفة برقم (١١٤٠٧).

(١) في (ظ٤): فأتى عند الرحبة.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وبباقي رجاله ثقات رجال الشیخین غیر موسی بن وردان، فقد روی له أصحاب السنن، والبخاري في «الأدب المفرد»، وثقة أبو داود والعجلی ويعقوب بن سفیان، وقال أبو حاتم والدارقطنی: لا بأس به، وقال أبو حاتم في موضع آخر: ليس بالمتين يُكتب حديثه، وضعفه ابن معین، وقال في موضع آخر: صالح، وذكره ابن حبان في «المجرورین»، وقال: كان من فحش خطؤه حتى كان يروي عن المشاهير الأشياء المناکير. قال الذهبي في «المیزان»: وجاء تضییفه عن أبي داود أيضاً. حسن: هو ابن موسی الأشیب.

وقد سلف مطولاً برقم (١١١٩٧).

أَحَدُكُمْ فَيَأْكُلُ مِنْ^(١) هَذَا الْخَبِيثِ ثُمَّ يَأْتِي فَيُؤْذِنَنَا^(٢).

١١٦٧١ - حديثاً يحيى بن إسحاق، حديثاً ابن لهيعة، عن عبدالله بن هبيرة، عن حنث، قال:

سِمِعْتُ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ قَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَهُ^(٣).

١١٦٧٢ - حديثاً حسن، حديثاً ابن لهيعة، حديثاً دراج، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كالمُهْلِ»، ٧١/٣ قال: «كعَكِرُ الزَّيْتِ، فَإِذَا قُرِبَ^(٤) إِلَيْهِ، سَقَطَتْ فَرْوَةُ وَجْهِهِ فِيهِ»^(٥).

(١) لفظ «من» ليس في (ظ٤)، وأشار إليه في (س) أنه نسخة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن هبيرة: هو عبدالله السبئي الحضرمي، وحنث بن عبدالله: هو أبو رشدين السبئي. وانظر (١١٠٨٤).

(٣) إسناده ضعيف كسابقه. يحيى بن إسحاق: هو السيلحياني، وانظر ما قبله.

(٤) في (ظ٤): قربه، وهي نسخة في هامش (س).

(٥) إسناده ضعيف، دراج: وهو أبو السمح يضعف في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العتاري. حسن: هو ابن موسى الأشيب. وأخرجه أبو يعلى (١٣٧٥) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» - زوائد نعيم بن حماد - (٣١٦)، وعبد بن =

١١٦٧٣ - حديثنا حسن، قال: سمعت عبد الله بن لهيعة، قال: حدثنا دراج أبو السمح، أن أبا الهيثم حدثه

عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ أن رجلاً قال له: يا رسول الله، طوبى لمن رأك وأمن بك، قال: «طوبى لمن رأني وأمن بي، ثم طوبى ثم طوبى ثم طوبى لمن آمن بي ولم يرني» قال له رجل: وما طوبى؟ قال: «شجرة في الجنة مسيرة مئة عام، ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها»^(١).

= حميد في «الم منتخب» (٩٣٠)، والترمذى (٢٥٨١) و(٢٥٨٤) و(٣٣٢٢)، وابن حبان (٧٤٧٣)، والطبرى في «التفسير» ١٥/٢٣٩، والحاكم ٥٠١/٢ ٦٠٤، والبيهقى في «البعث» (٦٠٤) من طريقين عن عمرو بن العاص، عن دراج، به. وقال الترمذى: هذا حديث غريب، ومع ذلك صححه الحاكم، ووافقه الذهبى! وفي الباب عن أبي أمامة، سيرد ٢٦٥/٥، وإسناده ضعيف. وعن ابن عباس، موقوفاً، عند البيهقى في «البعث» (٦٠٦). قال السندى: قوله: «كعكر الزيت»: هو بفتحتين: الدنس والدرن الذى تحت الزيت.

قوله: «قرب»: من التقريب.

قوله: «فروة وجهه»، أي: جلده، وأصله فروة الرأس لجلدته، استعارها من الرأس للوجه.

قوله: «فيه»، أي: في العكر.

(١) إسناده ضعيف كسابقه دون قوله: «طوبى لمن رأني وأمن بي، وطوبى لمن آمن بي ولم يرني» فحسن لغيره.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٧٤) من طريق حسن بن موسى الأشيب، بهذا الإسناد.

١١٦٧٤ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم
عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أَكْثُرُوا ذِكْرَ اللهِ،
حَتَّى يَقُولُوا مَجْنُونٌ»^(١).

= وأخرجه الخطيب في «تاریخه» ٩١/٤ من طريق أسد بن موسى، عن ابن
لهيعة، به.

وأخرجه الطبری في «التفسیر» ١٤٩/١٣، وابن حبان (٧٢٣٠) و(٧٤١٣) من
طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به.

وأخرجه مختصرًا ابن أبي عاصم في «السنة» ١٤٨٧ من طريق وكيع، عن
إبراهیم أبی إسحاق، عن أبی نضرة، عن أبی سعيد، به، بلفظ: «طوبی لمن
رأني وآمن بي، وطوبی لمن آمن بي ولم يرني»، وإسناده ضعیف، إبراهیم أبو
إسحاق شیخ وكیع غیر منسوب، فإن كان إبراهیم بن إسماعیل بن مجمع أو
إبراهیم بن الفضل المخزومی، فالضعف باق لأن كلاً منهما ضعیف.

وله شاهد من حديث أنس، سیرد ١٥٥/٣.

وآخر من حديث أبی أمامة، سیرد ٢٤٨/٥.

وثالث من حديث أبی عبدالرحمن الجھنی، سیرد ١٥٢/٤.

ورابع من حديث أبی هريرة عند ابن حبان (٧٢٣٢).

وخامس من حديث عبدالله بن بسر عند الحاکم ٨٦/٤.

و السادس من حديث ابن عمر عند الطیالسی (١٨٤٥).

ولا يخلو إسناد واحدٍ منها من مقالٍ غير حديث أبی عبدالرحمن الجھنی
فإسناده حسن على قول من ثبت صحته.

قال السندي: قوله: «طوبی ثم طوبی ثم طوبی» إلخ: كأنه قصد به تعظیم
إیمان من لم يره، لأنه آمن بغير صرف (أی حيلة)، بخلاف من رأه فإنه قد شاهد
من المعجزات والأیات ما جعل الأمر عنده كالعيان.

(١) إسناده ضعیف کسابقه.

=

١١٦٧٥ - حدثنا عفان، حدثنا أبى، حدثنا يحىى بن أبى كثير قال:
حدثنى أبو نصرة

أن أبا سعيد الخدري حدثه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عن
الوتر، فقال: «أُوتُرُوا قَبْلَ الْفَجْرِ»^(١).

١١٦٧٦ - حدثنا حسن، حدثنا حمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ، عن حَمَّادَ، عن إبراهيم
عن أبى سعيد الخدري، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عن استئجارِ
الأجير حتى يبَيِّنَ لَهُ أَجْرَهُ، وعن إلقاء الحَجَرِ، واللَّمْسِ،
والنَّجْشِ^(٢).

= وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٩٢٥)، وأبو يعلى (١٣٧٦) من طريق
الحسن بن موسى ، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١٦٥٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشعبيين غير أبى
- وهو ابن يزيد العطار البصري -، وأبى نصرة - وهو المتندر بن مالك العبدى
الوعقى - فمن رجال مسلم ، وأخرج لهما البخارى تعليقاً. عفان: هو ابن مسلم
أبو عثمان الصفار البصري .

وأخرجه الدارمي ٣٧٢/١ عن عفان ، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٢١٦٣)، ومن طريقه أبو عوانة ٣٠٩/٢ عن أبى بن يزيد ،
به ، وأخرجه أبو عوانة أيضاً من طريق موسى بن إسماعيل ، عن أبى ، به .
وسلف بالأرقام (١١٠٩٧) و(١١٣٠٢) و(١١٣٢٤)، وينحوه برقم (١١٠٠١).

(٢) صحيح لغيره دون قوله: نهى عن استئجار الأجير حتى يبَيِّنَ لَهُ أَجْرَهُ ،
وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، وقد سلف الكلام على إسناده وتخریجه في الروایة
رقم (١١٥٦٥). حسن: هو ابن موسى الأشیب.

١١٦٧٧ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا يَزِيدُ بْنُ رَبِيعٍ، حدثنا داودُ، عن أَبِي

نَضْرَةَ

عن أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ نَصْرًا بِالْحَجَّ صُرَاخًا، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، طُفِنَا^(١)، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجْعَلُوهَا عُمْرَةً إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَذِي» فَلَمَّا كَانَ عَشِيَّةُ التَّرْوِيَةِ أَهْلَلَنَا بِالْحَجَّ^(٢).

١١٦٧٨ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا حَمَادُ، عن عَلَى بْنِ زَيْدٍ، عن الحَسَنِ أَنَّ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعُ رَجُلًا مَهَابَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُومَ بِحَقٍّ إِذَا عَلِمَهُ». قَالَ: ثُمَّ بَكَى أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: قَدْ وَاللَّهِ شَهِدْنَاهُ فَمَا قَمْنَا بِهِ^(٣).

(١) طُفِنَا، لِيَسْتَ فِي (مِ).

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. عَفَانُ: هُوَ ابْنُ مُسْلِمِ الصَّفَارِ، وَدَاؤِدُ: هُوَ ابْنُ أَبِي هَنْدٍ، وَأَبُو نَضْرَةَ: هُوَ الْمَنْذُرُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ قُطْعَةِ الْعَبْدِيِّ. وَأَخْرَجَهُ الطَّحاوِيُّ فِي «شَرْحِ معَانِي الْأَثَارِ» ١٩٣/٢، وَفِي «شَرْحِ مشَكْلِ الْأَثَارِ» ٤٣٠٨ (٢٤٣٨) مِنْ طَرِيقِ حَجَاجَ بْنِ مَنْهَلٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ رَبِيعٍ، بِهِ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (١١٠١٤).

(٣) مَرْفُوعُهُ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِضَعْفِ عَلَى بْنِ زَيْدٍ: وَهُوَ ابْنُ جُذْعَانَ، وَلَا نَقْطَاعَهُ، الْحَسَنُ: وَهُوَ الْبَصْرِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ. وَأَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ مُطْوِلًا (٢١٩١)، وَابْنُ مَاجَهَ (٤٠٠٧) عَنْ عُمَرَانَ بْنَ مُوسَى، عَنْ حَمَادَ بْنِ زَيْدٍ، بِهِ.

وَقَوْلُ أَبِي سَعِيدٍ: قَدْ وَاللَّهِ شَهِدْنَاهُ، فَمَا قَمْنَا بِهِ. سَيَّأَتِي بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ بِرَقْمِ =

١١٦٧٩ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن حُمَيْدٍ، عن أَبِي

نَصْرَةَ

عن أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اَطْلُبُوا لِيَلَةَ الْقَدْرِ فِي
الْعَشْرِ الْأُوَخْرِ^(١): فِي تِسْعٍ يَقِينٍ، وَسَبْعٍ يَقِينٍ، وَخَمْسٍ يَقِينٍ،
وَثَلَاثٍ يَقِينٍ»^(٢).

١١٦٨٠ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا شُعْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حُنَيْفَ يَحْدُثُ

عن أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ أَهْلَ قُرْيَظَةَ لَمَا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ
مُعاذٍ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ - أَوْ إِلَى خَيْرِكُمْ -»، فَقَالَ: «إِنَّ هُؤُلَاءِ نَزَلُوا

= ١١٧٩٣) وفيه: فحملني على ذلك أن ركبت إلى معاوية، فملأت أذنيه، ثم
رجعت.

وانظر (١١٠١٧) و(١١٤٠٣).

(١) في (م) زيادة: من رمضان.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد بن سلمة وأبو نصرة: وهو
المتذر بن مالك العبدى، من رجاله، والبقية من رجال الشيختين. حميد: هو ابن
أبي حميد الطويل خال حماد بن سلمة.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (٢١٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»
(٥٤٨٢)، وفي «معاني الآثار» ٩٠/٣ من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن
حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٧٦).

على حُكْمِكَ» قال: إني أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلُهُمْ، وَتُسَبَّى ذرَارِيُّهُمْ. قال: «لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ»^(١).

١١٦٨١ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة قال: عبد الملك بن عمير أنبأني قال: سألتُ قَزْعَةَ^(٢) مولى زياد قال:

سمعتُ أبا سعيد الخدري قال: أربع سمعتهنَّ من رسول الله ﷺ فأعجبني وآنقتني قال: «لا تُسافِر امرأةً مَسِيرَةً يَوْمَينَ أَوْ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُها أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا يَصُومُ يَوْمَينَ: يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ، وَلَا صَلَاةً بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَقصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف. وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ٤٢٤/٣، والبيهقي في «الدلائل» ١٨/٤ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٦٨)، وانظر (١١١٧٠).

(٢) وقع في النسخ عدا (ظ٤): عكرمة، وهو خطأ، والتصويب من (ظ٤)، ومن «أطراف المستند»، ومن الرواية السالفة برقم (١١٢٩٤)، فهذه الرواية مكررة عنها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. عفان: هو ابن مسلم، وشعبة: هو ابن الحجاج، وعبد الملك بن عمير: هو اللخمي الفرسي، وقزعة: هو ابن يحيى البصري.

١١٦٨٢ - حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أبي نصرة عن أبي سعيد الخدري: أن النبي ﷺ نهى أن يُتبَذَّل^(١) البُسر والتمُر جميعاً، والزبيب والتمر جميعاً^(٢).

١١٦٨٣ - حدثنا بهز، حدثنا شعبة، أخبرنا قتادة، عن عبدالله بن أبي عتبة قال:

سمِعْتُ أبا سعيد الخدري يقول: كان رسول الله ﷺ أشدَّ حياءً من العذراء في خِدْرِها، وكان إذا كَرِهَ شيئاً عرفناه في وجهِهِ^(٣).

= وهو مكرر الرواية (١١٢٩٤) إلا أن هناك زيادة محمد بن جعفر مع عفان.
وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

(١) في (م): ينبد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي نصرة، وهو المتندر بن مالك العبدلي، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذني، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي. وأخرجه أبو عوانة ٢٩٣/٥ من طرق، عن همام، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٤٦٤)، وانظر (١٠٩٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. بهز: هو ابن أسد العمّي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وعبدالله بن أبي عتبة: هو مولى أنس بن مالك.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٦٧٦)، وابن أبي شيبة ٨/٥٢٣-٥٢٤، والبخاري في «صحيحه» (٣٥٦٢) و(٦١٠٢) و(٦١١٩)، وفي «الأدب المفرد» =

١١٦٨٤ - حدثنا بَهْز، حدثنا شُعْبَة، حدثنا قَتَّادَة، عن أَبِي نَضْرَةَ

عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُسْعَ عَشْرَةً، أَوْ سَبْعَ عَشْرَةً مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ صَائِمُونَ، وَأَفْطَرَ مُفْطِرُونَ، فَلِمَ يَعِبُ هُؤُلَاءِ عَلَى هُؤُلَاءِ^(١).

١١٦٨٥ - حدثنا بَهْز، حدثنا شُعْبَة، حدثني أَنْسُ بْنُ سَيْرِينَ، عن أَخِيهِ

مَعْبُدُ بْنُ سَيْرِينَ

= (٤٦٧) و(٥٩٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٢٠)، وَابْنِ مَاجِهِ (٤١٨٠)، وَأَبْوِ يَعْلَى (٩٩١) و(١١٥٦)، وَأَبْوِ القَاسِمِ الْبَغْوِيِّ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ» (١٠٠٠)، وَابْنِ حَبَّانَ (٦٣٠٦) و(٦٣٠٧) و(٦٣٠٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنْنَ» ١٩٢/١٠، وَفِي «الشُّعْبَ» (٧٣٣١)، وَفِي «الدَّلَائِلِ» ٣١٦/١، وَفِي «الْأَدَابِ» (١٨٠)، وَالْبَغْوِيُّ فِي «شَرْحِ السَّنْنَةِ» (٣٦٩٣) مِنْ طَرْقِ عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ مُخْتَصِّرًا الْخَرَاطِيُّ فِي «مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ» ص٤٩ مِنْ طَرِيقِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، بِهِ.

وَسَيَّانِي بِالْأَرْقَامِ (١١٧٤٨) و(١١٨٣٣) و(١١٨٦٢) و(١١٨٧٤).

قال السندي: قوله: من العذراء: هي البكر، وهي أبداً توصف بالحياة.

قوله: في خدرها، بكسر معجمة: الستُّرُ أو البيت.

قوله: عرفناه، أي: لم يذكره من شدة الحياة، ولكن يظهر في وجهه أنه يكرهه، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي نصرة: وهو المنذر بن مالك العبدلي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١١١٦) (٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٦٨، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/١٧٦ من طرق، عن شعبة، بـهـ.

وقد سلف بالأرقام (١١١٩١) (١١٤١٣) و(١١٠٨٣)، وانظر (١١٠٨٣).

عن أبي سعيد الخدري - قال شعبة: قلت له: سمعته من أبي سعيد؟ قال: نعم -، عن النبي ﷺ في العزل قال: «لا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعِلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ»^(١).

١١٦٨٦ - حدثنا بَهْز، حدثنا شُعْبَة، عن عبد الرحمن بن الأصبَهانِي قال: سِمِعْتُ ذَكْوَانَ يَحْدُثُ

عن أبي سعيد الخدري قال: قُلْنَ النِّسَاءُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غَلَبَ عَلَيْكَ الرِّجَالُ، فَعِدْنَا مَوْعِدًا، فَوَعَدْهُنَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأٌ مِنْكُنَّ قَدَّمْتُ ثَلَاثًا مِنْ وَلَدِهَا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ» قَالَ امْرَأٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا قَدَّمْتُ اثْنَيْنِ. قَالَ: «وَاثْنَيْنِ»^(٢).

١١٦٨٧ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا هَمَّامُ، حدثنا قَتَادَةُ، عن أبي الصَّدِيقِ
عن أبي سعيد الخدري، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدُلِلَ عَلَى رَجُلٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تُؤْيِدَةٍ؟ قَالَ: لَقَدْ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَلَيَسْتَ لَهُ تُؤْيِدَةٌ، قَالَ: فَانْتَصِرْ سَيِّفَهُ فَقَتَلَهُ، فَكَمَلَ مِئَةً، ثُمَّ إِنَّهُ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين، وهو مكرر (١٤٥٨) سندًا ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. ذكوان: هو أبو صالح السمان. وقد سلف برقم (١٢٩٦).

قال السندي: قوله: قلن النساء: على لغة أكلوني البراغيث.

أَعْلَمُ أَهْلَ الْأَرْضِ، فَدُلُّ عَلَى رَجُلٍ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ قُتِلَ مِئَةً نَفْسٌ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ، أَخْرُجْ مِنَ الْقَرْيَةِ الْخَبِيثَةِ الَّتِي أَنْتَ بِهَا إِلَى قَرْيَةِ كَذَا وَكَذَا، فَاعْبُدْ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا، قَالَ: فَخَرَجَ، وَعَرَضَ لَهُ أَجَلُهُ، فَاخْتَصَّ فِيهِ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، وَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ، قَالَ إِبْلِيسُ: إِنَّهُ لَمْ يَعْصِنِي سَاعَةً قُطُّ. قَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: إِنَّهُ خَرَجَ تَائِبًا» فَزَعَمَ حُمَيْدُ أَنَّ بَكْرًا حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: «فَبَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا، فَاخْتَصَّمَا إِلَيْهِ» رَجَعَ الْحَدِيثُ إِلَى حَدِيثِ قَتَادَةَ قَالَ: «اَنْظُرُوا إِلَى أَيِّ الْقَرْيَتَيْنِ كَانَ أَقْرَبَ، فَالْحَقُوقُ بِهَا»، قَالَ قَتَادَةُ: «فَقَرَبَ اللَّهُ مِنْهُ الْقَرْيَةُ الصَّالِحةُ، وَبَاعَدَ عَنْهُ^(١) الْقَرْيَةُ الْخَبِيثَةُ، فَالْحَقُوقُ بِإِهْلِهَا»^(٢).

١١٦٨٨ - حَدَثَنَا عَفَانُ، حَدَثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ قَالَ: حَدَثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ حَبَّانَ، عَنْ أَبِي مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمَصْطَلِقِ أَنَّهُمْ أَصَابُوا

(١) فِي (ظ٤) و(ق): مِنْهُ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشِّيخِيْنِ. عَفَانُ: هُوَ ابْنُ مُسْلِمِ الصَّفَارِ، وَهَمَامُ: هُوَ ابْنُ يَحْيَى الْعَوْذِيِّ، وَقَتَادَةُ: هُوَ ابْنُ دَعَامَةَ السَّدُوْسِيِّ، وَأَبُو الصَّدِيقِ: هُوَ بَكْرُ بْنِ عُمَرَ النَّاجِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٢٦٢٢) مِنْ طَرِيقِ عَفَانَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَقَوْلُ قَتَادَةَ: فَقَرَبَ اللَّهُ مِنْهُ الْقَرْيَةُ الصَّالِحةُ... الْخُ، إِنَّمَا روَاهُ عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَهُوَ مِنْ مَرَاسِيلِهِ، كَمَا سَلَفَ بِرَقْمِ (١١١٥٤)، وَانْظُرْهُ لِزَاماً.

سبايا، فأرادوا أن يستمتعوا بهنَّ ولا يَحْمِلُنَّ، فسأّلوا رسول الله ﷺ فقال: «ما عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

١١٦٨٩ - حدثنا يونس بن محمد، حدثنا فُلَيْح، عن زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ، عن عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ

عن أبي سعيد الخدري، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كُمْ صَلَى، فَلْيَبْرُرْ عَلَى الْيَقِينِ، حَتَّى إِذَا اسْتَيْقَنَ أَنَّ قَدْ أَتَمَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ، فَإِنَّهُ إِنْ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، و وهيب: هو ابن خالد، و ابن محيريز: هو عبد الله. وأخرجه البخاري (٧٤٠٩) من طريق عفان، بهذا الإسناد. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٣/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٠٣) من طريق الخصيب بن ناصح، عن وهيب، به. وأخرجه مسلم (١٤٣٨)، و ابن حبان (٤١٩٣)، والبيهقي في «السنن» ١٢٥/٩ من طريقين عن موسى بن عقبة، به.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم بياثر (٧٤٠٩) عن مجاهد، عن قزعة، عن أبي سعيد، قال: قال النبي ﷺ: «لَيْسَ نَفْسٌ مُخْلُوقٌ إِلَّا اللَّهُ خَالقُهَا»، ووصله الحميدي (٧٤٧)، و سعيد بن منصور (٢٢١٨)، و مسلم (١٤٣٨) (١٣٢)، وأبو داود (٢١٧٠)، والترمذى (١١٣٨)، والنمسائي في «الكبرى» (٩٠٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٢٢٩/٧ من طريق سفيان بن عيينة، وأبو يعلى (١١٣٥) من طريق مسلم بن خالد الزنجي، كلاهما عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

كانت صلاتُه وَتِرْأَهُ، صارتْ شَفْعًا، وإنْ كانتْ شَفْعًا كَانَ ذَلِكَ^(١)
تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ»^(٢).

(١) في (ظ٤): ذينك.

(٢) حديث صحيح، فليح: وهو ابن سليمان الخزاعي - وإن تكلم بعض الأئمة في حفظه - توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. يونس بن محمد: هو ابن مسلم المؤدب البغدادي.
وأخرجه الدارقطني ٣٧٥/١ من طريق محمد بن أبان، عن فليح، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥/٢، ومسلم (٥٧١)، وأبو داود (١٠٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢٧/٣، وفي «الكبرى» (٥٨٤) و(٥٨٥) و(١١٦١)، وابن ماجه (١٢١٠)، وابن خزيمة (١٠٢٣) و(١٠٢٤)، وأبو عوانة ١٩٣/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٣٣/١، وابن حبان (٢٦٦٤) و(٢٦٦٧)، والدارقطني ٣٧٢/١، والبيهقي في «الموطأ» ٣٣١/٢ من طرق عن زيد بن أسلم، به.
وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٥/١، ومن طريقه أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٣٤٦٦)، وأبو داود (١٠٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٣٣/١، والبيهقي في «السنن» ٣٣١/٢، ٣٣٨، والبغوي في «شرح السنة» ٧٥٤ عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، مرسلًا.
وأخرجه ابن حبان (٢٦٦٣)، والبيهقي ٣٣٩-٣٣٨/٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٩/٥ من طريق الوليد بن مسلم، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٠/٥ من طريق يحيى بن راشد المازني، كلاهما عن مالك، عن زيد بن أسلم، به، متصلًا.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٨/٥: هكذا روى هذا الحديث عن مالك جميع رواة الموطأ عنه (يعني مرسلًا)، ولا أعلم أحدًا أسنده عن مالك إلا الوليد بن مسلم، فإنه وصله وأسنده عن مالك، وتابعه على ذلك يحيى بن راشد - إن صح -

١١٦٩٠ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن عطية

العوفي

عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ النَّجْمَ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ»^(١)، وأبو بكرٍ وعمرٍ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا»^(٢).

١١٦٩١ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا^(٣) سفيان، عن عثمان البَّشَّي، عن

= عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ.

قلنا: وأخرجه أبو داود (١٠٢٧) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن القاري، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، مرسلاً.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/٥: والحديث متصل مستند صحيح، لا يضره تقصير من قصر به في اتصاله، لأن الدين وصلوه حفاظ مقبولة زيادتهم، وبالله التوفيق.

وسينأتي بالأرقام (١١٧٨٢) و(١١٧٩٤) و(١١٨٣٠)، وانظر (١١٠٨٢)، وانظر حديث عبدالله بن مسعود، السالف برقم (٣٦٠٢)، والتعليق عليه.

(١) في (ظ٤): في أفق من آفاق السماء. قوله: «من آفاق» نسخة في هامش (س).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي، وبقيمة رجاله ثقات رجال الشیخین. عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الشوری، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وقد سلف برقم (١١٢١٣) عن ابن نمير، عن الأعمش، بهذا الإسناد. وسلف برقم (١١٢٠٦) من طريق أبي الوداك، عن أبي سعيد، به، وذكرنا هناك شواهدة.

(٣) في (ظ٤) و(م): أخبرنا.

عن أبي سعيد الخدري قال: أصبنا نساءً من سبئي أوطاس، ولهنّ أزواج، فكرهنا أن نقع عليهن ولهن أزواج، فسألنا النبيَّ ﷺ، فنزلت هذه الآية: «والمُحْصَناتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ» [النساء: ٢٤]، قال: فاستحللنا بها فُرُوجهن^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع فيما ذكر المزي في «تهذيب الكمال»، فقد قال في رواية أبي الخليل - وهو صالح بن أبي مريم - عن أبي سعيد: مرسلاً. وقد أخرجه مسلم (١٤٥٦) (٣٥)، بهذا الإسناد من طريق شعبة وسعيد عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد. فقال النووي في «شرح مسلم» ٣٤/١٠: هكذا هو في جميع نسخ بلادنا، وكذا ذكره أبو علي الغساني من رواية الجلودي وابن ماهان. قال: وكذلك ذكره أبو مسعود الدمشقي. قال: ووقع في نسخة ابن الحذاء بإثبات أبي علقة بين أبي الخليل وأبي سعيد. قال الغساني: ولا أدرى ما صوابه. قال القاضي عياض: قال غيرُ الغساني: إثبات أبي علقة هو الصواب. قلت (يعني النووي): ويحتمل أن إثباته وحذفه كلاماً صواب، ويكون أبو الخليل سمع بالوجهين، فرواه تارة كذا، وتارة كذا. قلنا: وقد قال العلائي في «جامع التحصيل» (٢٩٥) في رواية أبي خليل المرسلة هذه عند مسلم: وروايته عن أبي سعيد في «صحيح مسلم» على قاعده. قلنا: قال المزي في «تحفة الأشراف» (٤٠٧٧): هكذا وقع في «صحيح مسلم»، والمحفوظ حديث سعيد. قلنا: يعني بإثبات أبي علقة بين أبي الخليل وأبي سعيد، وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٨ أن إثبات أبي علقة أصح. وسيرد مثباً في الروايتين (١١٧٩٧) و(١١٧٩٨). و الرجال الإسناد ثقات رجال الصحيحين غير عثمان البَّشَّي - وهو ابن مسلم، فمن رجال الأربع، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري. وأخرجه الطبرى في «التفسير» (٨٩٧٠) من طريق عبد الرزاق،شيخ أحمد، =

= بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٩١)، وأبو يعلى (١١٤٨)، والواحدي في «أسباب النزول» ص ١٤١ من طريقين عن سفيان الثوري، به.
وأخرجه الترمذى (١١٣٢) و(٣٠١٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٩٧)، وهو في «التفسير» (١١٧) -، وأبو يعلى (١٢٣١)، والطبرى في «التفسير» (٨٩٦٩)، والواحدى ص ١٤٢ من طرق عن عثمان البىٰ، به. قال الترمذى: هذا حديث حسن، وليس في هذا الحديث عن أبي علقة، ولا أعلم أن أحداً ذكر أبي علقة في هذا الحديث، إلا ما ذكر همام عن قتادة. قلنا: بل ذكر أبي علقة أيضاً سعيد بن أبي عروبة، وشعبة، وهشام الدستوائى، ثلاثة عن قتادة، كما سيرد في الرواية (١١٧٩٧) وتخريجها.

وأخرجه مسلم (١٤٥٦) (٣٥)، من طريق شعبة وسعيد عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد، به.

وأخرجه عبدالرازق في «التفسير» ١/١٥٣-١٥٤ عن معمر، عن قتادة، عن أبي الخليل أو غيره، عن أبي سعيد. ومن طريق عبدالرازق أخرجه الطبرى في «التفسير» (٨٩٧١)، لكن ليس في الإسناد عنده: أو غيره.

وسيرد برقى (١١٧٩٧) و(١١٧٩٨)، وانظر (١١٢٢٨).

وفي الباب عن ابن عباس عند النسائي في «الكبرى» (١١٠٩٨) - وهو في «التفسير» (١١٨) - ولم يذكر لفظه، إنما أحال على حديث أبي سعيد، فقال: عن ابن عباس مثله. وأخرجه من حديثه أيضاً الطبراني في «الكبير» (١٢٦٣٧) بإسناد آخر، وأورده الهيثمى في «المجمع» ٣/٧.

قال السندي: قوله: فاستحللنا بها، أي: بهذه الآية، فروجهن: قالوا: المراد بقوله: «ما ملكت أيمانكم»: المَسْبِيَّات ب شأن النزول، ولا يخفى أن هذا يقتضي أن شأن النزول قد يخص عموم اللفظ، فقولهم: العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب أكثرى لا كلي. والله تعالى أعلم. قال البغوى في «شرح السنة» =

١١٦٩٢ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا^(١) سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُغْضُبُ^(٢) الأنصارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ»^(٣).

١١٦٩٣ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبيه، عن ابن أبي نعيمٍ

عن أبي سعيد الخدري قال: بَعَثَ عَلَيْهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وهو باليمين بذهبيةٍ في تُربتها، فَقَسَّمَها بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنَظَلِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بْنِي مُجَاشِعٍ، وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنَ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنَ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بْنِي كِلَابٍ، وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْرِ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بْنِي نَبْهَانَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٤). ٧٣/٣

١١٦٩٤ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا فضيل، يعني ابن مرزوق، عن

عطيته

عن أبي سعيد الخدري، أَنَّ رجلاً سأله عن غسل الرأس،

= ٣٢٠/٩: وتأول ابن عباس الآية على الأمة المزوجة بشرائها رجل، وجعل بيعها طلاقاً، وأحل للمشتري وطاهما، وعامة أهل العلم على خلافه، ولم يجعلوا بيع الأمة ذات الروح طلاقاً.

(١) في (ظ٤) (و٨): أخبرنا.

(٢) في (س) (و٨): يغضبن.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيدين.

وقد سلف بالأرقام (١١٣٠٠) (و١١٤٠٧)، وفي الثاني منها تخرجه.

(٤) إسناده صحيح على شرطهما، وهو مكرر (١١٦٤٨) سندًا ومتنًا.

فقال: يكفيك ثلاثة حفنات، أو ثلاثة أكفٌ. ثم جمع يديه، ثم قال: يا أبا سعيد، إني رجلٌ كثيرُ الشَّعْرِ. قال: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ أَكْثَرَ شَعْرًا مِنْكَ وَأَطْيَبَ^(١).

١١٦٩٥ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبيه، عن ابن أبي نعيم

عن أبي سعيد الخدري قال: بعث عليًّا إلى النبيِّ ﷺ وهو باليمن بذهبيةٍ في تربتها، فقسمها بين الأقرع بن حابس الحنظلي، ثم أحد بنى مجاشع، وبين عيينة بن بدر الفزارى، وبين علقة بن علابة العامري، ثم أحد بنى كلاب، وبين زيد الخير الطائي، ثم أحد بنى نبهان. قال: فَغَصِبْتُ قريشُ والأنصار. قالوا: يعطي صناديدَ أهلِ نجدٍ ويدعانا. قال: «إِنَّمَا أَتَالَفْهُمْ» قال: فأقبلَ رجلٌ غائرُ العينين، ناتيُّ الجبين، كثُ اللحية، مشرفُ الوجنتين، محلوق، قال: فقال: يا محمد، اتقِ الله. قال: «فَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا (٢) عَصَيْتُهُ، يَأْمَنُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُنِي» قال: فسألَ رجلٌ من القوم قتله النبيُّ ﷺ أراه خالد بن الوليد، فمنه فلما ولَّ قال: «إِنَّ مِنْ ضِئْضِيَّهُ هَذَا قَوْمًا^(٣) يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِرُ حَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتُلُونَ

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام على رجاله في الرواية رقم (١١٥١٠)، وذكرنا هناك شواهده التي يصحُّ بها.

(٢) في (ق): إن.

(٣) في النسخ: قوم، بالرفع، وضبب فوقها في (س).

أَهْلُ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأُوْثَانِ، لَئِنْ أَنَا أَدْرَكُهُمْ لَأَقْتَلَهُمْ
قَتْلًا عَادِ»^(١).

١١٦٩٦ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن العوفى
عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ كان يقول: «كَيْفَ أَنْعَمْ
وَصَاحِبُ الصُّورِ قَدْ تَقْرَمَ الصُّورَ، وَخَنِيَ جَهَّهَةً، وَأَصْغَى سَمْعَهُ،
يُنْتَظِرُ مَتَى يَوْمَ»^(٢).

١١٦٩٧ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن
محمد بن يحيى بن حبان، عن يحيى بن عمارة

(١) إسناده صحيح على شرطهما، وهو مكرر (١١٦٤٨) سندًا ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف لضعف العوفى: وهو عطية بن سعد، ولا ضطرابه فيه،
وبالباقي رجال ثقات رجال الشیخین. عبدالرزاق: هو ابن همام الصناعي، وسفیان:
هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران.
وهو عند عبدالرزاق في «التفسير» ٢/١٧٥.

وأنخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/١٣٠-١٣١، والبغوي في «شرح السنة»
(٤٢٩٩)، وفي «التفسير» ٢/١٤٧ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، به، وزادا:
قالوا: يا رسول الله، فكيف تأمننا؟ قال: «قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل». قال
أبو نعيم: غريب من حديث الثوري، لا أعلم رواه غير أبي حذيفة.
وأنخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/١٠٥ من طريق محمد بن يوسف الفريابي،
عن سفيان الثوري، عن عمرو بن قيس، عن عطية، به. وقال: غريب من حديث
الثوري، عن عمرو، لم نكتب إلا من حديث الفريابي.
وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٣٩)، وذكرنا الاختلاف فيه هناك.

عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ: «لَيْسَ فِي حَبْ
وَلَا ثَمَرٌ^(١) صَدَقَةٌ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةً أُوْسَاقٍ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسٍ
ذَوِيدٌ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْاقيٌ صَدَقَةٌ»^(٢).

١١٦٩٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن زيد بن أسلم، حدثنا
عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح

عن أبي سعيد الخدري قال: كُنَّا نَؤْدِي صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صاعاً مِنْ شَعِيرٍ، صاعاً مِنْ تَمْرٍ، صاعاً مِنْ رَبِيبٍ،
صاعاً مِنْ أَقْطَ، فَلَمَّا جَاءَ معاوِيَةً جَاءَتِ السَّمْرَاءُ، فَرَأَى أَنَّ مُدَّاً
يَعْدِلُ مُدَّيْنَ^(٣).

(١) نص الإمامان أحمد ومسلم أن عبد الرزاق قال ثمر - بالثاء - بدل ثمر -
- بالثاء -، وقد جاءت في النسخ الخطية ثمر - بالباء - وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (٧٢٥٤).

وسلفت تتمة تحريره برقم (١١٥٧١)، وانظر (١١٥٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفين. سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٥٧٨٠).

وأخرجه مطولاً ومحتصراً البخاري (١٥٠٥) و(١٥٠٨)، والترمذى (٦٧٣)،
والنسائي في «المجتبى» ٥١/٥، وفي «الكبير» (٢٢٩١)، والدارمى ٣٩٣/١
والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٤١/٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٣٩٩)
والبيهقي ١٦٤/٤ من طرق عن سفيان، به. وعندهم زيادة: «أو صاعاً من طعام».
وستاتي برقم (١١٩٣٢). وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على
هذا عند بعض أهل العلم، يرون من كل شيء صاعاً، وهو قول الشافعى وأحمد =

١١٦٩٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن زيد، عن عمرو بن مُرّة، عن أبي البختري

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُحقرنَّ أحدُكم نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْرًا لِللهِ(١) فِيهِ مَقَالًا(٢) فَلَا يَقُولُ فِيهِ، فَيَقُولُ

= وإسحاق. وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: من كل شيء صاع إلا من البر، فإنه يجزئ نصف صاع، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك، وأهل الكوفة يرون نصف صاع من بُر.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢٨٤/١، ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢٥٢-٢٥١ (بترتيب السندي)، والبخاري (١٥٠٦)، ومسلم (٩٨٥) (١٧)، والدارمي ٣٩٣/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٢/٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٠٠)، والبيهقي ٤٦٤/٤، والبغوي (١٥٩٥)، عن زيد بن أسلم، به. وفيه الزيادة السالفة.

وبنحوه أخرجه البخاري (١٥١٠)، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٤٢/٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٠٤)، من طرق عن زيد بن أسلم، به. وأخرجه الطيالسي (٢٢٢٦) عن زهير بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي سعيد قال: كنا نخرج صدقة الفطر على عهد رسول الله ﷺ صاعاً صاعاً، وإن كان طعامهم يومئذ التمر والزبيب.

وقال أبو داود عقب الحديث رقم (١٦١٧). وقد ذكر معاوية بن هشام في هذا الحديث عن الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عياض، عن أبي سعيد: «نصف صاع من بُر»، وهو وهم من معاوية بن هشام، أو من رواه عنه. وقد سلف برقم (١١١٨٢).

(١) في (م) أمر الله، وهو خطأ.

(٢) كذا في النسخ، وضبب فوقها في (س)، وانظر تعليق السندي السالف بالرواية رقم (١١٢٥٥).

لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكُونَ قُلْتَ فِي كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ:
مُخَافَةُ النَّاسِ. فَيَقُولُ: إِيَّاهُ أَحَقُّ أَنْ تَخَافَ»^(١).

١١٧٠٠ - حديث أبو المغيرة، حديث الأوزاعي، قال: حدثني يحيى،
يعني ابن أبي كثير، عن نافع مولى ابن عمر

حدثنا أبو سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَبِعُوا
الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، لَا يُشَفُّ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا
تَبِعُوا الورِقَ بِالوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، لَا يُشَفُّ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ،
وَلَا تَبِعُوا غَائِبًا بِنَاجِزٍ»^(٢).

(١) إسناده ضعيف، أبو البختري: وهو سعيد بن فيروز الطائي، لم يسمع من أبي سعيد، بينهما راوٍ، هو رجل مبهم كما بينه شعبة في الرواية رقم (١١٨٦٨)، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيختين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وزيدي: هو ابن الحارث اليامي، وعمرو بن مرة: هو الجملاني المرادي.

وقد سلف برقم (١١٤٤٠)، وانظر (١١٢٥٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني الحمصي، والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو، ويحيى بن أبي كثير: هو الطائي، ونافع: هو مولى ابن عمر.
وأنترجه الترمذى (١٤٤١) من طريق شيبان، وهو عبد الرحمن النحوى، عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد، وقال: وحديث أبي سعيد عن النبي ﷺ في الربا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم. إلا ما روى عن ابن عباس أنه كان لا يرى بأساً أن يُباع الذهب بالذهب متفاضلاً، والفضة بالفضة متفاضلاً، إذا كان يداً بيد. وقال: إنما الربا =

١١٧٠١ - حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطاء أو عطية^(١)

عن أبي سعيد. وعن نافع، عن ابن عمر أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يُصلِّي على راحلته في التَّطْوُعِ، حِيثُما تَوَجَّهَتْ بِهِ، يَوْمَئِيرَاءِ إِيمَاءَ، وَيَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَالصَّوَابُ عَطِيَّةً^(٢).

= في النسخة. وكذلك رُوي عن بعض أصحابه شيء من هذا. وقد رُوي عن ابن عباس أنه رجع عن قوله حين حدثه أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ. والقول الأول أصح. والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق. ورُوي عن ابن المبارك أنه قال: ليس في الصرف اختلاف.

وقد سلف برقم (١١٠٦).

(١) في (م): عطية، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيفان، لضعف ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبد الرحمن، وقد رواه عن عطية، عن أبي سعيد - وشك فيه، ولكن الصواب عن عطية كما ذكر عبدالله بن أحمد، وكما سيأتي في التخريج، وعطية: هو ابن سعد العوفي، ضعيف كذلك -، ورواه عن نافع، عن ابن عمر. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٩٣/٢ عن وكيع، بالإسنادين وفيه: عن عطية من غير شك.

وأخرجه البزار (٦٩١) «زوائد» من طريق عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٦٢/٢، وقال: حديث ابن عمر في الصحيح باختصار، وحديث أبي سعيد رواه أحمد والبزار، وفي إسنادهما محمد بن

١١٧٠٢ - حدثنا وكيع، حدثنا عبدالحميد بن بهرام، عن شهربن حوشب

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاةَ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ»^(١).

١١٧٠٣ - حدثنا محمد بن ربيعة، عن ابن أبي ليلي، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ، لَا يَشْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

= أبي ليلي، وفيه كلام.

قلنا: ويشهد له حديث جابر بن عبد الله، سيرد ٣٣٢/٣، وهو حديث صحيح.

وقد سلف من حديث ابن عمر مختصراً برقم (٤٤٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيدين غير عبدالحميد بن بهرام، فمن رجال الترمذى وابن ماجه، وروى له البخارى في «الأدب المفرد»، وثقة أحمد وابن معين وأبو داود، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال علي ابن المدينى: ثقة عندنا، وإنما كان يروى عن شهر بن حوشب من كتاب كان عنده، وقال ابن عدي: هو في نفسه لا بأس به، وإنما عابوا عليه كثرة روایته عن شهر، وشهر ضعيف.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلي: وهو محمد بن عبد الرحمن، وعطية العوفي: وهو ابن سعد، أما محمد بن ربيعة فهو

٤١٧٠ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا هَمَّامُ، حدثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي
أَبُو سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ قَالَ:

انطلقت إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَلْتُ: أَلَا تَخْرُجُ بِنَا
إِلَى النَّخْلِ نَتَحَدَّثُ؟ قَالَ: فَخَرَجَ، قَالَ: قَلْتُ: حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، فَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ
الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، فَاعْتَكَفَ^(١) الْعَشْرَ الْوَسْطَ مِنْ رَمَضَانَ،
وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ^(١) فَلَمَّا
كَانَ صَبِيْحَةُ عَشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا فَقَالَ:
«مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلْيَرْجِعْ، فَإِنِّي أَرَيْتُ^(٢) لَيْلَةَ
الْقَدْرِ، وَإِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ فِي وِتْرِهِ، وَإِنِّي أَنْسَيْتُهَا،
وَإِنِّي رَأَيْتُ كَائِنَ سُجْدًا فِي طِينٍ وَمَاءً» قَالَ: وَمَا نَرَى^(٣) فِي
السَّمَاءِ - قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسَبَهُ قَالَ: قَرْزَعَةُ، سُمِيَ الْغَيْمُ بِاسْمِ
- فَجَاءَتْ سَحَابَةُ، وَكَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ جَرِيدَ النَّخْلِ. فَأَمْطَرْنَا،
فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ أَثْرَ الطَّينِ وَالْمَاءِ عَلَى جَبَهَةِ

= الكلابي، ثقة، روى له أصحاب السنن والبخاري في «الأدب المفرد».

وقد سلف برقم (١١٢٨٠).

(١-١) ما بينهما من (ظ٤).

(٢) في (س): أَرَيْتُ أَنْ، وَفِي (ق): رَأَيْتُ أَنْ.

(٣) في (ق): تَرَى.

رسول الله ﷺ وأرْبَتِهِ، تصدِيقاً لِرُؤْيَاكَ^(١).

١١٧٠٥ - حَدَثَنَا عَفَانُ، حَدَثَنَا هَمَّامُ، حَدَثَنَا قَاتِدَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةِ
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: غَرَّوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيُسْتَ
عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ، فَمِنْهَا مَنْ صَامَ، وَمِنْهَا مَنْ أَفْطَرَ، فَلِمَ يَعْبُرُ
الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطَرِ، وَلَا الْمُفْطَرُ^(٢) عَلَى الصَّائِمِ^(٣).

١١٧٠٦ - حَدَثَنَا عَفَانُ، حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ رَبِيعٍ، حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي
عَرْوَةَ فِي هَذِهِ الْأَيَّةِ: «وَنَزَّعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غُلٌ» [الأعراف: ٤٣]،
قَالَ: حَدَثَنَا قَاتِدَةُ أَنَّ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيَ حَدَّثَهُمْ
أَنَّ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:
«يُخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَيُجْبِسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ»

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار،
وهمام: هو ابن يحيى العوذى.

وأخرجه البخاري (٨١٣) عن موسى بن إسماعيل، عن همام، بهذا الإسناد.
وقد سلف بالأرقام (١١٠٣٤) و(١١٥٨٠).

(٢) في (ق) و(م) ولم يعبر المفتر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي
نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدى، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.
الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذى، وأخرجه مسلم (١١١٦) (٩٣)، وأبو يعلى (١٠٣٥) من طريق هداب بن
خالد، عن همام، به.

وقد سلف برقم (١١١٩١)، وانظر (١١٠٨٣).

فَيُقْتَصُ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَظَالِمٌ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى
إِذَا هُذِبُوا وَنَقُوا أَذْنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ» قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي
بِيدهِ لَأَحَدُهُمْ أَهَدَى لِمَتْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ لِمَنْزِلَهُ كَانَ فِي الدُّنْيَا»
قَالَ قَتَادَةُ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا يُشَبِّهُ لَهُمْ^(۱) إِلَّا أَهْلُ جُمْعَةٍ حِينَ
أَنْصَرُوا مِنْ جُمْعَتِهِمْ^(۲).

١١٧٠٧ - حَدَثَنَا عَفَانُ، حَدَثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَثَنَا عُمَرُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا
دُونَ خَمْسٍ ذَوِي صَدَقَةٍ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْاقِ صَدَقَةٍ، وَلَا
فِيمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْسُقِ صَدَقَةً»^(۳).

(۱) فِي (ظ۴): بِهِمْ، وَهِيَ الْأَشْبَهُ.

(۲) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشِّيخِيْنِ. يَزِيدُ بْنُ زُرْيَعٍ سَمِعَ مِنْ سَعِيدِ بْنِ
أَبِي عَرْوَةِ قَبْلِ الْأَخْتِلَاطِ. عَفَانُ: هُوَ ابْنُ مُسْلِمِ الصَّفَارِ، وَقَتَادَةُ: هُوَ ابْنُ دَعَامَةِ
السَّدُوْسِيِّ، وَأَبُو الْمُتَوَكِّلِ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ دَاؤِدَ، وَيَقُولُ: ابْنُ دَاؤِدَ.
وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «الْتَّفَسِيرِ» ٣٨/١٤، وَابْنُ مَنْدَهُ فِي «الْإِيمَانِ» ٨٣٧) مِنْ
طَرِيقِ عَفَانَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. غَيْرُ أَنَّ رِوَايَةَ عَفَانَ عِنْ الطَّبَرِيِّ جَعَلَ الْقَسْمَ مِنْ كَلَامِ
قَتَادَةِ قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ٣٩٩/١١: وَظَاهِرُهُ أَنَّهُ مَرْفُوعٌ كُلُّهُ، وَكَذَا فِي سَائرِ
الرِّوَايَاتِ إِلَّا فِي رِوَايَةِ عَفَانَ عِنْ الطَّبَرِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ (٦٥٣٥)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السَّنَةِ» (٨٥٨)، وَالْطَّبَرِيُّ
فِي «الْتَّفَسِيرِ» ٣٨-٣٧/١٤، وَابْنُ مَنْدَهُ فِي «الْإِيمَانِ» (٨٣٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي
«الشَّعْبِ» (٣٤٥) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ زُرْيَعٍ، بِهِ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (١١٠٩٨)، وَانْظُرْ (١١٠٩٥).

(۳) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشِّيخِيْنِ. وَهَيْبٌ: هُوَ ابْنُ خَالِدِ الْبَاهْلِيِّ، =

١١٧٠٨ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن
سعید بن المسیب

عن أبي سعید الخدري وأبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال:
«إِنَّ آخِرَ رَجُلَيْنِ يَخْرُجَا مِنَ النَّارِ يَقُولُ اللَّهُ لَأَحَدِهِمَا: يَا ابْنَ آدَمَ
مَا أَعْدَدْتَ لَهُذَا الْيَوْمَ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ رَجُوتَنِي؟
فَيَقُولُ: لَا إِيَّا رَبِّ، فَيُؤْمِرُ بِهِ إِلَى النَّارِ، فَهُوَ أَشَدُّ أَهْلِ النَّارِ
حَسْرَةً، وَيَقُولُ لِلآخر: يَا ابْنَ آدَمَ، مَاذَا أَعْدَدْتَ لَهُذَا الْيَوْمَ؟ هَلْ
عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ أَوْ رَجُوتَنِي؟^(١)» فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ إِلَّا أَنِّي كُنْتَ
أَرْجُوكَ. قَالَ: فَيَرْفَعُ لَهُ شَجَرَةً، فَيَقُولُ: إِيَّا رَبِّ، أَقِرْنِي تَحْتَ
هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَاسْتَظِلْ بِظِلِّهَا، وَآكُلْ مِنْ ثَمَرَهَا، وَأَشْرَبْ مِنْ مَائِهَا،
وَيُعاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيَقِرُّهُ تَحْتَهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ
أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى، وَأَغْدَقُ مَاءً، فَيَقُولُ: إِيَّا رَبِّ، أَقِرْنِي تَحْتَهَا،
لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَاسْتَظِلْ بِظِلِّهَا، وَآكُلْ مِنْ ثَمَرَهَا^(٢)، وَأَشْرَبْ مِنْ
مَائِهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟
فَيَقُولُ: إِيَّا رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَيُعاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ

= وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة بن أبي حسن المازني الانصاري.
وقد سلف برقم (١١٠٣٠).

(١) في (ق): ورجوتنى.

(٢) قوله: آكل من ثمرها، ليست في (ظ٤)، وأشار إليها في (س) أنها
نسخة.

غَيْرَهَا، فَيُقِرُّهُ تَحْتَهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَئِينَ، وَأَغْدَقُ مَاءً. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبٌّ هَذِهِ أَقِرَّنِي تَحْتَهَا، فَيَدْنِيهِ مِنْهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يُسَأَلُهُ غَيْرَهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلَا^(١) يَتَمَالَكُ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبُّ الْجَنَّةِ، أَيُّ رَبُّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَلْ وَتَمَنْ، فَيُسَأَلُ وَيَتَمَنُ^(٢) مِقْدَارَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا، وَيُلْقَنُهُ اللَّهُ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، فَيُسَأَلُ وَيَتَمَنُ، فَإِذَا فَرَغَ قَالَ: لَكَ مَا سَأَلْتَ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: «وَمِثْلُهُ مَعَهُ». وَقَالَ أَبُو هَرِيرَةَ: «وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ». قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحْبِهِ: حَدَّثَ^(٣) بِمَا سَمِعْتَ، وَأَحَدَثَ بِمَا سَمِعْتَ^(٤).

٧٥/٣

١١٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَانَ، حَدَّثَنَا وَهِيبَ، حَدَّثَنَا داودُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَوْ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ نَصْرُخُ بِالْحَجَّ صَرَاخًا فَلَمَّا طُفِنَا بِالْبَيْتِ قَالَ: اجْعَلُوهَا عُمَرَةً»، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ، أَحْرَمْنَا بِالْحَجَّ^(٥).

(١) في (ق) و(م): فلم.

(٢) في (م): فيسأله ويتمنى بمقدار.

(٣) في (س): تحدث.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عَلَى بْنِ زَيْدٍ: وَهُوَ ابْنُ جُدْعَانَ، وَبِقِيَةِ رَجَالِ ثَقَاتِ رِجَالِ الصَّحِيحِ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (١١٦٦٧).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم. عَفَانَ: هُوَ ابْنُ مُسْلِمَ الصَّفَارِ، وَهِيبَ: =

١١٧١٠ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا داود، عن أبي نصرة
عن أبي سعيد، أو عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ
اشتكى، فأتاه جبريل، فقال: «بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ
يُؤْذِيكَ، مِنْ كُلِّ حَاسِدٍ وَعَيْنٍ، اللَّهُ (١) يَشْفِيكَ» (٢).

١١٧١١ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم
عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كُلُّ حَرْفٍ مِنَ
الْقُرْآنِ يُذَكَّرُ فِيهِ الْقُنُوتُ، فَهُوَ الطَّاعَةُ» (٣).

= هو ابن خالد الباهلي، داود: هو ابن أبي هند، وأبو نصرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدية.
وأخرجه مسلم (١٢٤٨)، والبيهقي ٤٠/٥ من طريق معلى بن أسد، عن وهيب، به، دون شك.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري وحده برقم (١١٠١٤).
(١) في (ظ٤) (و٦): والله.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير داود - وهو ابن أبي هند -، وأبي نصرة - وهو منذر بن مالك العبدية - فمن رجال مسلم، إلا أنه وهم فيه وهيب - وهو ابن خالد -، فقال: أو عن جابر بن عبد الله. قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة٤: وال الصحيح عن أبي سعيد. عفان: هو ابن مسلم.

وقد سلف برقم (١١٥٥٧) من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، عن داود، به، من غير ذكر جابر، وسلف بالأرقام (١١٢٢٥) و(١١٥٣٤) من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبد الله، ولضعف دراج: وهو ابن

١١٧١٢ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «وَيُلْ: وَادِ فِي جَهَنَّمَ، يَهُوِي فِيهِ الْكَافِرُ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا قَبْلَ أَنْ يَلْغُ قَعْدَةً، وَالصَّعُودُ: جَبَلٌ مِنْ نَارٍ، يَتَصَعَّدُ^(١) فِيهِ سَبْعِينَ خَرِيفًا، ثُمَّ^(٢) يَهُوِي بِهِ كَذَلِكَ فِيهِ أَبْدًا»^(٣).

= سمعان أبو السَّمْع في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العُتْواري.
حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٧٩) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطبراني في «التفسير» ٢٦٥/٣ ٢٦٦ من طريق محمد بن حرب، عن
ابن لهيعة، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٠٩)، والطبراني في «الأوسط» (٥١٧٧)، وأبو نعيم في
«الحلية» ٣٢٥/٨ من طريق عمرو بن الحارت، عن دراج، به. وقال الطبراني:
لا يُروى هذا الحديث عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٢٠/٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى
والطبراني في «الأوسط»، وفي إسناد أحمد وأبي يعلى ابن لهيعة، وهو ضعيف.
قال ابن كثير في «تفسيره» ١٦١/١: في هذا الإسناد ضعف لا يعتمد عليه،
ورفع هذا الحديث منكر، وقد يكون من كلام الصحابي أو من دونه، والله أعلم.
وكثيراً ما يأتي بهذا الإسناد تفاسير فيها نكارة، فلا يغتر بها، فإن السنن ضعيف،
والله أعلم.

(١) في (س) و(ق) و(م): يصعد، والمثبت من (ظ٤)، وهامش (س)، وهو
الموافق لرواية عبد بن حميد، والترمذمي.

(٢) لفظ «ثم» ليس في (س) و(ق) و(م)، والمثبت من (ظ٤).

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

١١٧١٣ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: «استكثروا من الباقيات الصالحة» قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الملة» قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الملة» قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: «التكبير، والتهليل، والتسبيح، والتحميد، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ»^(١).

= وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٩٢٤)، - ومن طريقه الترمذى (٢٥٧٦) و(٣١٦٤) -، وأبو يعلى (١٣٨٣) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث ابن لهيعة.

قلنا: لم ينفرد ابن لهيعة برقعه، فقد تابعه عمرو بن العارث كما سيأتي، وآفة هذا الإسناد روایة دراج عن أبي الهيثم، وهي روایة ضعيفة.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٥٣٧) من طريق كامل: وهو ابن طلحة الجحدري، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصاراً ابن المبارك في «الزهد» (٣٣٤) من زوائد نعيم بن حماد - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤٤٠٩) -، والطبرى في «التفسير» ١٥٥/٢٩، وابن حبان (٧٤٦٧)، والحاكم ٥٩٦ و٤/٥٠٧، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥١٢) و(٥١٣) من طريق عمرو بن العارث، عن دراج، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨٤) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٩٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٨٢) من طريقين عن ابن لهيعة، به.

١١٧١٤ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم
عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: «يُنصَبُ
للكافر يوم القيمة مقدار خمسين ألف سنة، كما لم يَعْمَلْ في

= وأخرجه الطبراني في «التفسير» ٢٥٥/١٥، وابن حبان (٨٤٠)، والطبراني في
«الدعاء» (١٦٩٧)، والحاكم ٥١٣-٥١٢/١، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٥) من
طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٧/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ..
وإسنادهما حسن!

قلنا: ويشهد له حديث عثمان بن عفان، وقد سلف برقم (٥١٣)، وإسناده
حسن.

وآخر من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٤٠٣٩)، و«الصغير»
(٤٠٧)، والحاكم ٥٤١/١، وإسناده ضعيف، ففي طريقه محمد بن عجلان، عن
سعيد المقبري، ورواية ابن عجلان عنه ضعيفة.

وثالث من حديث أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٣٢٠٣)، وفي إسناده
كثيرين سليم، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: «استكثروا من الباقيات الصالحات»: أي: من الكلمات
التي تبقى لصاحبتها من حيث الجزاء الصالحة للتقرب بها إلى الله تعالى.
قوله: «المِلْةُ»: قيل هي لغة: ما شرع الله لعباده على ألسنة الأنبياء عليهم
الصلة والسلام، وتستعمل في جملة الشرائع لا في آحادها، فالمراد هنا المبالغة
بأن هذه الكلمات كأنها تمام الدين، أو المراد: كلمات الملة أو أذكارها، على
تقدير المضاف، بمعنى أنها أذكار لها اختصاص بالدين لا يعرفها إلا أصحاب
الدين، ولا يخفى أن من رسخت معرفة هذه الكلمات في قلبه على وجهها فهو
في الدين من الراسخين، والله تعالى أعلم.

الدُّنْيَا، وَإِنَّ الْكَافِرَ لَيَرَى جَهَنَّمَ وَيَظُنَّ أَنَّهَا مُوَاقِعَتُهُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعينَ سَنَةً»^(١).

١١٧١٥ - حديثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَبَّرُ فِي الْجَنَّةِ سَبْعِينَ سَنَةً قَبْلَ أَنْ يَتَحَوَّلَ، ثُمَّ تَأْتِيهِ امْرَأَةٌ، فَتَضْرِبُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، فَيُنْظَرُ وَجْهُهُ فِي خَدَّهَا أَصْفَى مِنَ الْمِرَآةِ، وَإِنَّ أَدْنَى لَوْلَوْةٍ عَلَيْهَا تُضِيَءُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَتُسْلِمُ عَلَيْهِ». قال^(٢): «فَيَرُدُّ السَّلَامَ، وَيَسْأَلُهَا: مَنْ أَنْتِ؟ وَتَقُولُ: أَنَا مِنَ الْمَزِيدِ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ عَلَيْهَا سَبْعُونَ ثَوْبًا أَذْنَاهَا مِثْلُ النُّعْمَانِ مِنْ

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨٥) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطبرى في «التفسير» ٢٦٥/١٥، والحاكم ٥٩٧/٤ من طريق
عمرو بن العارث، عن دراج، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!
وأورده الهيثمى في «مجمع الزوائد» ٣٣٦/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى،
وإسناده حسن على ما فيه من ضعف!
قلنا: ويشهد له حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٧٣٥٢)، وإسناده حسن.
قال السندي: قوله: «ينصب للكافر»، أي: يجعل له يوم القيمة طويلاً هذا
الطول.

قوله: «كما لم ي عمل»، أي: لما لم ي عمل الخير في الدنيا، فالكافر للتعليل.
قوله: «موقعته»، أي: آخذته بالغلبة والقهر.

(٢) لفظ «قال» ليس في (ظ٤)، وهي نسخة في هامش (س).

طُوَيٰ^(١) فَيَنْفُذُهَا بَصَرُهُ حَتَّى يَرَى مُنْخَ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ، وَإِنَّ عَلَيْهَا مِنَ التَّيْجَانِ إِنْ أَدْنَى لَوْلَةً عَلَيْهَا^(٢) لَتُضِيِّعَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»^(٣).

(١) في (ظ٤) و(س): طوي، وجاء في هامش (س): طوي، وعليها عالمة الصحة. قال السندي: وهي اسم شجرة كما سبق قريباً، قلنا: انظر الرواية رقم (١١٦٧٣).

(٢) في (ظ٤): منها.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرج أبو يعلى (١٣٨٦) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه مختصرأً ومطولاً ابن المبارك في «الزهد» (٢٣٦) و(٢٥٨) - زوائد نعيم بن حماد -، والترمذى (٢٥٦٢)، والطبرى في «التفسير» (٢٦/١٧٥-١٧٦)، وابن حبان (٧٣٩٧)، والحاكم (٤٢٦-٤٢٧)، والبغوى في «شرح السنة» (٤٣٨١) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به. وقال الترمذى: هذا حديث غريب، وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: دراج صاحب عجائب. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤١٩/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وإسنادهما حسن! قلنا: وانتظر (١١١٢٦).

قال السندي: قوله: «ليتَكُنْ فِي الْجَنَّةِ سَبْعِينَ سَنَةً»، أي: على شق واحد. قوله: «قَبْلَ أَنْ يَتَحَوَّل»: إلى شق آخر، لعل المراد بيان طول الفراغ، وعدم لحقوق التعب بالاتكاء على جانب حتى يحتاج إلى التقلب إلى جانب آخر، أو المراد: طول التلذذ بالأهل، وكثرة القوة على ذلك على أن المراد يتذكى، أي: متلذذاً بأهله.

قوله: «أَنَا مِنَ الْمُزِيدِ»: المذكور في قوله تعالى: «لَهُمْ مَا يَشَاؤُونَ فِيهَا وَلَدِينَا =

١١٧١٦ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم
 عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الشّتاء رَبِيعُ
 الْمُؤْمِنِ»^(١).

= مزيد) [سورة ق: ٣٥]. قال الطيبى: ومن المزيد أيضاً ما في قوله تعالى:
 «للذين أحسنوا الحُسْنَى وزيادة» [سورة يومن: ٢٦]، أي: الجنة، وما يزيد عليها
 رؤية الله تعالى، وإنما سميت زيادة لأن الحُسْنَى هي الجنة، وهي ما وعد الله
 تعالى بفضله جزاءً لأعمال المكْفِفين، والزيادة فضل على فضل.
 قوله: «مثل النعمان»: قيل: لفظ «تذكرة القرطبي» من حديث ابن عباس مثل
 شقائق النعمان - قلنا: وقد جاءت هذه العبارة في هامش (س) - وفي «القاموس»:
 النعمان - بالضم - الدم، وأضيف الشقائق إليه لحرمته، أو هو إضافة إلى ابن
 المنذر، لأنه حماه.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨٦) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.
 وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/٢٩٧، وفي «الشعب» (٣٩٤٠) من طريق
 أبي الأسود، عن ابن لهيعة، به، وزاد: «قصر نهاره فصام، وطال ليله فقام».
 وأخرجه أبو يعلى (١٠٦١)، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٨١، وأبو نعيم
 في «الحلية» ٨/٣٢٥ من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به.
 وأورده الهيثمي في «مجمل الزوائد» ٣/٢٠٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى،
 وإسناده حسن!

وفي الباب عن عامر بن مسعود، سيرد ٤/٣٣٥ بلفظ: «الصوم في الشتاء
 الغنية الباردة»، وإسناده ضعيف.
 ومن حديث أنس عند الطبراني في «الصغرى» (٧١٦)، وابن عدي في
 «الكامل» ٣/١٢١٠، وإسناده ضعيف.

١١٧١٧ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخدري، قال: قيل لرسول الله ﷺ يوماً^(١) كان مقداره خمسين ألف سنة، ما أطول هذا اليوم! فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده إِنَّهُ لَيُخَفَّفُ عَلَى الْمُؤْمِنِ، حتَّى يكون أَخْفَفُ عَلَيْهِ مِنْ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ يُصَلِّيَهَا فِي الدُّنْيَا»^(٢).

١١٧١٨ - وعن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْمَجَالِسَ ثَلَاثَةٌ: سالم، وغانم، وشاجب»^(٣).

= ومن حديث أبي هريرة، موقعاً عند البيهقي في «ال السنن» ٤/٢٩٧.

(١) كذا في النسخ الخطية، وهو الموفق لرواية ابن حبان، قال السندي: ولعله بتقدير ما أطول يوماً... الخ، ويكون ما أطول هذا اليوم تفسيراً للمحذوف.
(٢) إسناده ضعيف، لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، ولضعف رواية دراج - وهو ابن سمعان أبو السمح -، عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العتواتي. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٩٠) من طريق حسن بن موسى، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطبراني في «التفسير» ٢٩/٧٢، وابن حبان (٧٣٣٤) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الروايد» ١٠/٣٣٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناده حسن على ضعف في راويه!
وحَسَنَ الحافظ إسناده في «الفتح» ١١/٤٤٨.
(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٩٤) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو يعلى (١٠٦٢)، وابن حبان (٥٨٥)، والطبراني في «الكبير» =

١١٧١٩ - وعن رسول الله ﷺ، أنه قال: «وَفُرْشٌ مَرْفُوعَةٌ» [الواقعة: ٣٤]، والذي نفسي بيده، إن ارتفاعها كما بين السماء والأرض، وإن ما^(١) بين السماء والأرض لمسيرة خمس مئة سنة»^(٢).

= ١٧/٨٣٧)، وابن عدي في «الكامل» ٩٨٠/٣، ١٠١٣ من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به. وعند الطبراني: «الناس ثلاثة».

وأورده الهيثمي في «معجم الروايد» ١٢٩ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البيهقي في «الشعب» (١٠٨١٤)، وإسناده ضعيف، في إسناده مخرّق مؤذن سعيد بن جبير، تفرد بالرواية عنه موسى الجهنّي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

قال السندي: قوله: «المجالس ثلاثة»: الظاهر أنه اسم فاعل من المجالسة، أي: الذي يجالس غيره ثلاثة أنواع، ويحتمل أنه جمع مجلس، واعتبر المجلس سالماً ونحوه على طريق المجاز.

قوله: «شاجب»: بالشين المعجمة والجيم، أي: هالك، أي: إما سالم من الإثم، أو غانم للأجر، أو هالك بالإثم، ويروى: الناس ثلاثة: السالم: الساكت، والغانم: الذي يأمر بالخير، وينهى عن المنكر، والشاجب: الناطق بالخنا، المعين على الظلم.

(١) في (ظ٤): لما، وجاءت في هامش (س)، وعليها علامة التضييب.

(٢) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٣٩٥) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٥٧) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، به.

١١٧٢٠ - وبهذا الإسناد أنه قال: قلت: يا رسول الله، أي العباد أفضَل درجةً عند الله يوم القيمة؟ قال: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا» قال: قلت: يا رسول الله، ومن الغازي في سبيل الله؟ قال: «لُوْ ضَرَبَ بِسَيْفِهِ فِي الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ حَتَّى يَنْكِسُ، وَيَخْتَصِبَ دَمًا، لَكَانَ الذَّاكِرُونَ اللَّهَ أَفْضَلَ مِنْهُ دَرَجَةً»^(١).

١١٧٢١ - وبهذا الإسناد قال: هاجر رجل إلى رسول الله ﷺ من اليمن، فقال له رسول الله ﷺ: «هَاجَرَتِ الشَّرْكَ وَلِكِنَّهُ الْجِهَادُ، هَلْ بِالْيَمَنِ أَبْوَاكَ؟» قال: نَعَمْ، قال: «أَذِنَا لَكَ؟» قال: لا، فقال

= وأخرجه الترمذى (٢٤٠) و(٣٢٩٤)، والطبرى فى «التفسير» ١٨٥ / ٢٧ ، وابن حبان (٧٤٠٥) ، وأبو الشيخ فى «العظمة» (٢٧٤) و(٥٩٥) ، والبيهقى فى «البعث والنشور» (٣٤٢) من طريق عمرو بن العارث ، عن دراج ، به . وقال الترمذى : هذا حديث غريب.

قال السندي : قوله : «إن ارتفاعها كما بين السماء والأرض». قال العلماء : معنى الحديث إن الفرش تكون في الدرجات ، وبين الدرجات كما بين السماء والأرض . وقيل : المراد تنضيد الفرش بعضها إلى بعض إلى ذلك الحد ، والأول أوجه لما في الحديث : «إن في الجنة مئة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض» ، والله تعالى أعلم .

(١) إسناده ضعيف ، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٤٠١) من طريق الحسن بن موسى ، بهذا الإسناد . وأخرجه الترمذى (٣٣٧٦) ، والبغوى فى «شرح السنة» (١٢٤٦) من طريقين ، عن ابن لهيعة ، به .

وقال الترمذى : هذا حديث غريب ، إنما نعرفه من حديث دراج .

لِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أْرِجِعْ إِلَى أَبَوِيْكَ، فَاسْتَأْذِنْهُمَا، فَإِنْ فَعَلَ، وَإِلَّا فَبِرَّهُمَا»^(١).

١١٧٢٢ - وبهذا الإسناد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: سَيَعْلَمُ أَهْلُ الْجَمْعِ الْيَوْمَ مَنْ أَهْلُ الْكَرَمِ». فقيل: ومن أَهْلُ الْكَرَمِ يا رسول الله؟ قال: «أَهْلُ الذِّكْرِ فِي الْمَسَاجِدِ»^(٢).

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧). وأخرجه أبو يعلى (١٤٠٢) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٣٣٤)، وأبو داود (٢٥٣٠)، وابن حبان (٤٢٢)، والحاكم (١٠٣/٢)، والبيهقي في «السنن» (٢٦/٩) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة، إنما اتفقا على حديث عبدالله بن عمرو «ففيهما فجاهد». وتعقبه الذبيبي بقوله: دراج واه.

قلنا: حديث عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٦٥)، وانظر (٦٥٢٥). وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٣٨-١٣٧/٨)، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن! قلنا: فإنه أن ينسبه إلى أبي يعلى. قال السندي: قوله: «هجرت الشرك»، أي: تركته، قال له ذلك تبشيرًا. قوله: «ولكته»، أي: الأمر العظيم الذي ينبغي الاشتغال به في الجهاد. قوله: «أذنا لك»، أي: في الجهاد.

قوله: «فبِرَّهُمَا»، أي: فإنه يقوم مقام الجهاد، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٤٠٣) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وأخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١٣٠-١٢٩/٢) من طريق الوليد بن =

١١٧٢٣ - وبهذا الإسناد أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزَلَةً الَّذِي لَهُ ثَمَانُونَ أَلْفَ خَادِمٍ، وَاثْنَانِ وَسَبْعُونَ زَوْجَةً، وَيُنْصَبُ لَهُ قُبَّةٌ مِّنْ لُؤْلِؤٍ وَيَاقوِتٍ وَزَبَرْجَدٍ، كَمَا بَيْنَ الْجَاهِيَّةِ وَصَنْعَاءِ»^(١).

١١٧٢٤ - وبهذا الإسناد أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ تَواضَعَ لِلَّهِ دَرَجَةً، رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً، حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي عَلَيْنِ. وَمَنْ تَكَبَّرَ عَلَى اللَّهِ دَرَجَةً، وَضَعَهُ»^(٢) الله دَرَجَةً، حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي أَسْفَلِ السَّافِلِينَ^(٣).

= مسلم، عن ابن لهيعة، به.

وقد سلف برقم (١١٦٥٢).

(١) إسناد ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٤٠٤) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٢٢) - زوائد نعيم بن حماد -، والترمذى (٢٥٦٢)، وابن حبان (٧٤٠١)، والبغوى في «شرح السنة» (٤٣٨١) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: هذا حديث غريب.
والجاییة: من قرى حوران في الشام، تقع على بعد ٤ كم إلى الشمال الغربي من مدينة نوى، وفيها ألقى سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطبه المشهورة، وذلك عام (١٧هـ).

(٢) في (س): يضعه، وجاء في هامشها «وضعه»، وعليها علامة الصحة.

قلنا: يضعه هي الموافقة لرواية أبي يعلى، وابن ماجه، وابن حبان.

(٣) إسناد ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١١٠٩) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

١١٧٢٥ - وبهذا الإسناد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجَدَ، فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: «إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» [التوره: ١٨] (١).

١١٧٢٦ - وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ (٢) فَلَيُكْرِمْ ضَيْفَهُ» قالها ثلاثة، قال: وما كَرَامَةُ الضَّيْفِ يا رسول الله؟ قال: «ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا جَلَسَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ عَلَيْهِ صَدَقَةً» (٣).

= وأخرجه ابن ماجه (٤١٧٦)، وابن حبان (٥٦٧٨) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٣٠٩).
وآخر من حديث أبي هريرة، سلف رقم ٣٨٦/٢.

قال السندي: قوله: «رفعه الله درجة»، أي: كلما تواضع، وبه ظهر تعلق قوله: «حتى يجعله الله في عَلَيْنَ» بالكلام.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٩٢٣) عن الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٦٥١).

(٢) في (ظ٤) و(ق): من كان يؤمن بالله ورسوله، وجاء لفظ «ورسوله» نسخة في هامش (س)، وقد ضرب على لفظ «واليوم الآخر» في (ظ٤).

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٧٦/٨، وقال: رواه أحمد مطولاً هكذا، ومحتصراً بأسانيد، وأبو يعلى والبزار، وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح.

١١٧٢٧ - وبهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفَّارَتُهَا تَرْكُها»^(١).

١١٧٢٨ - وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ أَثْنَى عَلَيْهِ مِنَ الْخَيْرِ سَبْعَةً أَضْعَافِ^(٢) لَمْ يَعْمَلْهَا، وَإِذَا أَبْغَضَ اللَّهُ الْعَبْدَ أَثْنَى عَلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ سَبْعَةً أَضْعَافِ^(٢) لَمْ يَعْمَلْهَا»^(٣).

١١٧٢٩ - حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة، عن دراج، عن

= قلنا: سلف برقم (١١٠٤٥)، وانظر مكرراته.

وقوله: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه»، سلف من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٢١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.
وقوله: «الضيافة ثلاثة أيام...»، سلف برقم (١١٠٤٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأوردته الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٨٣، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن!

قلنا: وقوله: «فَكَفَّارَتُهَا تَرْكُهَا» مخالف للروايات الصحيحة التي توجب الكفارة بالحنث فيها، وانظر تعليقنا على حديث عبدالله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٧٣٦)، وانظر (٦٩٠٧).

(٢) كذا في (س) و(ظ٤)، وعليها علامة التضييب في (س) في الموضعين، وجاءت في (ق): أصناف. قلنا: وردت في كلا اللفظين في الرواية رقم (١١٣٣٨)، وقد أشرنا إلى ذلك في التخريج.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «قال إبليس: أَيْ رَبٌّ (١) لَا أَزَالُ أَغْوِي بَنِي آدَمَ مَا ذَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ فِي أَجْسَادِهِمْ». قال: فقال الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: لَا أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِي» (٢).

١١٧٣ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: وحدّثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمد بن لَيْد عن أبي سعيد الخدري قال: لما أُعْطَى رسول الله ﷺ ما أُعْطِيَ من تلك العطايا في قريشٍ وقبائل العرب، ولم يكن (٣) في الأنصار منها شيءٌ وَجَدَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي أَنْفُسِهِمْ، حتَّى كَثُرَتْ فِيهِمُ الْقَالَةُ حَتَّى قَالَ قَاتِلَهُمْ: لَقِيَ (٤) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَوْمَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الْحَيُّ قَد

= وقد سلف برقم (١١٣٣٨).

(١) في (ظ٤): ربي.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١١٢٣٧) غير أن شيخاً أَخْمَدْ هنا هو يحيى بن إسحاق، وهو السَّيِّدُ يحيى.

وسلف ذكر مكرراته برقم (١١٢٣٧)، وسلف بإسناد آخر برقم (١١٢٤٤) و(١١٣٦٧).

(٣) في (ظ٤): يك.

(٤) في (ظ٤) و(ق): لقي والله..

وَجَدُوا عَلَيْكِ فِي أَنفُسِهِمْ لَمَا صَنَعْتَ فِي هَذَا الْفَيْءِ الَّذِي أَصَبْتَ،
 قَسَمْتَ فِي قَوْمِكَ، وَأَعْطَيْتَ^(١) عَطَايَا عَظَامًا فِي قَبَائِلِ الْعَرَبِ، وَلِمَ
 يَكُونُ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ شَيْءٌ قَالَ: «فَأَيْنَ أَنْتَ مِنْ ذَلِكَ
 يَا سَعْدُ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَنَا إِلَّا امْرُؤٌ مِنْ قَوْمِيِّ، وَمَا أَنَا؟
 قَالَ: «فَاجْمَعْ لِي قَوْمَكَ فِي هَذِهِ الْحَظِيرَةِ» قَالَ: فَخَرَجَ سَعْدٌ،
 فَجَمَعَ الْأَنْصَارَ^(٢) فِي تِلْكَ الْحَظِيرَةِ قَالَ: فَجَاءَ رِجَالٌ مِنَ الْمَهَاجِرِينَ
 فَتَرَكُوهُمْ، فَدَخَلُوا، وَجَاءَ آخَرُونَ فَرَدَّهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا أَتَاهُمْ سَعْدٌ
 فَقَالُوا: قَدْ اجْتَمَعَ لَكَ هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: فَأَتَاهُمْ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، ثُمَّ قَالَ: «يَا
 مَعْشَرَ^(٣) الْأَنْصَارِ، مَا قَالَةُ بَلَغْتَنِي عَنْكُمْ وَجَدَةً وَجَدْتُمُوهَا فِي
 أَنفُسِكُمْ، أَلَمْ آتَكُمْ ضُلَالًا فَهَدَاكُمُ اللَّهُ؟ وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللَّهُ؟ وَأَعْدَاءً
 فَأَلَّفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ؟» قَالُوا: بَلِ^(٤) اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ وَأَفْضَلُ.
 قَالَ: «أَلَا تُجِيئُونِي يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ» قَالُوا: وَبِمَاذَا نَجِيَكَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ، وَلَهُ وَرَسُولُهُ الْمُنْ وَالْفَضْلُ. قَالَ: «أَمَا وَاللَّهِ لَوْ شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ
 فَلَاصِدَقْتُمْ وَصُدَّقْتُمْ^(٥)، أَتَيْنَا مُكَذِّبًا فَصَدَّقْنَاكَ، وَمَخْذُولًا فَنَصَرْنَاكَ،

(١) في (ظ٤) و(ق): فأعطيت.

(٢) في (م): الناس.

(٣) في (ق): معاشر.

(٤) في (ق): بلـ.

(٥) في (ظ٤) وهامش (س): ولصدقتـ، وهي نسخة السنديـ.

وَطَرِيدًا فَأَوْيَنَاكُمْ، وَعَائِلًا فَآسَيْنَاكُمْ^(١)، أَوْجَدْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ يَا مَعْشَرَ
 الْأَنْصَارِ فِي لُعَاعَةٍ مِنَ الدُّنْيَا، تَالَّفْتُ بِهَا قَوْمًا لِيُسْلِمُوا، وَوَكَلْتُكُمْ^(٢)
 إِلَى إِسْلَامِكُمْ؟ أَفَلَا تُرْضَوْنَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَذَهَبَ النَّاسُ
 بِالشَّاءِ وَالْبَعِيرِ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ فِي رِحَالِكُمْ؟ فَوَالَّذِي نَفْسُ
 مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْلَا^(٣) الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ
 النَّاسُ شِعْبًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ، اللَّهُمَّ
 ارْحَمْ الْأَنْصَارَ، وَأَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ^(٤) قال: فَبَكَى
 الْقَوْمُ حَتَّى أَخْضَلُوا لِحَافِمْ. وَقَالُوا: رَضِينَا بِرَسُولِ اللَّهِ قِسْمًا وَحَظًّا.
 ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَرَّقُوا^(٥).

(١) في (س) و(م): فَأَغْنَينَاكُمْ، وجاء في هامش (س): فَآسَيْنَاكُمْ، وعليها
 علامة الصحة.

(٢) في هامش (س): وَوَكَلْتُمْ. نسخة.

(٣) في (ظ٤): أَنْ لَوْلَا، وجاءت «أَنْ» نسخة في هامش (س).

(٤) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث هنا،
 فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن
 إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهربي.

وأخرجته ابن أبي شيبة ١٢/١٢، ١٥٦-١٥٧، ٥٢٨/١٤، ٥٢٩-٥٢٨، وأبو يعلى
 (١٠٩٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/١٧٦-١٧٧ من طريقين عن محمد بن
 إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٩-٣٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله
 رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالسماع.

١١٧٣١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال:
حدثني عاصم بن عمر بن قتادة الأنباري، ثمَّ الظَّفَرِيُّ، عن محمود بن لَبِيدٍ

= وقد سلف مختصراً برقم (١١٦٣٦)، وينحوه برقم (١١٥٤٧).
قال السندي: قوله: من تلك العطایا، أي: مما حصلت من غنائم حنين.
قوله: «لقي رسول الله ﷺ قومه، أي: فمال إليهم وأعرض عنا».
قوله: «فَأَيْنَ أَنْتَ مِنْ ذَلِكَ»، أي: مما عليه قومك.
قوله: «أَمْرُؤٌ مِّنْ قَوْمِي»، أي: أوقفهم في ذلك.
قوله: «وَمَا أَنَا»، أي: منفردًا عنهم، ويحتمل أن المراد: فَأَيْنَ أَنْتَ مِنْ ذَلِكَ،
أي: من أن ترد عليهم ذلك الرأي، وتبيّن لهم طريق الصواب، فأجاب بأنّي واحد
منهم، فلا أقدر عليه.
قوله: «فِي هَذِهِ الْحَظِيرَةِ»: هي في الأصل موضع يحاط عليه لتؤوي إليه الغنم
والإبل، تقىيها البرد والرياح، ولعل المراد هاهنا الخيمة.
قوله: «أَلَمْ آتَكُمْ»، أي: جشّبكم.
قوله: «ضُلَالًا»: حال، و«عَالَة»: فقراء.
قوله: «أَلَا تَجِيئُونِي»: يريد أن يُعيّنَ أنه ما نسي إحسانهم، وأن ما فعل من
إيثار غيرهم بالأموال ليس مبنياً على النسيان.
قوله: «فَلَصَدْقَتُمْ»: على بناء الفاعل، من الصدق.
قوله: «وَلَصَدْقَتُمْ»: على بناء المفعول، من التصديق.
قوله: «مَكْذِبًا»: اسم مفعول، وهو حال.
قوله: «طَرِيدًا»، أي: مخرجاً من بلادك.
قوله: «فَآسِنَاكَ»، أي: راعيناك بالمال.
قوله: «فِي لَعَاعَةٍ بِضْمِ لَامٍ»، وبمهمليتين: الجرعة من الشراب، والمراد:
الشيء اليسير، والقدر القليل.

أحد بنى عبد الأشهل

عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يفتح^(١) يأجوج وmajوچ، يخرجون على الناس، كما قال الله عز وجل: «من كُلَّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ» [الأنبياء: ٩٦]، فيغشون الأرض، وينحاز المسلمون عنهم إلى مداينهم وحصونهم، ويضمون إليهم مواشيهم، ويشربون مياه الأرض، حتى إن بعضهم ليمر بالنهر فيشربون ما فيه، حتى يتركوه ييساً، حتى إن من بعدهم ليمر بذلك النهر فيقول: قد كان هنا ماء مرّة، حتى إذا لم يبق من الناس إلا أحد في حصن أو مدينة قال قائلهم: هؤلاء أهل الأرض قد فرغنا منهم، بقي أهل السماء، قال: ثم يهز أحدهم حرثته ثم يرمي بها إلى السماء، فترجع إليه^(٢) مختضبة دما للبلاء والفتنة، فبينا هم على ذلك، بعث^(٣) الله دوداً في أنفائهم كنف الجراد^(٤) الذي يخرج في أنفائهم^(٥)، فيصبخون موتى لا يسمع لهم

= قوله: «أخضنا»: بلو.

(١) في (ق): تفتح، وهو الموفق لرواية ابن حبان.

(٢) لفظ «إليه» ليس في (م).

(٣) في (م): إذ بعث.

(٤) في (م): الجرار، وهو تصحيف.

(٥) في (ق) و(م): أنفائهم.

حِسَّاً^(١) فِي قُولُ الْمُسْلِمِونَ: أَلَا رَجُلٌ يَشْرِي لَنَا^(٢) نَفْسَهُ فَيَنْظُرَ مَا فَعَلَ هَذَا الْعَدُوُّ. قَالَ: «فَيَتَجَرَّدُ رَجُلٌ مِّنْهُمْ لِذَلِكَ مُحْتَسِبًا لِنَفْسِهِ»^(٣) قَدْ أَطْنَاهَا^(٤) عَلَى أَنَّهُ مَقْتُولٌ، فَيَنْزِلُ، فَيَجِدُهُمْ مَوْتَى بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَيَنَادِي: يَا مَعْشِرَ الْمُسْلِمِينَ، أَلَا أَبْشِرُوكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَأَكُمْ عَدُوَّكُمْ. فَيَخْرُجُونَ مِنْ مَدَائِنِهِمْ وَحُصُونِهِمْ، وَيُسَرِّحُونَ مَوَاسِيَهُمْ، فَمَا يَكُونُ لَهَا رِغْيٌ إِلَّا لُحُومُهُمْ، فَتَشْكُرُ عَنْهُ كَاحْسَنِ ما تَشْكُرُ عَنْ شَيْءٍ مِّنَ النَّبَاتِ أَصَابَتُهُ قَطُّ»^(٥).

(١) كذا في النسخ، وقد ضرب عليها في (س)، وقال السندي: حِسَّاً: على بناء المفعول على لغة من يجعل الجار وال مجرور نائب الفاعل مع وجود المفعول به، أو على بناء الفاعل، أي: لا يسمع سامع أو أحد.

(٢) لفظ «لنَا»: ليس في (م).

(٣) في (ظ٤) (و٤): بنفسه.

(٤) في (م): أطْنَاهَا، وهو تصحيف، وقال السندي: أطْنَاهَا: ضبط بتشديد النون على أنه من طَنَ إذا صوت، والهمزة للتعدية، أي: جعلها تصحيف، والأقرب عندي أنه بتشديد الطاء المهملة، أصله: وطَنَها، والهمزة بدل من الواو.. ويدل عليه رواية ابن ماجه: «قد وطن نفسه على أن يقتلوه».

(٥) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقيه رجاله ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهربي.

وأنخرجه أبو يعلى (١٣٥١)، وابن حبان (٦٨٣٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

= وأخرجه ابن ماجه (٤٠٧٩)، وأبو يعلى (١١٤٤)، والطبرى في «تفسيره»

١١٧٣٢ - حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير

عن جابر أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه سمع النبي ﷺ

= ٢١/١٦ ، ٩٠/١٧ ، والحاكم ٤٩٠-٤٨٩/٤ ، ٢٤٥/٢ من طريقين عن ابن إسحاق، به، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: ابن إسحاق أخرج له مسلم متابعة، ولم ي يحتاج به. وفي الباب عن أبي هريرة، سلف ٥١٠/٢، وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٥٥٦).

قال السندي: قوله: «يفتح يأجوج ومأجوج»: الظاهر أن «فتح» على بناء الفاعل، أي: يفتحون سدهم، ويتحمل على بناء المفعول بتقدير المضاف، أي: يفتح سدهم، وهو المواقف للقرآن. قلنا: يعني قوله تعالى: «حتى إذا فتحتْ يأجوج ومأجوج..» [الأنباء: ٩٦].
قوله: «من كل حَذَب»: مرتفع من الأرض.
قوله: «ينسلون»: يسرعون.

قوله: «فيغشون» بالغين المعجمة من غشي كرضي، وفي نسخة السندي: فيفشون: من فشا الأمر: إذا انتشر، والقواشي: المال المنتشر كالغنم والإبل السوائم، قال: وفي أصل قديم: فيغشون - بالغين المعجمة -.

قوله: «وينحاز»: من انحاز القوم إذا تركوا مركزهم إلى آخر.
قوله: «كنغف الجراد»: النغف - بفتحتين وإعجام العين - دود يكون في أنوف الإبل والغنم، وفي رواية ابن ماجه: «كنغف الجراد»، فتأخذ بأعنائهم فيما يوتون موت الجراد».

قوله: «رعى»: بكسر فسكون: الكلأ، ومثله كثير: كذبٍ بمعنى مذبوح، ويمكن أن يكون: بفتح فسكون على أنه مصدر بمعنى مفعول.
قوله: «فتشكّرُ»: بفتح الكاف، أي: تسمن وتمتلئ شحماً.

يقول: «سَيَخْرُجُ قَوْمٌ مِّنَ النَّارِ قَدْ احْتَرَقُوا، وَكَانُوا مِثْلَ الْحُمَمِ، فَلَا (١) يَزَالُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرْشُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ، حَتَّى يَنْبُتُونَ (٢) كَمَا يَنْبُتُ الْفَنَاءُ (٣) فِي حَمِيلَةِ السَّيْلِ» (٤).

* ١١٧٣٣ - حدثنا عثمان بن محمد - وسمعته أنا من عثمان بن محمد بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن سهم، عن فرعة

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صوم يوم عيد، ولا تُسافر امرأة ثلثاً إلا مع ذي محرم، ولا تشد الرجال، إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجد المدينة، والمسجد الأقصى» (٥).

(١) في (ق): فما.

(٢) في (م): فينبتون.

(٣) في (م) (و) (ق): القناء.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وعنده ابن الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيبي.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٥٤) عن زهير بن حرب أبي خيثمة، عن روح، عن ابن جرير، أخبرني أبو الزبير - قال أبو خيثمة - أراه عن جابر، عن أبي سعيد، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٧٧)، وانظر (١١٠١٦).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير سهم =

* ١١٧٣٤ - قال: وودع رسول الله ﷺ رجلاً فقال له: «أين تُريدُ؟» قال: أريد بيت المقدس. فقال له النبي ﷺ: «لَصلاتَةُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ أَفْضَلُ» يعني من ألف صلاة في غيره إلا المسجد الحرام^(٢).

- وهو ابن منجاب - فمن رجال مسلم، وعبدالله بن الإمام أحمد فمن رجال النسائي ، وهو ثقة ، وقد توبع . جرير: هو ابن عبدالحميد ، ومغيرة: هو ابن مفسم الضبي ، وإبراهيم: هو النخعي ، وقزعة: هو ابن يحيى البصري . وأخرجه مختصرًا بلفظ «لا تسافر المرأة..». مسلم ٩٧٦ / ٢ (٨٢٧) (٤١٧) عن عثمان بن أبي شيبة ، بهذا الإسناد . وأخرجه بتمامه أبو يعلى (١١٦٦) و(١١٦٧) عن أبي خيثمة ، عن جرير ، به . وقوله: «لا صوم يوم عيد» أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٩٠) عن محمد بن قدامة المتصيبي ، عن جرير ، به . وقد سلف مختصرًا برقم (١١٥٩٢)، وسلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(١) في (ق): الصلاة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم إسناد سابقه . وأخرجه ابن حبان (١٦٢٤) من طريق عثمان بن أبي شيبة ، بهذا الإسناد . وأخرجه البزار (٤٢٩) (زواائد) عن يوسف بن موسى ، وأبو يعلى (١١٦٥) عن زهير بن حرب ، وابن حبان (١٦٢٣) من طريق إسحاق بن إسماعيل الطالقاني ، ثلاثتهم عن جرير ، به . وعند أبي يعلى وابن حبان: أفضل من مئة صلاة ، ولم يسوق البزار لفظه بل أحال به على الرواية الآتية . فأنخرجه البزار (٤٢٨) «زواائد» من طريق عبد الواحد بن زياد ، عن إسحاق ابن الشرقي ، عن عبدالله بن عبد الرحمن ، عن ابن عمر ، عن أبي سعيد ، به ، مرفوعاً ، وفيه: أفضل من ألف صلاة... وقال البزار: لا نعلمك عن ابن عمر ، عن أبي =

١١٧٣٥ - حدثنا عَفَّانُ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عن
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عن نَهَارِ الْعَبْدِيِّ

عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَسْأَلُ
الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْأَلُهُ يَقُولُ: أَيُّ عَبْدِيِّ، رَأَيْتَ مُنْكَرًا
فَلَمْ تُنْكِرْهُ، فَإِذَا لَقَى اللَّهُ عَبْدًا حُجَّتَهُ قَالَ: يَا رَبَّ وَثِقْتُ بِكَ،
وَخِفْتُ النَّاسَ»^(١).

= سعيد إلا بهذا الإسناد، وإسحاق لا نعلم حدث عنه إلا عبد الواحد.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٤، وقال: رواه أبو يعلى والبزار
بنحوه... ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. قلنا: وقد فاته أن ينسبه إلى أحمد.
وقد سلفت شواهده في مسند سعد بن أبي وقاص في الرواية رقم (١٦٠٥).

(١) إسناده حسن، نهار العبد - وهو ابن عبد الله المدنى - روى له ابن
ماجه، قال ابن خراش: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، وبقية رجال
الإسناد ثقات رجال الشعixin. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد،
ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وعبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري: هو ابن
معمر بن حزم أبو طواله.

وأخرجه الحميدي (٧٣٩)، ومن طريقه البهقي في «السنن» ٩٠/١٠،
والخطابي في «العزلة» ص ١١٠، عن سفيان بن عيينة، وابن ماجه (٤٠١٧) من
طريق محمد بن فضيل، وابن حبان (٧٣٦٨) من طريق عبدالوهاب الثقفي،
ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وصححه البوصيري في «الزوائد»
٣٠٠/٢.

وقوله: «لَقَى» كذا في الأصول، وفي بعض مصادر التخريج، وهي بمعنى
لَقَنَ كما في بقية المصادر على حد قوله تعالى: «فَلَقَى آدَمَ»، أي: تلقن.
وقد سلف برقم (١١٢١٤) فانظره.

١١٧٣٦ - حديث عَفَّان، حديث معتمر، قال: سِمِعْتُ أَبِي، حديث قَتَادَة،
عن عَقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ

عن أبي سعيد الخدري، عن النبيِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رجلاً في مِنَاطِقَ فَيْمَنَ (١)
سَلَفَ - أو قال: في مِنَاطِقَ فَيْمَنَ كَانَ قَبْلَكُمْ - ثُمَّ ذَكَرَ كَلْمَةً مَعْنَاهَا: أَعْطَاهُ
اللهُ مَالًا وَوْلَدًا قَالَ: «فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ: أَيُّ أَبٍ كَنْتُ
لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرٌ أَبٌ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَتَشَبَّهْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا قَطُّ» قَالَ:
فَقَسَرَهَا قَتَادَةُ: لَمْ يَدْخُلْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا «وَإِنْ يَقْدِرَ اللَّهُ عَلَيْهِ يُعَذِّبُهُ»،
فَإِذَا أَنَا مِنْتُ فَأَخْرُقُونِي، حَتَّى إِذَا صِرْتُ فَحْمًا فَاسْتَحْقُونِي (٢) - أو
قَالَ: فَاسْهَكُونِي - ثُمَّ إِذَا كَانَ رِيحٌ عَاصِفٌ فَادْرُونِي فِيهَا» قَالَ نَبِيُّ
اللهِ: «فَأَخَذَ مَوَاتِيقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» قَالَ: «فَفَعَلُوا ذَلِكَ وَرَبِّيُّ، فَلَمَّا
مَاتَ أَخْرَقُوهُ، ثُمَّ سَحَقُوهُ - أَوْ سَهَكُوهُ - ثُمَّ دَرَوْهُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ،
قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ لَهُ: كُنْ، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ، قَالَ اللَّهُ: أَيُّ
عَبْدِي (٣)، مَا حَمَلْتَ عَلَى أَنْ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: يَا رَبَّ
مَحَاجَتَكَ، أَوْ فَرَقاً مِنْكَ. قَالَ: فَمَا تَلَافَاهُ أَنْ رَحْمَهُ وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى:
فَمَا تَلَافَاهُ غَيْرُهَا أَنْ رَحْمَهُ» قَالَ: فَحَدَّثَتْ بَهَا أَبَا عُثْمَانَ فَقَالَ:
سِمِعْتُ هَذَا مِنْ سَلْمَانَ (٤) غَيْرَ مَرَّةٍ غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ: «ثُمَّ اذْرُونِي فِي

(١) في (ق): فيما.

(٢) في (م): فاستحقوني، وهو خطأ.

(٣) في (ظ): عبد.

(٤) في (س) (و) (ص) (و) (ق) (و) (م): سليمان، وهو تحريف، والمثبت من =

البحر» أو كما حدث^(١).

= (ظ٤)، وانظر التعليق آخر التخريج.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ومحتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التميمي. وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وعقبة بن عبد الغافر: هو الأزدي.

وأخرججه البخاري (٦٤٨١) و(٧٥٠٨)، ومسلم (٢٧٥٧) (٢٨)، وأبو يعلى (١٠٤٧)، وابن حبان (٦٥٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٦٢-٢٦١/٢ من طرق عن معتمر، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٦٦٤)، وانظر (١١٠٩٦).

قال السندي: قوله: « وإن يقدر الله عليه يعذبه»: ظاهر هذا الكلام يدل على أنه أراد بما أمر به تعجيزه تعالى عن القدر عليه، ولا يخفى أنه كفر، والكافر لا يغفر له، فكيف غفر له؟ ويمكن الجواب أنه يحتمل أنه رأى أن جمعه يكون حينئذ مستحيلاً، والقدرة لا تتعلق بالمستحيل، والكافر إنما هو نفي القدرة على ممكناً، غاية الأمر أنه اعتقاد غير المستحيل مستحيلاً، ويمثله لا يثبت الكفر. أو يقال: إن شدة الخوف طيرت عقله، فصار في حكم المجنون الذي لا يدرى ما يقول أو يفعل. وقيل: إنه رجل لم تبلغه الدعوة، والله تعالى أعلم. قوله: «فاسهكوني»: السهك بمعنى السحق، ويقال: هو دونه، قاله الحافظ في «الفتح» ٣١٤/١١.

قوله: «فما تلافاه أَنْ رَحْمَهُ»، أي: تداركه، و«ما» موصولة، أي: الذي تلافاه هو الرحمة، أو نافية وصيغة الاستثناء ممحونة، أو الضمير في تلافاه لعمل الرجل، قاله الحافظ في «الفتح» ٣١٥/١١.

قوله: قال: فحدثت بها أبا عثمان، فقال: سمعت هذا من سلمان غير مرة. القائل: هو سليمان التميمي والد معتمر، وأبو عثمان: هو النهيي عبد الرحمن بن مل، وسلمان: هو الفارسي الصحابي الجليل، وحديثه عند الطبراني في «الكبير» =

١١٧٣٧ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا هَمَّامُ، عن قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَرْبَعَةُ

رجالٍ

عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ نَبِيذِ
الجَرِّ^(١).

١١٧٣٨ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثنا أَبَانُ بْنُ
صَالِحٍ، عن قَسِيمٍ^(٢) مولى عمارة، عن قَزَّاعَةَ

عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

= ٦١٢٣) ذكر ذلك الحافظ في «الفتح» ١١/٣١٥-٣١٦ و ٤٧٢/١٣-٤٧٣.

(١) حديث صحيح، ولا يضر جهالة الرواية الذين حدث عنهم قتادة، لأنهم
جمع - فقد خرج البخاري (٣٦٤٢) الذي شرط الصحة حديث عروة البارقي:
سمعت الحي يتحدثون عن عُروة، ولم يكن ذلك الحديث في جملة المجهولات،
وقال مالك في «الموطأ» ٨٧٧/٢ في القساممة عن أبي ليلى، عن سهل بن أبي
حثمة أنه أخبره رجال من كبراء قومه... وفي «صحيف مسلم» (٩٤٥) ٥٢ عن
الزهري: حدثني رجال عن أبي هريرة: «من صلى على جنازة فله قيراط»، وبقية
رجاله ثقات رجال الشيختين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى
العودي، وقتادة: هو ابن دعامة السُّلْدوسي.

وأخرجه أبو يعلى (١٢١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٤ من
طريقين عن همام، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١٠٩٩١).

(٢) تحرف في (م) إلى: قسم. قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص ٣٤٤:
وضبطوه بوزن عظيم. قلنا: كذلك ضبطه الذهبي في «المشتبه»، وابن ناصر الدين
في «توضيح المشتبه» ٧/٢١٨.

«لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ
الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي»^(١).

١١٧٣٩ - حديثنا عَفَانَ، حدثنا حَمَادٌ، عن سعيد الْجَرَيْرِيِّ، عن أبي

نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْوَنَ
أَهْلَ النَّارِ عَذَابًا، رَجُلٌ مُتَّعِلٌ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِماغُهُ
مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى كَعْبَيْهِ مَعَ إِجْرَاءِ
الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ
مَنْ فِي النَّارِ إِلَى أَرْبَتَيْهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ
إِلَى صَدْرِهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ قَدْ اغْتَمَرَ»^(٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، قسيم مولى عمارة لم يذكر في الرواية عنه غير أبان بن صالح، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٠٤/٧، وأبان أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٤٨/٧، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وهو من رجال «التعجيل»، وبباقي رجاله ثقات رجال الشيختين غير ابن إسحاق - وهو محمد - فقد أخرج له مسلم متابعة، وأنخرج له البخاري تعليقاً، وهو صدوق يدلّس، لكنه صرخ هنا بالتحديث، وأبان بن صالح روى له البخاري تعليقاً، وأصحاب السنن الأربع. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وفَزَعَة: هو ابن يحيى البصري. وأنخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٠٣-٢٠٤.

الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١١١٠٠) سندًا ومتناً.

١١٧٤٠ - حَدَثَنَا عَفَانُ، حَدَثَنَا حَمَادَ بْنُ سَلَّمَةَ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّابِقُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَفْتَخَرْتِ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَقَالَتِ النَّارُ: أَئِ رَبُّ يَدْخُلُنِي الْجَبَابِرَةُ وَالْمُلُوكُ وَالْعُظَمَاءُ وَالْأَشْرَافُ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: أَئِ رَبُّ يَدْخُلُنِي الْفَقَرَاءُ وَالْمُسْعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أَصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءَ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي وَسِعْتُ كُلَّ شَيْءٍ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْوَهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَيُلْقَى فِيهَا أَهْلُهَا، وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَأْتِيَهَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَيَضْعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا فَتُرْزُوَى، وَتَقُولُ: قَدْنِي قَدْنِي. وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَتَبَقَّى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَبَقَّى، ثُمَّ يُنْشَى إِلَيْهَا حَلْقًا بِمَا يَشَاءُ» وَقَالَ حَسَنُ الْأَشْيَبُ: «وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَتَبَقَّى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَبَقَّى»^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، عطاء بن السائب، صدوق، روى له أصحاب السنن، والبخاري متابعةً، وقد صححوا سماع حماد بن سلمة منه قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين.
وأخرجه أبو يعلى (١٣١٣) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١٠٩٩).

قال السندي: قوله: «وتقول: قدني قدني»: كأنه اسم فعل، فلذا زيد نون الوقاية، وقد سبق بدون نون، فيعتبر حينئذ اسمًا بمعنى حسب، والمعنى قريب، أي: يكفيني.

١١٧٤١ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا يَزِيدُ، يعْنِي ابْنُ رُزْيَعَ، حدثنا حُمَيْدٌ
قال: حَدَّثَنِي بَكْرٌ أَنَّهُ أَخْبَرَ(١)

أَنَّ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ رَأَى رَؤْيَا أَنَّهُ يَكْتُبُ (ص) فَلَمَّا بَلَغَ
إِلَى سَجْدَتِهَا قَالَ: رَأَى الدُّوَّاَةَ وَالقَلْمَ، وَكُلُّ شَيْءٍ بَحْضُرَتِهِ انْقَلَبَ
سَاجِدًا قَالَ: فَقَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَرْزُلْ يَسْجُدُ بَهَا بَعْدَ(٢).

(١) في (ق) (و) (م) أخباره.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، بكر - وهو ابن عبد الله المُزَنِي - لم يسمع من
أبي سعيد الخدري، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین غیر حمید - وهو ابن أبي
حمید الطویل - فقد روی له البخاری متابعةً وتعليقًا، واحتج به مسلم. عفان:
هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه الحاکم ٤٣٢/٢ من طریق حماد بن سلمة، عن حمید، بهذا
الإسناد. وقد سكت عنه الحاکم، وقال الذھبی: على شرط مسلم!
وأخرجه البیهقی في «السنن» ٣٢٠/٢، وفي «الدلائل» ٢٠/٧ من طریق
هشیم، عن حمید، عن بکر، قال: أخبرني مخبر، عن أبي سعيد، به.
وأورده الهیشمی في «مجھع الزوائد» ٢٨٤/٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله
رجال الصحيح!

وأخرجه بنحوه أبو يعلى مطولاً (١٠٦٩) عن الجراح بن مخلد، عن اليمان بن
نصر، عن عبد الله بن سعد المزنی، قال: حدثني محمد بن المنکدر، حدثني
محمد بن عبد الرحمن بن عوف، قال: سمعت أبا سعيد يقول: رأيت فيما يرى
النائم كأنی تحت شجرة، وكأن الشجرة تقرأ (ص). فلما أتت على السجدة
سجّدت فقلت في سجودها: «اللهم اغفر لي بها، اللهم حُطْ عني بها وزراً،
وأحدث لي بها شکراً، وتقبلها مني كما تقبلت من عبدك داود سجنته». فغدوت
على رسول الله ﷺ فأخبرته فقال: «سجدت أنت يا أبا سعيد؟» قلت: لا. قال: =

١١٧٤٢ - حدثنا محمد بن جعفر عَنْ دُنْدَرِ^(١)، حدثنا مالك بن أنس، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد

عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول»^(٢).

١١٧٤٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جابر، قال:

= «فأنت أحق بالسجود من الشجرة». ثم قرأ رسول الله ﷺ سورة (ص)، ثم أتى على السجدة، وقال في سجوده ما قالت الشجرة في سجودها. وإسناده ضعيف. عبدالله بن سعد المزني لم نقع على ترجمته، واليمان بن نصر مجاهول. وأخرج أبو داود (١٤١٠)، والدارمي /١٣٤٢، وابن خزيمة (١٤٥٥) و(١٧٩٥)، وابن حبان (٢٧٦٥) و(٢٧٩٩)، والدارقطني في «السنن» /٤٠٨، والحاكم /٢٨٤-٢٨٥ و/٢٤٣١-٤٣٢، والبيهقي /٢١٨ من طريقين عن عياض بن عبدالله بن سعد، عن أبي سعيد أنه قال: قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر ص، فلما بلغ السجدة نزل فسجد، وسجد الناس معه، فلما كان يوم آخر قرأها، فلما بلغ السجدة تشذّر الناس للسجود، فقال النبي ﷺ: «إنما هي توبة النبي، ولكنني رأيتكم تشرّتم للسجود» فنزل فسجد، وسجدوا، وهذا لفظ أبي داود، وإسناده صحيح.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (١٠٦٩)، وقد سلف (٣٣٨٧)، وفيه أنّ ابن عباس قال في السجود في «ص»: ليست من عزائم السجود، وقد رأيت رسول الله ﷺ يسجد فيها.

(١) في (م): حدثنا غندر، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عطاء بن يزيد: هو الليثي.
وقد سلف برقم (١١٠٢٠).

سمِعْتُ محمدَ بنَ قَرَظَةَ يَحْدُثُ^(١)

عن أبي سعيد الخدري قلت: سَمِعْهُ من أبي سعيد محمد؟
قال: لا. قال: اشتريت أصْحِحَّةً، فجاءَ الذَّبَّ، فَأَكَلَ مِنْ ذَبَّهَا،
أو أَكَلَ ذَبَّهَا، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «صَحٌّ بِهَا»^(٢).

١١٧٤٤ - حدثنا محمد بن جعفر قال: سُئل عن العَزْل، قال: حدثنا
سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن أبي سعيد الخدري أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْذَّلِكِ
فَقَالَ: «أَنْتَ تَخْلُقُهُ؟ أَنْتَ تَرْزُقُهُ؟ أَقْرَأَهُ قَرَارَهُ، أَوْ مَقْرَأَهُ، فَإِنَّمَا هُوَ
الْقَدْنُ»^(٣).

١١٧٤٥ - حدثنا محمد، حدثنا شعبة^(٤)، عن الوليد بن العيَّازَ أَنَّهُ سَمِعَ

(١) لفظ: يحدث، ليس في (م).

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجعفي، ومحمد بن قرظة
سلف الكلام فيه في الرواية رقم (١١٢٧٤).
وأخرجه الطيالسي (٢٢٣٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٧٠ من
طريق عبد الرحمن بن زياد، كلاهما عن شعبة، به.
وقد سلف برقم (١١٢٧٤).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري لم يسمع من أبي
سعيد، ومحمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد
الاختلاط - قد توبع. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.
وقد سلف برقم (١١٥٠٣).

(٤) في (ق) و(م) محمد بن شعبة، وهو خطأ.

رجلاً من ثقيفٍ يحدُث عن رجلٍ من كنانة
 عن أبي سعيد الخدري، عن النبيِ ﷺ أنَّه قال في هذه
 الآية: «ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ
 لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقُ بِالْخَيْرَاتِ» [فاطر: ٣٢]، قال:
 «هُؤُلَاءِ كُلُّهُمْ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ وَكُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ»^(١).

١١٧٤٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي مسلم قال:
 سمعت أبا نصرة

عن أبي سعيد، عن النبيِ ﷺ أنَّه قال: «إِنَّ أَهْلَ النَّارِ الَّذِينَ
 هُمْ أَهْلُ النَّارِ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَلِكُنَّهَا تُصِيبُ قَوْمًا
 بِذُنُوبِهِمْ - أَوْ خَطَايَاهُمْ - حَتَّى إِذَا صَارُوا فَحْمًا أُذْنَ فِي الشَّفَاعَةِ،
 فَيُخْرَجُونَ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ^(٢)، فَيُلْقَوْنَ عَلَى آنْهَارِ الْجَنَّةِ فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل من ثقيف، والرجل من كنانة وبقية رجاله ثقات رجال الشعدين. محمد: هو ابن جعفر، وشعبة: هو ابن الحجاج. وأخرجه الترمذى (٣٢٢٥)، والطبرى في «التفسير» ١٣٧/٢٢ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وقال الترمذى: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وأخرجه الطيالسى (٢٢٣٦)، ومن طريقه البىهقى في «البعث والنشر» (٦١) عن شعبة، به.

قال السندى: قوله: «هُؤُلَاءِ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ»، أي: في شمول الإيمان لهم.

(٢) في (ظ٤): ضبائر، غير مكررة، وجاءت اللفظة الثانية في هامش (س)، نسخة.

الجَنَّةُ أَهْرِيقُوا عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَاءِ قَالَ: فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبَتُ الْحِجَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ^(١).

١١٧٤٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن يحيى،
عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ مِنَ الذُّودِ صَدَقَةً، وَلَا فِي خَمْسَةِ أُوسَاقٍ، وَلَا خَمْسٍ أَوْ أَقِصَّ صَدَقَةً» ^(٢).

١١٧٤٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة أنه سمع
مولى لأنس بن مالك يحدث

عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ أشده حياء

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفين غير أبي نصرة: وهو المتدربن مالك العبدلي، فمن رجال مسلم. أبو مسلمة: هو سعيد بن يزيد البصري.

وأخرجه مسلم (١٨٥) (٣٠٧)، وابن منه في «الإيمان» (٨٣٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٨٦٨)، وأبو عوانة ١٨٦/١ من طريق النضر بن شمبل، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١١٠٧٧)، وانظر (١١٠١٦).

(٢) في (ظ٤) و(ص) و(ق): أو عدة خمس أواق صدقة. وفي (م): أو خمس، والمثبت من (س). وهو المافق لما سلف برقم (١١٤٠٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفين، وهو مكرر (١١٤٠٥) سندًا ومتناً.

مِنْ عَذْرَاءِ فِي خَدْرَهَا، وَكَانَ إِذَا كَرَهَ شَيْئاً عُرِفَ فِي وَجْهِهِ^(١).

١١٧٤٩ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةِ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَقْبَلْنَا فِي جِيشٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، قَبْلَ هَذَا الْمَشْرُقِ، قَالَ: فَكَانَ فِي الْجَيْشِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَيَادٍ، وَكَانَ لَا يُسَايِرُهُ أَحَدٌ، وَلَا يُرَافِقُهُ، وَلَا يُؤَاكِلُهُ، وَلَا يُشَارِبُهُ، وَلَا يُسَمُّونَهُ الدَّجَالُ، فَبَيْنَا أَنَا ذَاتُ يَوْمٍ نَازَلْتُ فِي مَنْزِلٍ لِي، إِذْ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَيَادٍ جَالِسًا، فَجَاءَهُ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا يَصْنَعُ بِي^(٢) النَّاسُ، لَا يُسَايِرُنِي أَحَدٌ، وَلَا يُرَافِقُنِي أَحَدٌ، وَلَا يُشَارِبُنِي أَحَدٌ، وَلَا يُؤَاكِلُنِي أَحَدٌ، وَيَدْعُونِي الدَّجَالُ، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ يَا أَبَا سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدَّجَالَ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ»، وَإِنَّمَا وُلِدَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الدَّجَالَ لَا يُولَدُ لَهُ» وَقَدْ وُلِدَ لِي، فَوَاللَّهِ لَقَدْ هَمَّتْ مَا يَصْنَعُ بِي هُؤُلَاءِ النَّاسِ أَنَّهُ أَخْذَ حِبَّلًا، فَأَخْلَوْا، فَأَجْعَلْهُ فِي عُنْقِيِّ، فَأَخْتَنَقَ، فَأَسْتَرِيحُ مِنْ هُؤُلَاءِ النَّاسِ، وَاللَّهِ مَا أَنَا بِالدَّجَالِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ لَوْ شِئَ، لَأُخْبِرَتِكَ بِاسْمِهِ، وَاسْمِ أَبِيهِ، وَاسْمِ أَمِهِ، وَاسْمِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين، ومولى أنس: هو عبد الله بن أبي عتبة كما جاء مصححاً به في الرواية رقم (١١٦٨٣)، وقد سلف تخرجه هناك، فانظره.

(٢) لفظ «بي» ليس في (م)، ووقع في (ق): في.

القرية التي يخرج منها^(١).

١١٧٥٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «تَفَرَّقَ أُمِّي فِرْقَتَيْنِ، فَتَمْرُقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةً، فَيَقْتُلُهَا أُولَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ»^(٢).

١١٧٥١ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا زكريا، عن عطية

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ماتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي نضرة - وهو المنذر بن مالك العبدى - فمن رجال مسلم، وهو ثقة. محمد بن جعفر: هو الملقب غندر، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابى. وقد سلف بنحوه بالأرقام (١١٢٠٩) و(١١٣٩٠).

قال السندي: قوله: فكان في الجيش عبدالله بن صياد، وفي بعض النسخ: ابن الصائد، وبالجملة فهذا الحديث يدل على أن اسمه كان عبدالله، وقد جاء ما يدل على أن اسمه كان صافياً، فيحتمل أن يقال: إطلاق عبدالله عليه بالمعنى الإضافي، أو أن الصافي كان لقبه. والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدى، فمن رجال مسلم. محمد بن جعفر: هو المعروف بغnder، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابى. وقد سلف برقم (١١١٩٦).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعد العوفي، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيختين، أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، =

١١٧٥٢ - قال عبد الله: وجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده: حديثنا عبد المتعال بن عبد الوهاب، حديثنا يحيى بن سعيد الأموي، حديثنا مجالد، عن أبي الوداك، قال:

قال لي أبو سعيد: هل يُقرُّ الخوارج بالدجال؟ فقلتُ: لا، فقال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا خَاتَمُ الْفِنِّ نَبِيٌّ أَوْ أَكْثَرُ^(١)»، ما

= وزكريما: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه عبد بن حميد في «المختب» (٨٩٠) عن أبي نعيم، بهذا الإسناد، وأخرجه البزار (٦) (زوايد)، وأبو يعلى (١٠٢٦) من طريقين، عن زكريا، به. وقال البزار: ولا نعلم رواه عن عطية أثبت من زكريا.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٧، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح! قلنا: عطية لم يرو له الشیخان في الصحيح إلا البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ضعيف كما سلف.

وأخرج نحوه مطولاً عبد بن حميد في «المختب» (٩٦٨)، وأبو يعلى (١٣١٤) من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبدالله بن راشد مولى عثمان، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا يَدِي الرَّحْمَنُ لِلْوَاحَدِ فِيهِ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَخَمْسَ عَشَرَةَ شَرِيعَةً، يَقُولُ الرَّحْمَنُ: وَعَزِّتِي وَجَلَّتِي، لَا يَأْتِي عَبْدٌ مِنْ عَبَادِي لَا يُشَرِّكُ بِي شَيْئاً، فِيهِ وَاحِدَةٌ مِنْهَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، وإسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن زياد، وعبد الله بن راشد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٣٦، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه عبدالله بن راشد، وهو ضعيف، قلنا: فاته أن يعلمه كذلك عبد الرحمن بن زياد. وقد سلفت شواهده في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص، في الرواية رقم (٦٥٨٦).

(١) في (م): وأكثر، وهو خطأ.

بَعْثَ نَبِيٌّ يَتَّبِعُ إِلَّا قَدْ حَذَرَ أَمْتَهُ الدُّجَاجَ، وَإِنِّي قَدْ بَيْنَ لِي مِنْ أَمْرِهِ مَا لَمْ يُبَيِّنْ لِأَحَدٍ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَعَيْنُهُ الْيَمْنَى عَوْرَاءُ جَاحِظَةٌ لَا تَخْفَى، كَانَهَا نَخَامَةٌ فِي حَائِطٍ مُجَصَّصٍ، وَعَيْنُهُ الْيُسْرَى كَانَهَا كَوْكَبُ دُرْرِيٍّ، مَعَهُ مِنْ كُلِّ لِسَانٍ، وَمَعَهُ صُورَةُ الْجَنَّةِ خَضْرَاءُ، يَجْرِي فِيهَا الْمَاءُ، وَصُورَةُ النَّارِ سَوْدَاءُ تَدْخُنُ^(١)^(٢).

(١) في (م): تداخن، وهو تصحيف.

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد، وعبدالمتعال بن عبد الوهاب: هو الأنباري، ترجمه الحافظ في «التعجيز» ص ٢٦٤-٢٦٥، وذكر أن أبي أحمد الحاكم ذكره في «الكتني»، وذكر كذلك أن الرواة عنه ثلاثة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو ابن أبان الأموي، وأبو الوداك: هو جَبْرِينْ نوف البكري.

وأخرجه الحاكم ٥٩٧/٢ من طريق مروان بن معاوية، عن مجالد، به، بلفظ: «إنبي خاتم ألفنبي أو أكثر». وسكت عنه، وتعقبه الذهبي بقوله: مجالد ضعيف. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٤٦/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه مجالد بن سعيد، وثقة النسائي في روايته، وقال في أخرى: ليس بالقوى، وضعفه جماعة.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب، في الرواية رقم (٤٧٤٣) و(٤٨٠٤).

قال السندي: قوله: هل يقر الخوارج: من الإقرار، أي: هل يعتقدون بوجوده، ويقولون به أَمْ لَا؟

قوله: «يَتَّبِعُ» على بناء المفعول، من الافتعال أو المجرد.

قوله: «جاحظة»: بجيم، ثم مهملة، ثم معجمة: جحوط العين نتوها = وانزعاجها.

١١٧٥٣ - حدثنا عبد المتعال، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، حدثنا
مجالد، عن أبي الوداك

عن أبي سعيد قال: ذكر ابن صياد عند النبي ﷺ فقال عمر:
إنه يزعم أنه لا يمر بشيء إلا كلامه^(١).

* ١١٧٥٤ - حدثنا عثمان بن محمد. قال عبدالله: وسمعته أنا من
عثمان. حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «احتَجَتِ
الجَنَّةُ والنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: فِي الْجَبَارُونَ، وَالْمُتَكَبِّرُونَ. وَقَالَتِ
الجَنَّةُ: فِي ضُعَفَاءِ النَّاسِ وَمَسَاكِينِهِمْ، قَالَ: فَقَضَى بَيْنَهُمَا أَنَّكِ
الجَنَّةُ رَحْمَتِي، أَرْحَمْتُكِ مَنْ أَشَاءَ، وَأَنَّكِ النَّارُ عَذَابِي، أَعَذَّبْتُ
كِ مَنْ أَشَاءَ، وَلِكِلًا كِمَا عَلَيَّ مِلْوَهَا»^(٢).

= قوله: «كأنها نخامة»، أي: أنه لا نور فيها، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٨، وقال: رواه أحمد، وفيه مجالد بن
سعيد، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات!

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين، رجاله ثقات رجال الشيختين غير
عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. عثمان بن محمد:
هو ابن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبدالحميد، والأعمش: هو سليمان بن مهران،
وأبو صالح: هو ذكوان السماني.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (١٨٨) من طريق عبدالله بن أحمد،
بهذا الإسناد.

* ١١٧٥٥ - حدثنا عثمان بن محمد - [قال عبدالله :] وسمعته أنا من عثمان -
حدثنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي نعْمَ

٨٠/٣ عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يُقتلُ الْمُحْرِمُ الْأَفْعَى، وَالْعَقَرَبُ، وَالْحَدَاءُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْفُوَيْسَقَةُ» قلت: ما الفويسقة؟ قال: «ال فأر» قلت: وما شأن فأر؟ قال: إن النبي ﷺ، استيقظ وقد أخذت الفتيلة، فصعدت بها إلى السقف لتر الحق عليه (١).

= وأخرجه مسلم (٢٨٤٧) عن عثمان بن محمد، به.
وأخرجه أبو يعلى (١١٧٢) عن أبي خيثمة، عن جرير، به.
وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٩٩).

قال السندي: قوله: «أنك الجنة رحمتي»: الظاهر أن أصله: أنك إليها الجنة رحمتي، ثم حذف إليها لظهور الأمر، وجعل الجنة خبراً، ورحمتي خبراً بعد خبر لا يخلو عن بُعد، وكذا أنك النار، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو القرشي الهاشمي مولاهم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال السائباني، وقد توبع. جرير: هو ابن عبدالحميد الضبي.
وأخرجه أبو يعلى (١١٧٠) عن أبي خيثمة، عن جرير، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن ماجه (٣٠٨٩) من طريق محمد بن فضيل، عن يزيد، به. وفيه ذكر السبع العادي بدل الحادة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٢٣) من طريق أبي بكر بن عياش، عن يزيد بن أبي زياد، به، ولفظه: استيقظ النبي ﷺ ذات ليلة، فإذا فأر قد أخذت الفتيلة، فصعدت بها إلى السقف لتر الحق عليهم البيت، فلعنها النبي ﷺ، وأحلَّ قتلها للمحرم.

* ١١٧٥٦ - حدثنا عثمان بن محمد - [قال عبدالله :] وسمعته أنا من عثمان -
حدثنا جرير، عن يزيد ، عن عبد الرحمن بن أبي نعم

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ
أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ»^(١).

* ١١٧٥٧ - حدثنا عثمان بن محمد - [قال عبدالله :] وسمعته أنا من عثمان -
حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْرُجُ عِنْدَ
انْقِطَاعٍ مِنَ الزَّمَانِ، وَظُهُورٌ مِنَ الْفِتْنَ، رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ السَّفَاحُ،
فَيُكُونُ إِعْطَاؤُهُ الْمَالَ حَشِيًّا»^(٢).

= وقد سلف نحوه برقم (١٠٩٩٠)، ومحتصراً برقم (١١٢٧٣).

(١) حديث صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد: وهو ابن أبي زياد الهاشمي، وبقية رجاله ثقات رجال الشعixin غير عبدالله بن أحمد، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. عثمان بن محمد: هو ابن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبدالحميد، وعبد الرحمن بن أبي نعم: هو البجلي.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (١١٦٩) عن أبي خيثمة، عن جرير، بهذا الإسناد.
وسلف مطولاً برقم (١١٦١٨)، وذكرنا هناك شواهد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عطية العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشعixin غير عبدالله بن أحمد، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. عثمان بن محمد: هو ابن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبدالحميد، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٩٦/١٥، وأبو نعيم في «أخبار أصفهان» =

* ١١٧٥٨ - حدثنا عثمان - قال عبدالله: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ - حدثنا
جرير، عن الأعمش، عن عطية

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا بَلَغَ بْنُو أَبِي ^(١)
فُلَانٍ ثَلَاثِينَ ^(٢) رَجُلًا، اتَّخَذُوا مَالَ اللَّهِ دُولَةً، وَدِينَ اللَّهِ دَخَلَّاً ^(٣)،
وَعِبَادَ اللَّهِ خَوَلَّاً» ^(٤).

= ١٣٦/٢ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به. ولفظه عند ابن أبي شيبة:
«يخرج رجل من أهل بيتي عند انقطاع من الزمان، وظهور من الفتنة يكون عطاوه
حيثياً».

وأخرجه أبو يعلى (١١٠٥) من طريق فضيل بن مرزوق، عن عطية، به،
ولفظه: «يكون في آخر الزمان على تظاهر العمر، وانقطاع من الزمان إمام يكون
أعطى الناس. يحييه الرجل فيحشو له في حجره، يهمه من يقبل عنه صدقة ذلك
المال، ما بينه وبين أهله، لما يصيب الناس من الخير».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١٤/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه عطية
العوفي، وهو ضعيف، ووثقه ابن معين، وبقية رجاله ثقات.
قال السندي: قوله: «يقال له السفاح»: الظاهر أنه الذي مضى منبني
العباس!؟

(١) في (ق): آل.

(٢) في (س) (و) (ظ): ثلاثة، وجاء في هامش (س): ثلاثة، نسخة.

(٣) في (ظ): دغلاً، وهو المافق لبعض الروايات. قال السندي: أي:
يخدعون به الناس.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعد العوفي، وبقية رجاله ثقات
رجال الشيختين غير عبدالله بن أحمد، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع.
عثمان: هو ابن محمد بن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبد الحميد، والأعمش: هو =

* ١١٧٥٩ - حدثنا عثمان - قال عبدالله: وسمعته أنا من عثمان - حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخدري قال: جاءت امرأة صفوان بن المُعطل

= سليمان بن مهران.

وأخرج البزار (١٦٢٠) «زوائد»، والحاكم ٤/٤٨٠، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٥٠٧ من طرق عن جرير، بهذا الإسناد، وعندهم: بنو أبي العاص.

وأخرج البزار (١٦٢١) «زوائد»، وأبو يعلى (١١٥٢)، والطبراني في «الأوسط» (٧٧٨١)، والحاكم ٤/٤٨٠ من طريق مطر بن طريف، عن عطية، به. ولم يسوق البزار لفظه، وفي رواية أبي يعلى: بنو الحكم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٤١، وقال: رواه أحمد والبزار، والطبراني في «الأوسط»، وأبو يعلى، وفيه عطية العوفي، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وله شاهد موقوف على أبي هريرة عند أبي يعلى (٦٥٢٣).
وآخر من حديث أبي ذر عند الحاكم ٤/٤٧٩ و٤٨٠، وإنستاده ضعيف.
وثالث من حديث معاوية بن أبي سفيان عند البيهقي في «الدلائل» ٦/٥٠٨، وإنستاده ضعيف لا يفرح به، وفي متنه غرابة ونکارة فيما ذكر ابن كثير في «البداية والنهاية» ٦/٢٤٢.

قال السندي: قوله: «دُولًا»: بضم داله أو كسرها، ففتح واو، جمع دُولة - بضم فسكون -، أي: يتداولون المال، ولا يجعلون لغيرهم نصيباً فيه، أو يستأثرون أهل الشرف بحقوق الفقراء من بيت المال.

قوله: «دَخَلًا» - بفتحتين -، أي: يدخلون في دين الله أموراً لم تجر بها السنة.

قوله: «خَوَلًا» - بفتحتين -، أي: خدماً وعيذاً، يعني أنهم يستخدمونهم ويستعبذونهم.

إلى النبي ﷺ ونحن عنده. فقالت: يا رسول الله، إِنَّ زوجي صفوان بن المُعَطل يضرُّني إذا صَلَّيْتُ، ويُفَطِّرُني إذا صُمِّتُ، ولا يُصَلِّي صلاة الفَجْرِ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ قال - وصفوان عنده - قال: فسألَه عَمًا قالت، فقال: يا رسول الله، أَمَا قُولُهَا: يَضْرُّنِي إِذَا صَلَّيْتُ، فَإِنَّهَا تَقْرَأُ سُورَتَيْنَ^(١)، فَقَدْ نَهَيَتْهَا عَنْهَا. قال: فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ سُورَةً وَاحِدَةً لَكَفِتِ النَّاسَ». وأَمَا قُولُهَا: يُفَطِّرُنِي . فَإِنَّهَا تَصُومُ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌ، فَلَا أَصْبِرُ. قال: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ يَوْمَئِذٍ: «لَا تَصُومَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا». قال: وأَمَا قُولُهَا: بَأَنِّي لَا أُصَلِّي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّا أَهْلٌ بَيْتٍ قَدْ عُرِفَ لَنَا ذَاكُ، لَا نَكَادُ نَسْتِيقَظُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. قال: «إِذَا أَسْتِيقَظْتَ فَصَلِّ»^(٢).

(١) كذا في رواية عثمان إلا ما كان عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» فهي «سوريٌّ»، وهو الموفق لما سيأتي برقم (١١٨٠١).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير عبدالله بن أحمد، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. عثمان: هو ابن محمد بن أبي شيبة، وجيرير: هو ابن عبد الحميد، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأنخرجه أبو داود (٢٤٥٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٠٤٤)، والحاكم ٤٣٦/١، والبيهقي في «السنن» ٣٠٣/٤ من طريق عثمان، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيختين، ووافقه الذهبي.

وأنخرجه أبو يعلى (١٠٣٧)، وابن حبان (١٤٨٨) من طريقين، عن جيرير،

* ١١٧٦٠ - حدثنا هارون قال: حدثنا ابن^(١) وَهْبٌ قال: أخبرني قرة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن عُبيدة الله بن عبد الله بن عُتبة عن أبي سعيد الخدري أنه قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْشَّرْبِ مِنْ ثَلْمَةِ الْقَدْحِ، وَأَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَابِ^(٢). قال أبو

= وسيأتي برقم (١١٨٠١).

وقوله: «لا تصومنَ امرأة إلا بإذن زوجها» له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥١٩٢)، ومسلم (١٠٢٦)، وقد سلف ٢٤٥/٢.

وتفسir قوله: «إنها تقرأ سورتين» ما قاله الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٨٧/٥ من أن ذلك محتملاً أن يكون ظن أنها إذا قرأت سورة التي يقوم بها أنه لا يحصل لها بقراءتها إياهما جمِيعاً إلا ثواباً واحداً، ملتمساً أن تكون تقرأ غير ما يقرأ، فيحصل لها ثوابان، فاعلمه رسول الله ﷺ أن ذلك يحصل لها به ثوابان، لأن قراءة كل واحد منها إياها غير قراءة الآخر إياها.

وقوله: وأنا رجل شاب، فلا أصبر: قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة صفوان: يشكل عليه أن عائشة قالت في حديث الإفك: إن صفوان قال: والله ما كشف كنف أنشى قط. وقد أورد هذا الإشكال قدماً البخاري، وما إلى تضعيف حديث أبي سعيد بذلك، ويمكن أن يجاب بأنه تزوج بعد ذلك.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): وَهْبٌ، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٤).

(٢) حديث حسن، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير سمرة بن عبد الرحمن: وهو ابن حيبول المعافري فهو من رواة أصحاب «السنن»، وروى له مسلم مقرئنا بغيره، وضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسياني، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وقال ابن عدي: لم أر له حديثاً منكراً جداً، وأرجو أنه لا بأس به، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: صدوق له مناكير.

وأخرجه أبو داود (٣٧٢٢)، وابن حبان (٥٣١٥)، والبيهقي في «الشعب» =

عبدالرحمن: وسمعته أنا من هارون.

١١٧٦١ - حديث علي بن عبدالله، حدثنا هشيم. قال مجالد: أخبرنا

عن أبي الوداك

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة يضحك الله إليهم: الرجل يقوم من الليل، والقوم إذا صفوا للصلوة^(١)، وال القوم إذا صفوا للقتال^(٢).»

= (٦٠١٩) من طرق عن عبدالله بن وهب، بهذا الإسناد.
والنهي عن الشرب من ثلمة القدر له شاهد من حديث سهل بن سعد الساعدي، عند الطبراني في «الكبير» (٥٧٢٢)، قال الهيثمي في «المجمع» ٧٨/٥: رواه الطبراني، وفيه عبدالمهيم بن عباس بن سهل، وهو ضعيف.
وآخر من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط»، وقال الهيثمي في «المجمع»: رجاله ثقات رجال الصحيح.

وثالث من حديث ابن عباس وابن عمر عند الطبراني في «الكبير» (١١٠٥٥)، وفي إسناده إبراهيم بن مهاجر، وهو لين الحديث، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٨/٥، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، وانظر (١١٠٢٦).
وقوله: «وأن ينفع في الشراب» له شاهد من حديث أبي قتادة عند البخاري (٥٦٣٠)، سيرد ٢٩٥/٥، وانظر (١١٦٥٤).

قال السندي: قوله: «من ثلمة القدر»: بضم مثلثة وسكون لام: موضع الانكسار، لأنه ربما ينصب الماء منه على الثوب أو البدن، وأيضاً لا يناله التنظيف التام إذا غسل الإناء.

قوله: «وأن ينفع» لما يخاف من خروج شيء من فمه.

(١) عبارة: وال القوم إذا صفوا للصلوة، ليست في (م).

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد الهمданى، وهشيم: وهو =

١١٧٦٢ - حدثنا علي بن بحر، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش،

عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ في حجّة الوداع: «ألا إِنَّ أَحْرَمَ الْأَيَامِ يَوْمُكُمْ هَذَا، وَإِنَّ أَحْرَمَ الشُّهُورِ شَهْرُكُمْ هَذَا، وَإِنَّ أَحْرَمَ الْبَلَادِ بَلَدُكُمْ هَذَا، أَلَا وَإِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ حَرَامٌ كَحُرُومَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي

= ابن بشير، مدلس وقد عنعن، وهو لم يسمع من مجالد فيما ذكر أحمد في «العلل» (٢٢٣٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. علي بن عبدالله: هو ابن المديني، وأبو الوداك: هو جبرين نوف الهمدانى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٩/٥، وأبو يعلى (١٠٠٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٧٢ من طرق عن هشيم، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٠) من طريق عبدالله بن إسماعيل، عن مجالد، به. وفيه: «وللرجل يقاتل - أراه قال - خلف الكتبية»، بدل قوله: «والقوم إذا صفوا للقتال». وعبدالله بن إسماعيل مجھول.

وأخرجه بغير هذه السياقة البزار (٧١٥) «زوائد» من طريق محمد بن أبي ليلى، عن عطية - وهو العوفي -، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لِيضْحِكَ إِلَى ثَلَاثَةِ نَفَرٍ، رَجُلٌ قَامَ فِي جَوْفِ اللَّيلِ، فَأَحْسَنَ الطَّهُورَ وَصَلَى، وَرَجُلٌ نَامَ وَهُوَ سَاجِدٌ، وَرَجُلٌ أَحْسَبَهُ كَانَ فِي كَتْبَةٍ فَانْهَزَمَتْ، وَهُوَ عَلَى فَرْسِ جَوَادٍ لَوْ شَاءَ أَنْ يَذْهَبَ لِذَهَبٍ». وإن ساده ضعيف لضعف محمد بن أبي ليلى، وعطية العوفي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٥٦، وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام كثير لسوء حفظه لا لكتبه، قلنا: فاته أن يعله كذلك بعطية العوفي.

شَهْرُكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَال: «اللَّهُمَّ اشْهِدْ»^(١).

١١٧٦٣ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ
عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ؛ فَذَكَرَ
مَعْنَاهُ^(٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير علي بن بحر: وهو ابن بري القطان، فقد روى له أبو داود والترمذى، والبخارى تعليقاً، وهو ثقة. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبئي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٣١) عن هشام بن عمار، عن عيسى بن يونس، بهذا الإسناد. وقال البوصيري في «الزواائد»: إسناده صحيح، رجاله ثقات. وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٣٦). وعن جابر، سيرد ٣١٣/٣.

وعن عمرو بن الأحوص، سيرد ٤٢٦/٣.

وعن نبيط بن شريط، سيرد ٣٠٥/٤.

وعن أبي الغادية، سيرد ٧٦/٤.

وعن أبي بكرة، سيرد ٣٧/٥.

وعن العداء بن خالد، سيرد ٣٠/٥.

قال السندي: قوله: «ألا إن أحزم الأيام»، أي: أكثرها حرام.

قوله: «أموالكم»، أي: أموال بعضكم على بعض حرام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيوخين، وسيكرر في مسند جابر ٣٧١/٣
سندًا ومتناً.

وانظر ما قبله.

١١٧٦٤ - حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا معاذ قال: حدثني أبي، عن عامر الأَخْوَلِ، عن أبي الصَّدِيقِ
 عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ الْمُؤْمِنُ
 الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِنُّهُ فِي سَاعَةٍ^(١) كَمَا
 يَشَتَّهِي»^(٢).

١١٧٦٥ - حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا محمد، عن سعد بن إسحاق، عن عمته
 عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُنكحُ
 الْمَرْأَةُ عَلَى إِحْدَى خَصَالٍ ثَلَاثٍ: تُنكحُ الْمَرْأَةُ عَلَى مَالِهَا، وَتُنكحُ
 الْمَرْأَةُ عَلَى جَمَالِهَا، وَتُنكحُ الْمَرْأَةُ عَلَى دِينِهَا، فَخُذْ ذَاتَ الدِّينِ
 وَالْخُلُقِ تَرِبَّتْ يَمِينُكَ»^(٣).
 ٨١/٣

(١) في (ق) ساعة واحدة، وهي الموافقة للرواية السالفة برقم (١١٠٦٤).

(٢) إسناده قوي، وهو مكرر (١١٠٦٤) سندًا ومتناً.

(٣) صحيح لغيره، وهذا سند حسن عمة سعد بن إسحاق: هي زينب بنت كعب بن عجرة البلوي، زوجة أبي سعيد الخدري، مختلف في صحبتها، وروى عنها ابنًا آخر لها، وذكرها ابن حبان في «الثقافات»، وأخرج لها أصحاب السنن، وبقية رجال ثقات الرجال الصحيح غير سعد بن إسحاق: وهو ابن كعب بن عجرة البلوي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. علي بن عبدالله: هو المديني، ومحمد: هو ابن موسى الفطري المدني.

وأخرجها ابن أبي شيبة ٤/٣١٠-٣١١، وعبد بن حميد في «الم منتخب» ٩٨٨)، والبزار (١٤٠٣) (زوائد)، وأبو يعلى (١٠١٢)، وابن حبان (٤٠٣٧)، =

١١٧٦٦ - حدثنا يعقوب قال: سَمِعْتُ أَبِي، عن يزيد بن الهاد أنَّ
عبدالله بن خَبَاب حَدَثَهُ

أنَّ أبا سعيد الخدري حَدَثَهُ أَنَّ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرَ، بَيْنَمَا هُوَ لِيلَةٌ

= والدارقطني في «السنن» ٣٠٣/٣، والحاكم ١٦١/٢ من طريقين عن محمد بن
موسى، به.

وقال البزار: لا نعلم روى أحد في الخلق شيئاً إلا أبو سعيد، بهذا الإسناد.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه الزيادة، ووافقه
الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٥٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى
والبزار، ورجاله ثقات.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٠٩٠)، ومسلم (١٤٦٦)، وقد
سلف ٤٢٨/٢، ولفظه عند البخاري: «تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها
وجمالها ولديتها، فاظفر بذات الدين تربت يداك».

وآخر من حديث جابر عند مسلم (٧١٥) (٥٤)، سيرد ٣٠٢/٣.

قال السندي: قوله: «تنكح المرأة على إحدى خصال ثلاث»، أي: الناس
يراعون هذه الخصال في المرأة، ويرغبون فيها لأجلها، ولم يرد أنه ينبغي أن يراعي
هذه، وإنما الذي ينبغي أن يراعي الدين، كما يدل عليه آخر الحديث، وقد جاء
أربع خصال بزيادة الحسب.

قوله: «والخُلُق» بضمتين - ويجوز سكون الثاني.

قوله: «تربت يداك»: بكسر الراء: من ترب إذا افتقر، فلصلق بالتراب، وهذه
الكلمة تجري على لسان العرب مقام المدح والذم، ولا يراد بها الدعاء على
المخاطب دائماً، وقد يراد بها الدعاء أيضاً، والمراد هنا إما المدح، أي: اطلب
ذات الدين إليها العاقل الذي يحسد عليك لكمال عقلك، فيقول الحاسد حسداً:
تربت يداك، أو الذم، أو الدعاء عليه بتقدير: إن خالفت هذا الأمر.

يَقْرَأُ فِي مِرْبِدِهِ، إِذ جَالْتْ فَرَسُّهُ، فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أُخْرِي، فَقَرَأَ،
 ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا، فَقَالَ أُسَيْدُ: فَخَشِيتُ أَنْ تَطُأْ يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَهِ -
 فَقَمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا مِثْلُ الظُّلْلَةِ فَوْقَ رَأْسِيِّ، فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ، عَرَجْتُ
 فِي الْجَوَّ حَتَّى مَا أَرَاهَا. قَالَ: فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
 فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحةُ مِنْ جَوْفِ اللَّيلِ، أَقْرَأَ فِي
 مِرْبِدِيِّ، إِذ جَالْتْ فَرَسِيِّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأَا ابْنَ حُضَيْرٍ»
 قَالَ: فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأَا ابْنَ
 حُضَيْرٍ». فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأَا ابْنَ
 حُضَيْرٍ». قَالَ: فَانْصَرَفْتُ. وَكَانَ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا، فَخَشِيتُ أَنْ تَطُأْهُ،
 فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظُّلْلَةِ فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ، عَرَجْتُ فِي الْجَوَّ حَتَّى مَا
 أَرَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ، كَانَتْ تَسْتَمْعُ لِكَ،
 وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحْتَ يَرَاهَا النَّاسُ لَا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهراني، ويزيد ابن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسماء بن الهاد الليثي، وعبد الله بن خباب: هو الأنصاري المدني.
 وأخرجه مسلم (٧٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٤٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.
 وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠١٦) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن يزيد ابن الهاد، به.
 وعلقه البخاري (٥٠١٨) بصيغة الجزم عن الليث بن سعد، عن يزيد ابن =

= الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أسيد بن حضير... وقال: قال ابن الهاد: وحدثني هذا الحديث عبدالله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري، عن أسيد بن حضير.

وقد وصله أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٦ عن يحيى بن بکير وعبدالله بن صالح، كلاهما عن الليث بن سعد، بالإسنادين جمیعاً.

وأخرجه بنحوه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٧، وابن حبان (٧٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٦)، والحاکم ١٥٤٤ من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البُنَانِي، عن عبد الرحمن بن أبي لیلی، عن أسيد بن حضير، به.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٧ عن عبدالله بن صالح، والحاکم ١٥٣ من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن الليث، عن ابن شهاب، عن ابن كعب بن مالک، عن أسيد بن حضير، به.

وأخرجه الحاکم ١٥٣-١٥٤ من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهری، عن ابن كعب بن مالک، عن أسيد بن حضير، به.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سيرد ٤/٢٨١.

قال السندي: قوله: في مردبه: بكسير ميم، وفتح موحدة: هو الموضع الذي يبیس فيه التمر.

قوله: إذ جالت: توثيت، والفرس تؤتث أيضاً.

قوله: أمثال السرج: ضبط بضمتين. جمع سراج.

قوله: «اقرأ»: كأنه ﷺ علم من أول الأمر أن ما حصل لفرسه من علامات أن قراءته مقبولة محضورة، فأمره بالقراءة فيما بعد لما ظهر فيها من البركات، أو هذا الأمر منه لبيان أنك لا تجعل مثله مانعاً عن القراءة فيما بعد، بل امض على قراءتك فيما بعد. وقال النروي: معناه كان ينبغي أن تستمر على القراءة، وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملاحة، وتستكثر من القراءة التي كانت هي سبب بقائهما.

١١٧٦٧ - حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا^(١) ابن لهيعة، عن دراج،
عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن موسى
قال: أَيْ رَبُّ، عَبْدُكَ الْمُؤْمِنُ تُقْرَرُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا! قَالَ: فَيَفْتَحُ
لَهُ بَابُ مِنَ^(٢) الْجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا، قَالَ: يَا مُوسَى، هَذَا مَا أَعْدَدْتَ
لَهُ فَقَالَ مُوسَى: أَيْ رَبُّ، وَعِزْتِكَ وَجَلَالِكَ، لَوْ كَانَ أَقْطَعَ الْيَدَيْنِ
وَالرُّجْلَيْنِ يُسْحَبُ عَلَى وَجْهِهِ مُنْذُ يَوْمِ خَلْقَتَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَكَانَ
هَذَا مَصِيرَةً، لَمْ يَرَ بُؤْسًا قَطُّ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ مُوسَى: أَيْ رَبُّ،
عَبْدُكَ الْكَافِرُ تُوَسِّعُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا! قَالَ: فَيَفْتَحُ لَهُ بَابُ مِنَ النَّارِ.
فَيَقُولُ^(٣): يَا مُوسَى هَذَا مَا أَعْدَدْتَ لَهُ فَقَالَ مُوسَى: أَيْ رَبُّ،
وَعِزْتِكَ وَجَلَالِكَ، لَوْ كَانَتْ^(٤) لَهُ الدُّنْيَا مُنْذُ يَوْمِ خَلْقَتَهُ إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ وَكَانَ هَذَا مَصِيرَةً كَانْ لَمْ يَرَ خَيْرًا قَطُّ»^(٥).

(١) في (ظ٤): أخبرنا.

(٢) لفظ «من» ساقط من (م).

(٣) في (س): فيقول.

(٤) في (ظ٤): كان.

(٥) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، ولضعف دراج: وهو ابن سمعان أبو السُّمْحِ في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العُتُواري.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦٦-٢٦٧/١٠، وقال: رواه أحمد، وفيه
ابن لهيعة ودراج، وقد ثقا على ضعف فيهما.

١١٧٦٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبُو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَوْفٍ، وَأَبِي أُمَّامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجَمْعَةِ وَاسْتَاكَ، وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ^(١) إِنْ كَانَ عِنْدَهُ،
وَلَا يَسْرِي مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجَدَ، فَلَمْ يَتَخَطَّ
رِقَابَ النَّاسِ حَتَّى رَكَعَ مَا شَاءَ أَنْ يَرْكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ
إِلَيْهِ الْإِمَامُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، كَانَتْ كَفَارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ
الْجَمْعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا» قَالَ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «وَثَلَاثَةُ أَيَّامٌ زِيَادَةٌ،
إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَسَنَةَ بَعْشَرَ أَمْثَالَهَا»^(٢).

(١) في (س): من الطيب، وفي هامشها: من طيب، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرخ بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيوخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهراني.

وأخرجه الحاكم ٢٨٣/١، وعنه البيهقي في «ال السنن » ٢٤٣/٣ من طريق الإمام أحمد، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن محمد بن إسحاق، به. ولم نجد هذا الطريق في «مسند أحمد».

وأخرجه أبو داود (٣٤٣) من طريق محمد بن سلمة، وابن خزيمة (١٧٦٢) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه مسلم (٨٥٧) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «من اغتسل، ثم أتى الجمعة، فصلّى ما قدر له، ثم أنصت حتى يفرغ من خطبته، ثم يصلّي معه، غُفرَ له ما بينه وبين الجمعة الأخرى، وفضل ثلاثة أيام». =

١١٧٦٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي
الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا
كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَيَكْتُبُونَ
النَّاسَ مَنْ جَاءَ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، فَرَجُلٌ قَدَّمَ جَزُورًا،
وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَقَرَةً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ شَاةً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ ذَجَاجَةً، وَرَجُلٌ
قَدَّمَ عُصْفُورًا، وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَيْضَةً». قَالَ: «إِذَا أَذْنَ الْمُؤْذِنُ، وَجَلَّسَ
الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ، طُوِّيَتِ الصُّحْفُ، وَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ، يَسْتَمِعُونَ
الْذِكْرَ»^(١).

= وانظر تمام تخرجه في مسند أبي هريرة برقم (٩٤٨٣).
وانظر (١١٠٢٧) و(١١٢٥٠).

(١) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرخ بالتحديث
هنا، والعلاء بن عبد الرحمن: هو ابن يعقوب الحرقبي، مختلف فيه، ولا ينزل
حديثه عن درجة الحسن، فيما قال الذهبي في «السير» ١٨٧/٦، وبقية رجاله
ثقة رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.
وآخره النسائي في «الكبري» - كما في «تحفة الأشراف» (٤١٣٧) من طريق
محمد بن سلمة، - والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٠٦)، وفي «شرح
معاني الآثار» ٤/١٨٠ من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن محمد بن إسحاق،
به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الروايات» ٢/١٧٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله
ثقة.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٩٢٩)، ومسلم (٨٥٠)، وقد سلف =

١١٧٧٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ عَطَاءِ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارَ حَدَّثَهُ

أَنَّ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:
«مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ، وَلَا نَصَبٍ، وَلَا سَقَمٍ، وَلَا حَزَنٍ،
وَلَا أَذَى، حَتَّىَ اللَّهَ يُكَفِّرُ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ»^(١).

١١٧٧١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسْيَطٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ تَوْبَانَ أَخْبَرَاهُ
أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يَحْدُثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
قَسَمَ بَيْنَهُمْ طَعَامًا مُخْتَلِفًا، بَعْضُهُ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ، قَالَ: فَذَهَبْنَا
نَزَّاَدُ بَيْنَنَا، فَمَنَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَبَايعَهُ إِلَّا كِيلًا لِّا
زِيَادَةَ فِيهِ^(٢).

= ٧٥١٩ .

وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، سَيِّدِ ٥/٢٦٠ .

وَعَنْ سَمْرَةَ بْنِ جَنْدُبٍ عِنْدَ أَبِي مَاجِهِ (١٠٩٣) .

وَعَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٧١٩) .

(١) حَدِيثٌ صَحِيفٌ لِغَيْرِهِ، وَهُذَا إِسْنَادُ حَسَنٍ، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، صَرَحَ
بِالتَّحْدِيدِ، وَقَدْ تَوَبَعَ، وَبِقِيَةِ رِجَالِ ثَقَاتِ رِجَالِ الشِّيْخِيْنَ، يَعْقُوبُ: هُوَ أَبْنَا
إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ عَطَاءِ:
هُوَ أَبْنَا عِيَاشَ الْقَرْشِيَّ الْعَامِرِيَّ .
وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (١١٠٠٧) .

(٢) إِسْنَادُ حَسَنٍ مِنْ أَجْلِ أَبِي إِسْحَاقِ: وَهُوَ مُحَمَّدٌ، وَقَدْ صَرَحَ بِالتَّحْدِيدِ، =

١١٧٧٢ - حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه^(١) محمد بن مسلم، قال: حدثني سالم بن عبد الله

عن عبد الله بن عمر، أن أبا سعيد الخدري حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ حَدِيثًا عن رسول الله ﷺ فلقىه عبد الله بن عمر فقال: يا أبا سعيد، ما هذا الذي تحدّث عن رسول الله ﷺ؟ فقال أبو سعيد: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالوَرْقُ بِالوَرْقِ مِثْلًا بِمِثْلٍ»^(٢).

١١٧٧٣ - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا فطر، عن إسماعيل بن رجاء الزبيدي، عن أبيه قال:

= وحقيقة رجاله ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، أبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠١/٧ عن ابن نمير، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، به. وانظر (١٠٩٩٢).

(١) في (ق) (و) (م): عم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، وابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم، وعمه محمد بن مسلم: هو ابن عبد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، وسالم بن عبد الله: هو ابن عمر بن الخطاب. وأخرجه البخاري (٢١٧٦) من طريق يعقوب، بهذا الإسناد. وسلف مطولاً برقم (١١٠٦).

سمِعْتُ أبا سعيد الْخُدْرِيَّ يقول: كُنَّا جلوسًا ننتظِر رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فخرج علينا من بعض بيوت نسائه، قال: فَقَمْنَا مَعَهُ، فانقطعت نَعْلُهُ، فتَخَلَّفَ عَلَيْهَا عَلٰى يَخْصِفُهَا، فمضى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومضينا معه، ثم قام ينتظِرُهُ وَقَمْنَا مَعَهُ فَقَالَ: إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلَى تَأْوِيلِ هَذَا الْقُرْآنِ، كَمَا قاتَلْتُ عَلَى تَبْرِيزِهِ» فاستشرفنا وَفِينَا أَبُو بَكْرَ وَعُمَرَ فَقَالَ: لَا، وَلِكَثَّةِ خَاصِفِ النَّعْلِ». قال: فجئنا بُشِّرَهُ قال: وَكَانَهُ^(۱) قَدْ سَمِعَهُ^(۲).

(۱) في هامش (س): فكانه، نسخة.

(۲) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير فطر: وهو ابن خليفة المخزومي، فقد روى له البخاري مقروناً، وقد توبع. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرْوُذِي، ورجاء والد إسماعيل: هو ابن ربيعة. وأخرجه القطبي في زوائد على «الفضائل» لأحمد (۱۰۷۱) - ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ۶۷/۱ -، والحاكم ۱۲۳-۱۲۲/۳ من طريق عبد الله بن موسى، كلها عن فطر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ۶۴/۱۲ من طريق عبد الملك بن حميد بن أبي غنية - ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ۷/۲۶۶۶ -، والقطبي في زوائد على «الفضائل» لأحمد (۱۰۸۳)، والنمساني في «الكبرى» (۸۵۴۱)، وأبو يعلى (۱۰۸۶)، وابن حبان (۶۹۳۷)، والحاكم ۱۲۳-۱۲۲/۳، والبيهقي في «الدلائل» ۴۳۶/۶، والبغوي في «شرح السنة» (۲۵۵۷)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (۳۸۶) من طريق الأعمش، كلها عن إسماعيل بن رجاء، به.

٨٠
وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين، ولم يخرجا، ووافقه الذهبي.

=

١١٧٧٤ - حدثنا حسين، حدثنا ابن عيّاش، يعني إسماعيل، عن الحجاج بن مروان الكلاعي وعقيل بن مدرك السلمي

عن أبي سعيد الخدري، أن رجلاً جاءه فقال: أوصني. فقال: سأله عما سأله عنه رسول الله ﷺ من قبلك: «أوصيك بتقوى الله، فإنه رأس كل شيء، وعليك بالجهاد، فإنه رهابي».

= قلنا: ضعفه ابن الجوزي بإسماعيل بن رجاء ظناً منه أنه إسماعيل بن رجاء الحضني، فهو منكر الحديث كما ذكر ابن حبان في «المجرورين» ١٣٠ / ١، وهذا وهم من ابن الجوزي رحمة الله. وقد نبه على ذلك الإمام الذهبي في «تلخيص العلل المتناهية» ورقة ١٨.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» في موضعين ١٨٦ / ٥ و٩٣٣ / ٩ وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، ورقاً، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير فطربن خليفة، وهو ثقة.

وقد سلف برقم (١١٢٥٨)، وسيأتي (١١٧٧٥).

قال السندي: قوله: «من يقاتل على تأويل القرآن»، أي: يقاتل البغاء معتمداً فيه على تأويل القرآن، وهو قوله تعالى: «قاتلوا التي تبغي»، وذلك لأن معرفة أن هؤلاء بغاة يستحقون القتال يحتاج إلى التأمل والفهم، فجعل قتال أولئك مبنياً على التأويل.

قوله: «على تنزيله»، أي: قاتل المشركين معتمداً على تنزيل الله تعالى قتالهم في القرآن بقوله: «قاتلوا المشركين»، أي: فيكم من يجمع بين قاتل البغاء والمشركين.. وفي هذا الحديث معجزة له ﷺ، فقد أخبر قبل الوقع، فوقع كما أخبر، والله تعالى أعلم.

قوله: «خاشف النعل»: الخصف: الجمع والضم، يقال: خصف نعله، أي: خرزها.

الإِسْلَامِ، وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ، وَتِلَادَةِ الْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ رُوحُكَ فِي السَّمَاوَاتِ، وَذِكْرُكَ لَكَ^(١) فِي الْأَرْضِ^(٢).

(١) في (م): وذكرك.

(٢) إسناده ضعيف، عقيل بن مدرك السلمي، لم يدرك أبا سعيد، والحجاج بن مروان الكلاعي، لم نقع له على ترجمة في كتب الرجال إلا ما ذكره الحافظ ابن حجر في «التعجيز» ص ٨٧ نقلًا عن الحسيني في «الإكمال» ص ٨٨ من أنه ليس بمشهور، وبقية رجاله ثقات. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المروفي، وإسماعيل بن عياش ثقة في روايته عن الشاميين.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٠) - ومن طريقه مختصرًا ابن أبي عاصم في «الزهد» (٤٣) -، عن إسماعيل بن عياش، عن عقيل بن مدرك، عن أبي سعيد، به. وزاد ابن المبارك: «وعليك بالصمت إلا في حق، فإنك به تغلب الشيطان».

وأخرجه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (٦٨)، وأبو يعلى (١٠٠٠)، والطبراني في «الصغرى» (٩٤٩)، والبيهقي في «الأداب» (١٠١٤) من طريق يعقوب بن عبد الله القمي، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن أبي سعيد، به. وعندتهم عدا البيهقي: «وعليك بذكر الله فإنه نور في الأرض، وذكر لك في السماء». وعند البيهقي: «فإنهما نور لك». وعندتهم زيادة ما خلا البيهقي: «واخزن لسانك إلا من خير، فإنك بذلك تغلب الشيطان». وإسناده ضعيف لضعف ليث.

وقد سقط من مطبوع ابن الضريس اسم مجاهد من الإسناد.
وأوردته الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢١٥، ١٠/٣٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات! وأبو يعلى بنحوه، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو مدلس.

١١٧٧٥ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا فطر، حدثني إسماعيل بن رجاء قال:

سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ :

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كُنَا جَلَوْسًا نَتَظَرُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ; فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : فَاتَّيْتَهُ لَأَبْشِرَهُ قَالَ : فَلَمْ يَرْفَعْ بِهِ
رَأْسًا ، كَانَهُ قَدْ سَمِعَهُ^(١) .

= وفي الباب عن أبي ذر عند ابن حبان (٣٦١)، وأبي نعيم في «الحلية»
١٦٦-١٦٨ من حديث طويل، وفي إسناده إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني،
وهو متroc.

قال السندي: قوله: «فإنه رأس كل شيء»، أي: لا قبول لشيء عند الله
إلا بمراعاته، فهو كالرأس له.

قوله: «رهبانية الإسلام»، أي: الانقطاع إليه تعالى في هذا الدين.
قوله: «روحك في السماء» بضم الراء، أي: سبب حياتك عند الله، قال
تعالى: «وَكُلُّكُمْ أُوحِيَ إِلَيْكُمْ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا» [الشورى: ٥٢]، ولذلك يسمى
القرآن روح الله، أو بفتح الراء، أي: سبب رحمتك وقربك. قال تعالى: «فَإِنَّمَا
إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَرِينَ، فَرَوْحَةُ وَرِيَحَانَ» [الواقعة: ٨٨، ٨٩]، والوجه الأول.
قوله: «وذكر لك»، أي: شرف لك. قال تعالى: «وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ
وَسُوفَ تُسْأَلُونَ» [الزخرف: ٤٤].

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير فطر: وهو ابن خليفة
المخزومي، فقد روى له البخاري مقوروناً، وهو ثقة. أبو نعيم: هو الفضل بن
دكين، وإسماعيل بن رجاء: هو ابن ربيعة التبidi.

وأخرج البيهقي في «الدلائل» ٤٣٥/٦ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.
وقد سلف تخرجه برقم (١١٧٧٣)، وانظر (١١٢٥٨).

١١٧٧٦ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا الوليد، يعني ابن عبد الله^(١) بن جمِيع
قال: أخبرني أبو سلمة

عن أبي سعيد الخدري قال: أتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَ صِيَادٍ
وهو يلعب مع الغلْمان قال: «أَتَشْهُدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قال هو:
أَتَشْهُدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ خَبَاتُ لَكَ
خَبِيئًا»^(٢) قال: دُخْ. قال: «اَخْسَأُ، فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَكَ»^(٣).

(١) في النسخ الخطية (و) (م): الوليد بن عبد الملك بن جمِيع، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المستند» ٣٣٤ / ٦.

(٢) في (ق): خباء.

(٣) حديث صحيح، الوليد بن عبد الله بن جمِيع: هو الزهرى الكوفى، وثقة ابن معين والعلجى، وقال أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَأَبُو زُرْعَةَ: لِيَسْ بِهِ بَأْسٌ، وقال أَبُو حاتِمَ: صالحُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ أَبُو سَعْدٍ: كَانَ ثَقَةً، لَهُ أَحَادِيثٌ، وَاضْطَرَبَ فِيهِ أَبُو حَبَّانُ، فَذَكَرَهُ فِي «الثَّقَاتِ»، ثُمَّ عَادَ فَذَكَرَهُ فِي «الْمَجْرُوحَيْنِ»، وَقَالَ: كَانَ مَنْ يَنْفَرِدُ عَنِ الْأَثَابِ بِمَا لَا يُشَبِّهُ حَدِيثَ الثَّقَاتِ، فَلَمَّا فَحَشَ ذَلِكَ مِنْهُ بَطَلَ الْاحْتِاجَاجُ بِهِ، وَقَالَ الْعَقِيلِيُّ: فِي حَدِيثِهِ اضْطَرَابٌ، وَقَالَ الْحَاكِمُ: لَوْ لَمْ يَخْرُجْ لَهُ مُسْلِمٌ لِكَانَ أَوْلَى، وَقَالَ أَبُو حَجْرٍ: صَدُوقٌ بِهِمْ، وَرَمِيَ بالتشييع، وَذَكَرَهُ الْذَّهَبِيُّ فِيمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَهُوَ مُؤْتَقٌ، وَيَقِيَّةُ رِجَالِ ثَقَاتِ رِجَالِ الشَّيْخِيْنِ. أَبُو نَعِيمٍ: هُوَ الْفَضْلُ بْنُ دَكْيَنَ، وَأَبُو سَلَمَةَ: هُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزَّهْرِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّحاوِيُّ فِي «شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ» (٢٩٥١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَعِيمٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ، سَلَفُ بِرْقَمْ (٣٦١٠)، وَذَكَرْنَا هَنَاكَ أَحَادِيثَ الْبَابِ، وَاسْتَوْفَنَا الْكَلَامَ فِي شَرْحِهِ.

١١٧٧٧ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن بزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي نعم

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الحسن والحسين سيداً شباباً أهل الجنة»^(١).

١١٧٧٨ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا يونس، حدثني أبو الوداك جبرُّ بن نَوْف
قال:

حدّثني أبو سعيد قال: أصبنا سبايا يوم حنين، فكنا نعزل عنهن، نلتّمّس أن نُفاديهن من أهلهن. فقال بعضنا لبعض: تفعلون هذا وفيكم رسول الله ﷺ؟ ائته فسلوه، فأتیناه أو ذكرنا ذلك له، قال: «ما مِنْ كُلِّ الماءِ يَكُونُ الولُدُ، إِذَا قَضَى اللَّهُ أَمْرًا كَانَ». ومررنا بالقدور وهي تغلي، فقال لنا: «ما هَذَا اللَّحْمُ؟» فقلنا: لحم حمر، فقال لنا: «أَهْلِيَّةٌ أَوْ وَحْشِيَّةٌ؟» فقلنا: بل أهلية. قال: فقال لنا: «فَاكْفُوْهَا»، قال: فكفناها وإنما لجيأ نشتّهيه. قال: وَكَنَّا نُؤْمِنُ أَنْ نُوكِي الْأَسْقِيَةَ^(٢).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١١٥٩٤) سندًا ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، يونس: وهو ابن إسحاق السّبئي - مختلف فيه، وهو حسن الحديث وقد سلف الكلام عنه برقم (١١٤٣٨)، وبافي رجاله ثقات رجال الشّيخين غير أبي الوداك - وهو جبرُّ بن نَوْف البَكَالِي - فمن رجال مسلم. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

= وهذا الحديث هو ثلاثة أحاديث كلها صحيحة:

١١٧٧٩ - حدثنا أبو أحمد، حدثنا سُفيان، عن حبيب بن أبي ثابت،
عن الضحاك المشرقي

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ في حديث ذكره:
«قَوْمٌ^(١) يَخْرُجُونَ عَلَى فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ مُخْتَلِفَةٍ، يَقْتُلُهُمْ أَقْرَبُ
الْطَّائِفَيْنِ إِلَى الْحَقِّ»^(٢).

١١٧٨٠ - حدثنا أبو أحمد، حدثنا مسرة بن معبد، حدثني أبو عبيد

= الأول: حديث العزل، وهو مكرر (١١٤٣٨)، غير أن شيخ أحمد هناك هو وكيع.

الثاني: حديث تحريم لحوم الحمر الأهلية، وأخرجه أبو يعلى (١١٨٣) من طريق وكيع، عن يونس، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (١١٦٢٣)، وسيأتي برقم (١١٩٣٦).

الثالث: حديث الأمر باليكاء الأسبقية، سلف برقم (١١٥٤٤)، وسيرد برقم (١١٨٥٢).

(١) في (ظ٤)، وهامش (س): قوماً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبيري، وسفيان: هو الثوري، والضحاك المشرقي: هو ابن شراحيل الهمданى.

وأخرجه مسلم (١٠٦٤) (١٥٣)، وأبو يعلى (١٢٧٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٤٢٤ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٥٥٩) من طريق الأجلح بن عبدالله الكندي، عن حبيب، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٦٢١)، وانظر (١١٠٨).

حاجب^(١) سليمان قال: رأيت عطاء بن يزيد الليثي قائماً يُصلّى، مُعتملاً بعمامة سوداء، مرخي طرفها من خلفه^(٢)، مصفر اللحية، فذهبت أمر بين يديه، فرَّذني

ثم قال: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدُ الْخُدْرِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ وَهُوَ خَلْفَهُ، فَقَرَا، فَالْتَّبَسَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: «لَوْ رَأَيْتُمُونِي وَإِلَيْسَ، فَأَهْوَيْتُ بِيَدِيِّ، فَمَا زِلْتُ أَخْنَقُهُ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ لَعَابِهِ بَيْنَ أَصْبَعَيِّ هَاتَيْنِ - إِلَيْهِمْ وَالَّتِي تَلِيهَا - وَلَوْلَا دَعْوَةُ أَخِي سُلَيْمَانَ لِأَصْبَحَ مَرْبُوطًا بِسَارِيَةٍ مِّنْ سَوَارِيِّ الْمَسْجِدِ، يَتَلَاقِعُ بِهِ صَبِيَّانُ الْمَدِينَةِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ أَحَدًّا فَلْيَفْعُلْ»^(٣).

٨٣/٣

(١) في النسخ الخطية (و) (م): صاحب، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢٨٣/٦، وهو كذلك في «تهذيب الكمال» وفروعه، وكان يحجب سليمان بن عبد الملك.

(٢) في (ق) (و) (م): خلف.

(٣) إسناده حسن، مسرة بن معبد: هو اللخمي، روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: شيخ، ما به بأس، وقال الذهبي في «الكافش»: وثق، وذكره البخاري في «تاریخه الكبير»، ولم يورد فيه جرحًا ولا تعديلاً، وقال أبو زرعة الدمشقي: شيخ لنا قديم من أهل فلسطين.. حدث عنه من الأجلة ضمرة ووکیع، واپطرب فيه ابن حبان، فذكره في «الثقة»، ثم أعاد ذكره في «المجرورین»، وقال: لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وقال الحافظ في «التقریب»: صدوق، له أوهام، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله بن الزبير =

١/١١٧٨١ - حدثنا يحيى بن أبي بكر، حدثني مندل بن علي، حدثني الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخلُ

= الزبيري، وأبو عبيد: هو المذحجي، حاجب سليمان بن عبد الملك.
وأخرجه مختصرًا أبو داود (٦٩٩) من طريق أبي أحمد، بهذا الإسناد.
وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٩٤٦) مختصرًا من طريق أبي هارون العبدى، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٨٧ دون قوله: «فمن استطاع...»،
وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.
وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٣٩٢٦)، وذكرنا
هناك أحاديث الباب.
وقوله: «فمن استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين القبلة أحد فليفعل». سلف
نحوه برقم (١١٢٩٩).

قال السندي: قوله: «لو رأيتوني ولبليس» بالنصب: عطف على المفعول،
وجعله مفعولاً معه بعيد.

قوله: «فأهويت بيدي»، أي: أخذته بيدي.
قوله: «لأصبح مربوطاً»: لم يرد أن الدعوة منعت عن ربط الشيطان، لأنه
يلزم منه عدم استجابتها، لأن الدعوة كانت بتمام الملك، وربط الشيطان لا يوجب
عدم استجابتها، وإنما أراد أنه كان من أخص ملك سليمان ربط الشياطين
والتصف ففيها، فربطه كان موهماً لعدم استجابة الدعوة، فتركه دفعاً للإيهام غير
اللائق، والله تعالى أعلم.

قلنا: يشير ﷺ إلى قوله تعالى على لسان سليمان: «وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي
لأحِدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنْكَ أَنْتَ الْوَهَابُ» [سورة ص: ٣٥].

**الجَنَّةُ صَاحِبُ خَمْسٍ: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ، وَلَا قَاطِعٌ
رِحْمٍ، وَلَا كَاهِنٌ، وَلَا مَنَانٌ**١).

٢/١١٧٨١ - حدثنا ^(١)أبو الجواب، حدثنا عمار بن رزيق، عن
الأعمش، عن سعيد الطائي، عن عطية

عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ
**الجَنَّةُ صاحب خمس: مُدْمِنٌ سُكْرًا، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ، وَلَا قَاطِعٌ
رِحْمٍ، وَلَا مَنَانٌ، وَلَا كَاهِنٌ**»٢).

١١٧٨٢ - حدثنا موسى بن داود، حدثنا سليمان بن بلال، عن زيد بن
أسلم، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا شَكَّ
أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَطْرَحْ
الشَّكُّ، وَلْيُبَيِّنْ عَلَى مَا اسْتَيقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ»،

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف مندل بن علي وعطاء
العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيدين غير سعد الطائي فمن رجال البخاري،
وهو ثقة. يحيى بن أبي بكر: هو القيسبي.
وأخرجته السهمي في «تاريخ جرجان» ص ٢٩٥ من طريق عيسى بن جعفر،
عن مندل، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١٠٧).

(٢) هذا الحديث ساقط من (م).

(٣) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعد
العوفي، أبو الجواب: هو أحوص بن جواب الضبي، وانظر ما قبله.

فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا، كَانَتَا شَفْعًا لِصَلَاتِهِ» قَالَ مُوسَى مَرَّةً: «فَإِنْ^(١)
كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعَنَّ لَهُ صَلَاتَهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتَمَامًا أَرْبَعَ كَانَتَا
تَرْغِيْمًا لِلشَّيْطَانِ»^(٢).

١١٧٨٣ - حَدَثَنَا مُوسَى بْنُ دَاؤِدَ، حَدَثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ
وَرْدَانَ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«الْوَسِيلَةُ دَرَجَةٌ عِنْدَ اللَّهِ لَيْسَ فَوْقَهَا دَرَجَةٌ، فَسَلُوا اللَّهَ أَنْ يُؤْتِيَنِي
الْوَسِيلَةَ»^(٣).

(١) في (ظ٤): وإن.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفين غير موسى بن داود: وهو الضبي، فمن رجال مسلم. سليمان بن بلال: هو القرشي التيمي.

وأخرجها مسلم (٥٧١) (٨٨)، وأبو عوانة ١٩٣-١٩٢/٢، والدارقطني في «السنن» ٣٧١/١، والبيهقي في «السنن» ٣٣١/٢ من طريق موسى بن داود، به.
وأخرجها أبو عوانة ١٩٣-١٩٢/٢، وابن حبان (٢٦٦٩) من طريق خالد بن مخلد القطوني، عن سليمان، به.
وقد سلف برقم (١١٦٨٩).

قال السندي: قوله: «كانتا»، أي: السجدتان. «شفاعاً لصلاته»، أي: بمنزلة الركعة السادسة.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وموسى بن وردان، روى له أصحاب السنن والبخاري في «الأدب المفرد»، وثقة أبو داود والعلجي ويعقوب بن سفيان، وقال أبو حاتم والدارقطني: لا بأس به، وقال أبو حاتم في =

١١٧٨٤ - حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عن
مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عن عَمْرُو بْنِ يَحْيَى بْنِ عَمَارَةَ، عن أَبِيهِ

= موضع آخر: ليس بالمتين، يكتب حديثه. وضعفه ابن معين، وقال في موضع آخر: صالح، وذكره ابن حبان في «المجرودين»، وقال: كان من فحش خطأه حتى كان يروي عن المشاهير الأشياء المناكير، وقال الذهبي في «الميزان»: وجاء تضعيفه عن أبي داود أيضاً. موسى بن داود: هو الضبي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٥) عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَجَاجِ بْنَ رَشْدَيْنَ، عن روح بن صلاح، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عمارة بن غزية، عن موسى بن وردان، به: قلنا: شيخ الطبراني أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ رَشْدَيْنَ ضعيف جداً، وقد نسب إلى الكذب.

وأخرجه كذلك (١٤٨٩) عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ صَدْقَةَ، عن يَحْيَى بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ السَّكْنِ، عن مُحَمَّدَ بْنَ جَهْضُومَ، عن إِسْمَاعِيلَ بْنَ جَعْفَرٍ، عن عَمَارَةَ بْنَ غَزِيَّةَ، عن مُوسَى بْنَ وَرْدَانَ، به، وفيه: «فَسَلُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَوْتَنِي الْوَسِيلَةَ عَلَى خَلْقِهِ». قلنا: وشيخ الطبراني لم نقع له على ترجمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٣٢/١، وقال: رواه أَحْمَدُ وَالطَّبرَانِي في «الأوسط»، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

ويشهد له حديث أَبِي هَرِيْرَةَ السَّالِفَ ٢٦٥/٢، وإن ساده ضعيف. وأخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد سلف (٦٥٦٨)، ولفظه: «ثُمَّ سَلُوا لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزَلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَبْغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ». وإن ساده صحيح على شرط مسلم.

الوسيلة في الأصل: ما يُتوصل به إلى الشيء، ويقترب به، وجمعها: وسائل، والمراد به في هذا الحديث: القرب من الله، وقيل: هي الشفاعة يوم القيمة. وقيل: هي منزلة من منازل الجنة كما هو مبين في الحديث.

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ الْأَرْضِ مَسْجِدٌ
وَطَهُورٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةُ وَالْحَمَامُ»^(١).

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق - وإن عنـ -، قد تُوَبِّعُ، ويقيـ رجاله ثقات رجال الصحيح. أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: هو ابن واقـ الحراني، ومحمد بن سلمـ: هو الحراني. وهذا الحديث رُوِيَ بإسنادِ مرسـ أيضـ رواه سفيـ الشـوريـ، واختلفـ في أيـهما أصـحـ وصلـه أـمـ إـرـسـالـه؟ فـرجـعـ إـرـسـالـه التـرمـذـيـ فيـ «ـسـنـتـهـ»ـ، فـقالـ
بـإـثـرـ الـروـاـيـةـ (٣١٧)ـ عـنـهـ: وـكـانـ روـاـيـةـ الشـورـيـ عـنـ عـمـرـوـبـنـ يـحـىـ، عـنـ أـبـيهـ، عـنـ
الـنـبـيـ ﷺـ أـثـبـتـ وأـصـحـ. وـقـالـ الدـارـقـطـنـيـ فـيـ «ـعـلـلـ»ـ ٤ـ/ـ وـرـقـةـ ٣ـ:ـ وـالـمـرـسـلـ
الـمـحـفـظـ. وـنـقـلـ الزـيلـعـيـ فـيـ «ـنـصـبـ الرـاـيـةـ»ـ ٢ـ/ـ ٣٢٤ـ أـنـ النـوـويـ ضـعـفـهـ فـيـ
«ـخـلـاصـةـ»ـ، وـنـقـلـ عنـ الشـيـخـ اـبـنـ دـقـيقـ العـيـدـ قـوـلـهـ فـيـ «ـإـلـامـ»ـ:ـ حـاـصـلـ مـاـ أـعـلـ
بـهـ إـلـاسـالـ، وـإـذـاـ كـانـ الرـافـعـ ثـقـةـ فـهـ مـقـبـولـ. قـلـنـاـ:ـ قـدـ رـفـعـ حـمـادـ بـنـ سـلـمـ كـماـ
سـيـرـدـ بـرـقـمـ (١١٩١٩ـ)، وـتـابـعـ الدـراـوـرـيـ -ـ كـمـاـ سـيـرـدـ فـيـ التـخـرـيـعـ -ـ وـعـدـالـوـاـحـدـ بـنـ
زـيـادـ كـمـاـ سـيـرـدـ بـرـقـمـ (١١٩١٩ـ)، وـمـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ فـيـ هـذـهـ الـروـاـيـةـ، وـعـمـارـةـ بـنـ
غـزـيـةـ عـنـ يـحـىـ بـنـ عـمـارـةـ عـنـ اـبـنـ خـزـيـمـةـ وـالـبـيـهـقـيـ كـمـاـ سـيـرـدـ، فـهـؤـلـاءـ خـمـسـةـ
رـفـعـوـهـ، أـكـثـرـهـمـ ثـقـاتـ، مـاـ يـرـجـعـ وـصـلـهـ عـلـىـ إـرـسـالـ الشـورـيـ وـحـدـهـ.
وـأـخـرـجـهـ التـرمـذـيـ (٣١٧ـ)، وـالـدارـمـيـ ١ـ/ـ ٣٢٣ـ، وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ «ـالـسـنـنـ»ـ
٢ـ/ـ ٤٣٥ـ، وـالـبـغـوـيـ فـيـ «ـشـرـحـ السـنـنـ»ـ (٥٠٦ـ)ـ مـنـ طـرـيـقـ عـبـدـالـعـزـيزـ بـنـ مـحـمـدـ
الـدـرـاـوـرـيـ، عـنـ عـمـرـوـبـنـ يـحـىـ بـنـ عـمـارـةـ، بـهـذـاـ إـسـنـادـ. وـصـحـحـهـ اـبـنـ خـزـيـمـةـ
(٧٩١ـ). وـلـمـ يـرـدـ عـنـهـمـ لـفـظـ: «ـوـطـهـورـ»ـ، فـقـدـ اـنـفـرـدـ بـهـ أـحـمـدـ فـيـ هـذـهـ الـروـاـيـةـ.
وـلـمـ يـرـدـ فـيـ الـرـوـاـيـاتـ الـآـتـيـةـ. قـالـ التـرمـذـيـ:ـ هـذـاـ حـدـيـثـ فـيـ اـخـطـرـابـ. قـلـنـاـ:ـ يـعـنيـ
مـنـ جـهـةـ إـسـنـادـهـ، حـيـثـ رـوـيـ مـرـسـلاـ وـمـوـصـولاـ، وـبـيـسـطـنـاـ القـوـلـ فـيـ ذـلـكـ آـنـفـاـ، وـسـيـرـدـ
مـزـيدـ بـحـثـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ الـمـرـسـلـةـ الـآـتـيـةـ بـرـقـمـ (١١٧٨٨ـ).
وـسـيـأـتـيـ بـالـأـرـقـامـ (١١٧٨٨ـ)ـ وـ(١١٧٨٩ـ)ـ وـ(١١٩١٩ـ).
وـفـيـ الـبـابـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـ عـنـ التـرمـذـيـ (٣٤٦ـ)، وـابـنـ مـاجـهـ (٧٤٦ـ)، وـالـبـغـوـيـ =

١١٧٨٥ - حديثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلْكِ، حديثنا شَرِيكُ، عن أَبِي لَيْلَى، عن عَمْرُو بْنِ مُرْرَةَ، عن أَبِي الْبَخْرِيِّ
عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَسْقُ سِتُونَ صَاعًا»^(١).

= في «شرح السنة» (٥٠٧)، وفيه أن النبي ﷺ نهى أن يُصلّى في سبع مواطن..
وعده منها المقبرة والحمام. وفي إسناده زيد بن جبيرة، وهو ضعيف جداً.
وعن أنس بن مالك عند أبي يعلى (٢٨٨٨)، وابن حبان (١٦٩٨) و(٢٣١٥)،
بلغظ: أن النبي ﷺ نهى أن يُصلّى بين القبور. ورجاله ثقات إلا أن فيه عننة
الحسن.

وعن عبد الله بن عمرو - أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة في المقبرة - عند
ابن حبان (٢٣١٩)، ورجاله ثقات إلا أن فيه عننة الأعمش وابن جريج.
وعن علي عند أبي داود (٤٩٠) ولفظ: إن حبيبي ﷺ نهاني أن أصلّي في
المقبرة. وإسناده حسن إن كان أبو صالح الغفاري سمع من علي. فقد قال ابن
يونس: روايته عن علي مرسلة وما أظنه سمع من علي.
وذكر الترمذى من أحاديث الباب حديث أبي مَرْئَدَ الْغَنَوِيِّ، لكن لفظه: «لا
تجلسوا على القبور ولا تُصلُّوا إليها»، وهو عند مسلم (٩٧٢) (٩٨)، وسيرد
١٣٥/٤.

قال السندي: قوله: «إلا المقبرة»: بضم الباء وفتحه: موضع دفن الموتى،
وهذا لاختلاط تربتها بصديد الموتى ونجاساتهم، فإن صلّى في مكان ظاهر
صحت، وكذا إن صلّى في الحمام في مكان نظيف، وقال بظاهره جماعة، فكره
الصلاحة فيها وإن كانت التربة ظاهرة. كذا في «النهاية».
قلنا: وانظر «المجموع» للنووي ١٦٤/٣.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو البختري: وهو سعيد بن فiroz الطائي لم =

١١٧٨٦ - حدثنا موسى بن داود، أخبرنا ابن لهيعة، عن دراج، عن

أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ ضُرِبَ الْجَبَلُ بِمِقْمَعٍ^(١) مِنْ حَدِيدٍ، لَتَفَتَّ، ثُمَّ عَادَ كَمَا كَانَ، وَلَوْ أَنَّ دَلْوَيْهِ مِنْ غَسَاقٍ يُهَرَّأُ فِي الدُّنْيَا لَأَنْتَنَ أَهْلَ الدُّنْيَا»^(٢).

= يسمع من أبي سعيد، ولضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، وابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبد الرحمن. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أحمد بن عبد الملك: هو ابن واقد الحراني، وعمرو بن مُرّة: هو الجملي المرادي. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٨/٣ عن شريك، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١٥٦٤)، وانظر (١١٠٣٠).

(١) تحرف في (٢) إلى: بقمع.

(٢) إسناده ضعيف علته دراج - وهو ابن سمعان أبو السمع - فإنه ضعيف في روايته عن أبي الهيثم - وهو سليمان بن عمرو العتواري -. وابن لهيعة - وهو عبدالله، وإن يكن سيء الحفظ - متتابع.

والقسم الأول منه، وهو قوله: «لَوْ ضُرِبَ الْجَبَلُ... ثُمَّ عَادَ كَمَا كَانَ» أخرجه أبو يعلى (١٣٧٧) من طريق الحسن بن موسى، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.
وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٦٠١/٤ من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به، بلفظ: «لَوْ ضُرِبَ بِمِقْمَعٍ مِنْ حَدِيدٍ جَهَنَّمَ الْجَبَلُ لَتَفَتَّ كَمَا يُضْرِبُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَصَارَ رَمَادًا» قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٨٨/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه ابن لهيعة، وقد وُثِّق على ضعفه.
وقوله: «وَلَوْ أَنَّ دَلْوَيْهِ مِنْ غَسَاقٍ...» حسن لغيرة، وقد سلف برقم (١١٢٣٠) =

١١٧٨٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أخيه معبد بن

سيرين

عن أبي سعيد الخدري قال: نزلنا منزلًا فأتينا امرأة فقالت: إن سيد الحي سليم فهل منكم من راق؟ قال: فقام معها رجل ما كنا نظنه يحسن رقية، فانطلق معها، فرقاه فبراً فأعطوه ثلاثين شاة. قال: وأحسبه قد قال: وأسقونا لبناً. فلما رجع إلينا قلنا له: أكنت تحسن رقية؟ قال: لا، إنما رقيته بفاتحة الكتاب. قال: فقلت لهم: لا تُحدِّثُوا فيها شيئاً حتى نأتي رسول الله ﷺ. فلما قدمنا أتينا رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: «ما كان يُدْرِيَهُنَّا رُقْيَةً، اقْسِمُو واصْرِبُوا بِسَهْمِي مَعَكُمْ»^(١).

= مطولاً، وذكرنا هناك شواهد.

قال السندي: قوله: «بمِقْمَعِهِ مِنْ حَدِيدٍ»، أي: الذي يُضرب به الكافر.
ثم عاد، أي: الكافر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان الأزدي الفردوسي ثبت الناس في ابن سيرين، محمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه مسلم (٢٢٠١) (٦٦)، وأبو داود (٣٤١٩)، وابن حبان (٦١١٣) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٠٠٧)، ومسلم (٢٢٠١) (٦٦) أيضاً من طريق وهب بن جرير، عن هشام بن حسان، به.
وقد سلف برقم (١٠٩٨٥).

١١٧٨٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا سفيان الثوري وحماد بن سلمة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه. قال حماد في حديثه:

عن أبي سعيد الخدري، ولم يجز سفيان أباه. قال: قال رسول الله ﷺ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةُ وَالْحَمَامُ»^(١).

(١) حديث صحيح، وله إسنادان: أحدهما موصول من طريق حماد بن سلمة، والآخر مرسل من طريق سفيان الثوري، وهذا معنى قوله: «ولم يجز سفيان أباه» يعني: لم يذكر أبا سعيد بعد يحيى بن عمارة والد عمرو بن يحيى، وهذا تصريح أن روایة الثوري مرسلة، وصرح أيضاً بكونها مرسلة الترمذی في «سننه»، وكذلك البیهقی في «السنن» ٤٣٤-٤٣٥، فقال: «حديث الثوري مرسل»، ثم ذكر أن من وصله فقد خطأ، فقال: «وقد روی موصولاً وليس بشيء»، ومع ذلك ظن الشیخ أحمد شاکر من سیاقه إسناد البیهقی - وهو من طريق يزيد بن هارون شیخ أحمد بهذین الإسنادین - أن طریق الثوري موصول أيضاً. غیر ملتفت إلى تصريح البیهقی في إرساله وخطأ من وصله، فقال في تعلیقه على «سنن» الترمذی ٢/١٣٣: ولا أدری کیف یزعم الترمذی ثم البیهقی أن الثوري رواه مرسلاً في حين أن روایته موصولة أيضاً! ثم قال: وأنا لم أجده مرسلاً من روایة الثوري، إنما رأيته كذلك من روایة سفیان بن عینة، فلعله اشتبه عليهم سفیان بسفیان. قلنا: کیف یشتبه عليهم واحد بآخر؟! وهذه هي روایة الثوري المرسلة في هذا الحديث، وأنخرجها مرسلة أيضاً عبد الرزاق وابن أبي شيبة كما سيرد، وهي كذلك عند البیهقی، لكن خفت عليه رحمة الله تعالى. ويظهر أن الحافظ ابن حجر عزل قول البیهقی: «وقد روی موصولاً وليس بشيء» عما قبله - وهو في تأکید إرسال روایة الثوري فقط - فظن أنه یرجع المرسل، كما ذکر في «تلخیص الحبیر» . ٢٧٧/١

وأنخرجه ابن ماجه (٧٤٥)، وأبو يعلى (١٣٥٠)، والبیهقی في «السنن» =

١١٧٨٩ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد، فقال: عن أبي سعيد فيما يحسب، عن النبي ﷺ^(١).

١١٧٩٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن النعمان بن أبي عياش

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ، بَاعَدَ اللَّهَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ خَرِيفًا»^(٢).

= ٤٣٤-٤٣٥، من طريق يزيد بن هارون، بهذين الإسنادين الموصول والم Merrill، وأخرجه مرسلاً عبدالرزاق (١٥٨٢)، وابن أبي شيبة ٣٧٩/٢ عن وكيع، كلامهما عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أبو داود (٤٩٢) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به، موصولاً.

وأخرجه الشافعي في «المسنن» (١٩٨) «بترتيب السندي» عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن يحيى، به، مرسلاً. ثم قال الشافعي: وجدتُ هذا الحديث في كتابي في موضوعين، أحدهما منقطعاً، والآخر عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ. وقد سلف برقم (١١٧٨٤)، وسيرد بالأرقام (١١٧٨٩) و(١١٩١٩).

(١) حديث صحيح، وشك حماد في وصله لا يضر، فقد رواه يزيد بن هارون من طريقه من غير شك، في الرواية السالفة برقم (١١٧٨٨). وقد سلف برقم (١١٧٨٤)، وسيرد برقم (١١٩١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير حماد بن سلمة وسهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وأخرج البخاري لهما تعليقاً، ولسهيل مقوناً أيضاً. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٩٧٧) عن روح بن عبادة، والدارمي =

١١٧٩١ - حدثنا يزيد، أخبرنا فضيل بن مزوق، عن عطية

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «الله أفرح بتوبة
عبدِه من رَجُلٍ أَصَلَّ رَاحِلَتَه بِفَلَلَةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَطَلَبَهَا، فَلَمْ يَقْدِرْ

= ٢٠٢-٢٠٣ ، وابن خزيمة (٢١١٣) من طريق حجاج بن منهال، كلاماً عن
حمد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٦٨٥)، ومن طريقه البخاري (٢٨٤٠)، ومسلم (١١٥٣)
(١٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٧٣/٤، والبيهقي في «السنن» ١٧٣/٩ عن
ابن جريج، وعبد الرزاق أيضاً (٩٦٨٦) من طريق ابن عيينة، وسعيد بن منصور
في «السنن» (٢٤٢٣)، وابن خزيمة (٢١١٢) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي،
ومسلم (١١٥٣) (١٦٧)، والنسائي ١٧٣/٤، وابن ماجه (١٧١٧)، وأبو يعلى
(١٢٥٧) من طريق يزيد بن الهاد، ومسلم (١١٥٣) (١٦٧) أيضاً من طريق
عبد العزيز الدراوردي، والترمذى (١٦٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٧٤/٤،
والدولابي في «الكتنى» ١٦٤/٢ من طريق سفيان الثوري، والنسائي أيضاً ١٧٣/٤
من طريق حميد بن الأسود، وابن حبان (٣٤١٧) من طريق سليمان التيمي،
والدولابي ١٧٩/١ من طريق عبدالواحد بن زياد، والبيهقي في «السنن» ٢٩٦/٤
من طريق علي بن عاصم، والبغوي في «شرح السنة» (١٨١١) من طريق
إبراهيم بن طهمان، جميعهم عن سهيل بن أبي صالح، به. وقد قرن عبد الرزاق
مع سهيلٍ يحيى بن سعيد الأنصاري، قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح،
وسقط من مطبوع الدولابي ١٧٩/١ لفظ: «عن سهيل».

وقد سلف الحديث برقم (١١٢١٠) من روایة عبد الله بن نمير، عن سفيان،
لكنه وهم، فجعل الرواية عن النعمان سميّاً القرشي، بدل سهيل بن أبي صالح،
وسلف ذكر ذلك مفصلاً هناك، فانظره - وقد ذكرنا هناك أيضاً أحاديث الباب -،
وانظر (١١٤٠٦).

عَلَيْهَا، فَتَسْجُنِي لِلْمَوْتِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذِلِكَ إِذْ سَمِعَ وَجْهَ الرَّاحِلَةِ
حِينَ بَرَكَتْ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، فَإِذَا هُوَ بِرَاحِلَتِهِ»^(١).

١١٧٩٢ - حدثنا يزيد، أخبرنا القاسم بن الفضل الحداني، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري قال: عدا الذئب على شاة، فأخذها،
فطلبه الراعي، فانتزعها منه، فأقى الذئب على ذنبه قال^(٢) :

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعد العوفي، وفضيل بن مرزوق: هو الرقاشي، مختلف فيه، وثقة أحمد وابن معين والثوري وابن عيينة، وضعفه النسائي والدارمي، وقال الحاكم كما في «سؤالات السجزي» له: ليس من شرط الصحيح، وقد عيب على مسلم بإخراجه في الصحيح. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٠٢) من طريق يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٤٩) من طريق وكيع بن الجراح، عن فضيل، به.
وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢١٨/٢ مختصراً من طريق عمرو بن عطية، عن عطية، به.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٦٢٧)،
وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أفرح بتوبة عبده»، أي: أرضى وأكثر محبة لها.

قوله: «فتسلحي»، أي: تغطى بشيء ليموت نائماً.

قوله: «وجبة الراحلة»: بفتح فسكون، أي: صوت وقع رجلها.

(٢) في (ظ٤): فقال.

ألا تنتقي الله، تنزع مني رِزقاً ساقه الله إليَّ، فقال: يا عَجَبِي^(١)، ذئبٌ مُقْعِدٌ على ذنبه يكَلِّمُني كلامَ الإنْس؟ فقال الذئب: ألا أخْبُرُكَ بِأعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ: محمدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيشرب، يُخْبِرُ النَّاسَ بِأَنْبَاءٍ مَا قَدْ سَبَقَ قَالَ: فَأَقْبِلُ الرَّاعِي يَسْوَقُ غَنَمًا حَتَّى دَخُلَ الْمَدِينَةَ، فَزَوَّاهَا إِلَى زَاوِيَّةٍ مِنْ زَوَايَاهَا، ثُمَّ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنُودِي الصَّلَاةَ جَامِعَةً، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ لِلرَّاعِي^(٢): «أَخْبِرْهُمْ». فَأَخْبَرَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُكَلِّمَ السَّبَاعُ الْإِنْسَ، وَيُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذَابَ سَوْطِهِ، وَشِرَائِكَ نَعْلِيهِ، وَيُخْبِرَهُ فِي خُدُوهُ بِمَا^(٣) أَحْدَثَ^(٤) أَهْلُهُ بَعْدَهُ^(٥).»

(١) في (ق): يا عجباً.

(٢) في (ظ٤) وهامش (س): للأعرابي.

(٣) في (ظ٤) وهامش (س): ما.

(٤) في (م): حدث.

(٥) رجاله ثقات رجال الصحيح، القاسم بن الفضل الحُدَّاني، وأبو نصرة: وهو المنذر بن مالك العبدلي، يزيد: هو ابن هارون. وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٨٧٧)، والبزار (٢٤٣١) «زوائد»، والترمذى (٢١٨١) - دون ذكر قصة الذئب -، والحاكم ٤٦٧/٤، ٤٦٨-٤٦٧، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٧٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤١-٤٢، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/٤٧٨ من طرق، عن القاسم بن الفضل، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: وهذا حديث حسن غريب! لا نعرفه إلا من حديث القاسم بن الفضل، والقاسم بن الفضل ثقة مأمون عند أهل الحديث، وثقة يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم =

١١٧٩٣ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن رجل

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَمْنَعُكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ إِذَا شَهَدْتُمْ، أَوْ عَلِمْتُمْ» قال شعبة: فَحَدَّثَتْ هَذَا الْحَدِيثُ قَتَادَةً فَقَالَ: مَا هَذَا عَمَرُوبْنِ مَرَّةَ،

= يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال البيهقي: هذا إسناد صحيح!
وأخرجه ابن حبان (٦٤٩٤)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٧٠) من طريق
هدبة بن خالد القيسي، عن القاسم بن الفضل الحداني، حدثنا أبو نصرة، به،
مرفوعاً. وعند ابن حبان: زيادة الجريري في الإسناد بين القاسم وأبي نصرة، وهو
مقدم فيه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٢٩١، وقال: رواه أحمد، والبزار بنحوه
باختصار، ورجال أحد إسنادي أحمد رجال الصحيح.

وسيأتي بنحوه بالأرقام (١١٨٤١) و(١١٨٤٤)، وفي سنته شهر بن حوشب،
وهو ضعيف.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف ٢/٣٠٦، وانظر حديث أبي هريرة السالف
٢/٣٨٢.

قال السندي: قوله: فأقعي الذئب: من الإلقاء، وهو جلوس الكلب ونحوه.
قوله: بأنباء ما قد سبق، أي: بأخبار الأمم السالفة مخبر بها عن الله تعالى
من غير سبق تعلم منه لذلك، ففيه شهادة له ﷺ بالرسالة.

قوله: فزوها - بزاي معجمة -، أي: جمعها وضمها إلى طرف من أطراف
المدينة.

قوله: الصلاة جامعة: بنصب الجزأين، أي: اثنوها جامعة. أو برفعهما. وفي
نسخة السندي: فنودي بالصلاحة جامعة بزيادة الباء.

عن أبي الْبَخْتَرِيِّ، عن رجل، عن أبي سعيد؟ حَدَّثَنِي أبو نَصْرَةُ،
عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَمْنَعُكُمْ
مَخَافَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولُوا بِالْحَقِّ إِذَا شَهَدْتُمْ أَوْ عَلِمْتُمْ» قَالَ أَبُو سعيد:
فَحَمَلَنِي عَلَى ذَلِكَ أَنْ^(١) رَكِبْتُ إِلَى معاوِيَةَ فَمَلَأْتُ أَذْنِيهِ، ثُمَّ
رَجَعْتُ. قَالَ شَعْبَةُ: حَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثُ أَرْبَعَةُ نَفَرٌ عَنْ أَبِي
نَصْرَةَ: قَتَادَةُ، وَأَبُو مَسْلَمَةَ^(٢)، وَالْجُرَيْرِيَّ^(٣)، وَرَجُلٌ آخَرُ^(٤).

(١) في (م): أَبِي، وهو تحريف.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أَبُو سَلَمَةَ، وهو تحريف.

(٣) في (م): الْجُرَيْرِيُّ (بِدُونِ وَالْعَطْفِ)، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح، قوله إسنادان، الأول: يزيد بن هارون، عن شعبة،
عن عمرو بن مرة، عن أبي الْبَخْتَرِيِّ، عن رجل، عن أبي سعيد. وهذا إسناد
ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن أبي سعيد، وبقيمة رجاله ثقات رجال الشيوخين.
عمرو بن مرة: هو الجملاني المرادي، أبو الْبَخْتَرِيِّ: هو سعيد بن فiroز الطائي.
والثاني: يزيد بن هارون، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي نصرة، عن أبي
سعيد، وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير
أبي نصرة: وهو المنذر بن مالك العبدلي، فمن رجال مسلم. قتادة: هو ابن دعامة
السُّدُوسِيِّ.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩٩/٣ من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة،
عن قتادة، به.

وقد سلف برقم (١١٠١٧)، وسيأتي برقم (١١٨٦٩).

قال السندي: قوله: فحملني على ذلك أن ركبته إلى معاویة: الظاهر أن
المشار إليه بذلك منهم، تفسيره قوله أن ركبته، أي: فحملني - أي: ما سبق
ذكره من الحديث - أن ركبته إلى معاویة، والله تعالى أعلم.

١١٧٩٤ - حدثنا يزيد وأبو النصر، قالا: أخبرنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «إذا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمْ يَذْرِ ثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ رَكْعَةً» - قال يزيد: «حتى يكون الشك في الزيادة - ثم ليسجد سجدة السهو، فإن كان صلى خمساً شفعتا له صلاته، وإن كان صلى أربعاً فهُما يُرْغِمانِ الشَّيْطَانَ»^(١).

١١٧٩٥ - حدثنا يزيد، حدثنا همام بن يحيى. قال أبي: وأبو بدر، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «إذا اجتمعَ ثَلَاثَةٌ فَلْيُؤمُّهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو النصر: هو هاشم بن القاسم.

وأنخرجه الدارقطني ٣٧١/١ من طريق يزيد وأبي النصر، بهذا الإسناد.
وأنخرجه ابن الجارود في «المتنقي» (٢٤١)، وابن خزيمة (١٠٢٤) من طريق
يزيد بن هارون، به.

وأنخرجه النسائي في «المعجمي» ٢٧/٣، وفي «الكبري» (١١٦٢)، والدارمي
٣٥١/١، وأبو عوانة ١٩٣/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٣٣/١
والدارقطني ٣٧١/١، والبيهقي في «السنن» ٣٣١/٢ من طرق عبد العزيز، به.
وقد سلف برقم (١١٦٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

١١٧٩٦ - حديثنا محمد بن أبي عدي، عن ابن عون، عن الحسن

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «إِلَّا إِنَّ الدُّنْيَا
خَصِرَةٌ حُلْوَةٌ، إِلَّا فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، إِلَّا وَإِنَّ لِكُلِّ غَادِيرٍ
لِوَاءً، وَإِنَّ أَكْثَرَ ذَاكُمْ غَدْرًا أَمِيرُ الْعَامَةِ» فَمَا نَسِيْتُ رَفْعَهُ بِهَا
صَوْتَهُ^(١).

١١٧٩٧ - حديثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن صالح أبي
الخليل، عن أبي علقمة

عن أبي سعيد الخدري، أن أصحاب رسول الله ﷺ أصابوا
سبايا يوم أوطاس، لهن أزواج من أهل الشرك، فكان أناسٌ من
أصحاب رسول الله ﷺ كفوا، وتأمموا من غشيانهن. قال: فنزلت
هذه الآية في ذلك: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكْتُ

= وهو بالإسناد الأول مكرر (١١٤٨١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو يزيد: وهو
ابن هارون.

وبالإسناد الثاني مكرر (١١٤٥٤).

وقد سلف أول مرة (١١١٩٠).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن البصري لم
يسمع من أبي سعيد. وبقيمة رجاله ثقات رجال الشيغرين. ابن عون: هو عبدالله.
وسممه الأول - وهو إلى قوله: «واتقوا النساء»، سلف بإسناد صحيح برقم
. (١١٦٩).

وسممه الأخير سلف بإسناد صحيح برقم (١١٤٢٧)، وانظر (١١٦٦٦).

وقد سلف الحديث بتمامه مطولاً برقم (١١١٤٣).

أَيْمَانُكُمْ》 [النساء: ٢٤] (١).

١١٧٩٨ - حدثنا بهز وعفان قالا: حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي علقة الهاشمي، عن أبي سعيد ذكر معناه إلا أنه قال: نساء (٢).

(١) حديث صحيح، ابن أبي عدي - وهو محمد بن إبراهيم، وإن روى عن سعيد - وهو ابن أبي عروبة - بعد الاختلاط -، متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي علقة - وهو الهاشمي - فمن رجال مسلم، وهو ثقة. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وصالح أبو الخليل: هو ابن أبي مريم. وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٦٥، ومسلم (١٤٥٦) (٣٤)، والطبرى في «التفسير» (٨٩٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٢٤ من طريق عبد الأعلى - وهو ابن عبد الأعلى السامي -، ومسلم (١٤٥٦) (٣٣)، وأبو داود (٢١٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١١٠، وفي «الكبرى» (٥٤٩٢)، والطبرى في «التفسير» (٨٩٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/١٦٧، والواحدى في «أسباب النزول» ٢١٤، من طريق يزيد بن زريع، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٩٦) - وهو في «التفسير» (١١٦) - من طريق خالد - وهو ابن الحارث -، ثلاثة عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد، وهم من سمع منه قبل الاختلاط. زاد يزيد بن زريع في رواية: أي: فهنّ لكم حلال إذا انقضت عدتهن. وأخرجه الطيالسي (٢٢٣٩) عن هشام الدستوائي، ومسلم (١٤٥٦) (٣٤) من طريق شعبة، كلاهما عن قتادة، به.

وقد سلف برقم (١١٦٩١)، وسيأتي بعده برقم (١١٧٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي علقة الهاشمي فمن رجال مسلم، وهو ثقة. بهز: هو ابن أسد، وعفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبوا =

١١٧٩٩ - حدثنا ابن أبي عدي، عن حميد، عن بكر المُزني قال:
 قال أبو سعيد الخدري : رأيْتُ رؤيا وَأَنَا أَكْتُبُ سُورَةً (ص)،
 قال : فلما بَلَغْتُ السجدة ، رأيْتُ الدوَّاَةَ وَالقَلَمَ وَكُلُّ شَيْءٍ بِحُضُرَتِي
 انقلب ساجداً . قال : فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ يَزُلْ
 يَسْجُدُ بِهَا (١).

١١٨٠٠ - حدثنا روح، حدثنا زهير بن محمد، حدثنا زيد بن أسلم،
 عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَتَتَّبَعُنَ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ، شِبَّرًا بِشَبَّرٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَتَبِعُتُمُوهُمْ» قلنا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى؟ قال :
 «فَمَنْ؟» (٢).

= الخليل: هو صالح بن أبي مريم.
 وأخرجه أبو يعلى (١٣١٨) من طريق عفان شيخ أحمد، بهذا الإسناد.
 وأخرجه الترمذى (١١٣٢) و(٣٠١٦) من طريق حبان بن هلال، عن همام بن يحيى، به.

وسلف قبله برقم (١١٧٩٧) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.
 وقد سلف برقم (١١٦٩١).

وقوله : إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : نَسَاءٌ . يَعْنِي بَدْلُ قَوْلِهِ : سَبَايَا .

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، بكر المزني - وهو ابن عبد الله - لم يسمع من أبي سعيد. وهو مكرر (١١٧٤١) غير أنَّ شيخ أحمد هنا هو ابن أبي عدي - وهو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي - وهو ثقة من رجال الشیخین.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشیخین. روح: هو ابن عبادة، وزهير بن =

١١٨٠١ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد قال: جاءت امرأة صفوان بن مُعطل إلى النبي ﷺ قالت: إن صفوان يُفطرُني إذا صُمْتُ، ويضرُّبني إذا صَلَّيْتُ، ولا يُصلِّي الغداة حتى تَطْلُع الشَّمْسُ قال: فأرسل إليه فقال: «ما تَقُولُ هَذِهِ؟» قال: أما قولُها: يُفطرُني، فإني رجل شابٌ، وقد نهيتها أن تصوم. قال: في يومئذ نهى رسول الله ﷺ أن تصوم المرأة إلا بإذن زوجها. قال: وأما قولُها: إني أُضْرِبُها على الصَّلاةِ، فإنَّها تقرأ بسورتي، فتعطُّلُني. قال: «لو قَرَأَها النَّاسُ ما ضَرَكَ». وأما قولُها: إني لا أُصْلِي حتى تَطْلُع الشَّمْسُ، فإني ثقيلُ الرأس، وأنا من أهل^(١) بيتٍ يُعْرَفُونَ بذاك، بثقل الرؤوس. قال: «إِذَا قُمْتَ

= محمد: هو التميي العبرى.

وأخرجـه الطيالسي (٢١٧٨)، والبخاري (٣٤٥٦) و(٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩)، وابن أبي عاصم في «الستة» (٧٤)، وابن حبان (٦٧٠٣)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١٥٥/١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٩٦) من طرق عن زيد بن أسلم، به.

وسيأتي بـرقم (١١٨٩٧)، وسيكرر بـرقم (١١٨٤٣).

وفي الـباب عن أبي هريرة، سلف ٣٢٧/٢.

وعن شداد بن أوس، سيرد ١٢٥/٤.

وعن أبي واقد الليثي، سيرد ٢١٨/٥.

وعن سهل بن سعد، سيرد ٣٤٠/٥.

(١) في (ق): وإنـا أـهـلـ..

فصلٌ»^(١).

١١٨٠٢ - حديث يونس، حدثنا أبو عوانة، عن منصور بن زاذان، عن الوليد أبي بشر^(٢)، عن أبي الصديق

عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ يقوم في الظهر في الركعتين الأولىين في كل ركعة قدر قراءة ثلاثين آية، وفي الآخريين في كُلّ ركعة قدر قراءة خمس عشرة آية، وكان يقوم في العصر في الركعتين الأولىتين في كُلّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً، وفي الْآخِرَتِيْنِ قَدْرَ نَصْفِ ذَلِكَ^(٣).

(١) حديث صحيح، أبو بكر: وهو ابن عياش، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السماني. وقد سلف (١١٧٥٩).

(٢) في (م): الوليد بن بشر، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفين غير الوليد أبي بشر - وهو ابن مسلم بن شهاب العنيري - فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في جزء القراءة. يonus: هو ابن محمد المؤدب، وأبي عوانة: هو وضاح اليشكري، وأبو الصديق: هو بكر بن عمرو - ويقال: ابن قيس - الناجي . وأخرج مسلم (٤٥٢) (١٥٧)، والدارمي ١/٢٩٥، وأبو عوانة ٢/١٥٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٢٥) (٤٦٢٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٢٠٧، وابن حبان (١٨٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٦٤، والبغوي في «شرح السنة» (٥٩٣) من طريق أبي عوانة، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١٠٩٨٦).

١١٨٠٣ - حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سلامة، عن بشر بن حرب قال:

سمعت أبا سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ يدعو بعَرْفَةَ هكذا، يعني بظاهر كفه^(١).

١١٨٠٤ - حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سلامة، عن بشر عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ نهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى^(٢).

(١) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حرب: وهو الأزدي، وبقيه رجال ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (١١٠٩٣).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف بشر بن حرب، ولما سيأتي، وبقى رجال ثقات رجال الشيدين غير حماد بن سلامة، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. يونس: هو ابن محمد المؤدب.
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٩٤)، وأبو يعلى (١١٣٤) من طريق عبد الأعلى، عن حماد بن سلامة، بهذا الإسناد. قال النسائي: بشر ضعيف، وإنما أخرجناه لعلة الحديث، والصواب حديث سعيد وهشام. والله أعلم.

قلنا: يظهر أن العلة هي اضطراب حماد بن سلامة فيه، فقد رواه هنا عن بشر بن حرب، ورواه - عند النسائي (٢٧٩٤) أيضاً - عن قتادة، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد، ورواه أيضاً عن أبي هارون العبدلي، عن أبي سعيد، عند أبي يعلى (١١٣٤)، وقد قال الإمام الذهبي في حماد بن سلامة: كان ثقة، له أوهام. أما حديث سعيد - وهو ابن أبي عروبة - السالف برقم (١١٤٠٩)، وحديث هشام - وهو الدستوائي - السالف برقم (١١٤١٠)، فكلامها عن قتادة، عن قزعة، عن =

١١٨٠٥ - حدثنا يونس وسريج قالا: حدثنا حماد، عن بشر

عن أبي سعيد الخدري أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن الگراث،
والبصل، والثوم. فقلنا: أحرام هو؟ قال: لا، ولكنَّ رسول الله ﷺ
نهى عنه^(١).

١١٨٠٦ - حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن بشر بن
حرب قال:

سمعتُ أبا سعيد يقول: وقفَ رسولُ الله ﷺ بعرفة، فجعلَ
يدعو هكذا، وجعلَ ظهرَ كفيه مما يلي وجهه، ورفعَهما فوقَ
ثديه، وأسفَلَ مِنْ منكبيه^(٢).

١١٨٠٧ - حدثنا يزيد بن أبي حكيم، حدثني الحَكَمُ، يعني ابن أبان
قال: سمعتُ عكرمة يقول:

= أبي سعيد. والحديث حديث فزعة.
وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(١) إسناده ضعيف لضعف بشر: وهو ابن حرب الأزدي، وبقية رجاله ثقات
رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي، وسريج: هو
ابن النعمان الجوهري، وحماد: هو ابن زيد.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٠٨٤)، وانظر أحاديث الباب، فقد
ورد بأسانيد صحيحة نهيه ﷺ مِنْ أكل البصل والثوم والگراث أن يقرب المسجد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حرب: وهو الأزدي، وبقية رجاله ثقات
رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٩٣) و(١١٨٠٣).

حدثني أبو سعيد الخدري قال: إننا^(١) كُنَّا نَتَرَوْدُ مِنْ وَشِيقِ
الْحَجَّ، حَتَّى يَكَادُ يَحُولُ عَلَيْهِ الْحَوْلُ^(٢).

١١٨٠٨ - حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا سليمان الناجي، أخبرنا أبو
المتوكل الناجي

عن أبي سعيد الخدري قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ
الظُّهُورِ قَالَ: فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا
حَبَسْكَ يَا فُلانُ عَنِ الصَّلَاةِ؟» قَالَ: فَذَكَرَ شَيْئًا اعْتَلَّ بِهِ . قَالَ: فَقَامَ
يَصْلِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصْلِي
مَعْهُ؟» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ فَصَلَّى مَعَهُ^(٣).

(١) لفظ «إننا» ليس في (م).

(٢) إسناده قوي، الحكم بن أبان: هو العدني، وثقة ابن معين والنسائي
وابن نمير، وقال أبو زرعة: صالح، وقال ابن المبارك: أرم به، وبقية رجاله ثقات
رجال الصحيح. يزيد بن أبي حكيم: هو الكناني العدّني، وعكرمة: هو مولى ابن
عباس.

وانظر (١١١٧٦).

قال السندي: قوله: إننا كنا نترود من وشيق الحج. الوشيقة: أن يؤخذ اللحم،
فيفعلن قليلاً ولا ينضج، ويحمل في الأسفار، وقيل: هي القديد، ويجمع على
وشيق وشائق.

(٣) حديث صحيح دون قوله: ما حبسك يا فلان عن الصلاة، وهذا إسناد
ضعيف لضعف علي بن عاصم: وهو الواسطي، وبقية رجاله ثقات. سليمان
الناجي: هو أبو محمد الأسود، وأبو المتكفل: هو علي بن داود، وقيل: ابن داود.

١١٨٠٩ - حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد قال: غلا السُّعْرُ على عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا لَهُ: لَوْ قَوَّمْتُ لَنَا سِعْرَنَا قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُقْوِمُ أَوِ الْمُسْعَرُ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أُفَارِقَكُمْ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي مَالٍ وَلَا نَفْسٍ»^(١).

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٥/٢، وقال: رواه أحمد - وروى أبو داود والترمذى بعضه -، ورجاله رجال الصحيح!
قلنا: علي بن عاصم وسليمان الناجي لم يرو له الشیخان ولا أحدهما.
والحديث سلف بإسناد صحيح دون هذه الزيادة برقم (١١٦١٣)، وانظر
(١١٠١٩).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم: وهو الواسطي، والجريري: وهو سعيد بن إياس قد اخالطه، وسماع الواسطي منه بعد اخلاقه، لأن علي بن عاصم لم يدرك أبوب السختياني، وقد قال أبو داود: كل من أدرك أبوب السختياني فهو من الجريري جيد. أبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدى.

وآخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٩٥٢) عن محمد بن محمد التمار، عن أبي معن الرقاشي، والخطيب في «تاريخه» ٤٥١/٩ عن الحسن بن أبي طالب، عن يوسف بن عمر القواس، عن يحيى بن محمد بن صاعد، عن عبدالله بن خالد بن يزيد اللؤلؤى، كلامها (يعنى الرقاشي واللؤلؤى) عن عبدالاعلى بن عبدالاعلى السامي، عن الجريري، به.

قلنا: وهذه متابعة جيدة لعاصم بن علي الواسطي، لأن عبدالاعلى سمع من الجريري قبل اخلاقه، ولكننا لم نقع على ترجمة شيخ الطبراني ولا شيخ الخطيب.

= وأخرجه ابن ماجه (٢٢٠١) عن محمد بن زياد: وهو الزيادي، عن عبد الأعلى: وهو ابن عبد الأعلى السامي، عن سعيد: وهو ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد: قال: غلا السُّعْرُ على عهد رسول الله ﷺ، فقلوا: لو قومت يا رسول الله، قال: «إني لأرجو أن أفارقكم ولا يطلبني أحد منكم بمظلمة ظلمته». وهذا إسناد يحتمل التحسين. محمد بن زياد: وهو الزيادي. روى له البخاري متابعة، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وقال: ربما أخطأ، وضعفه ابن منده، وقال ابن حجر: صدوق يخطيء. وبقيه رجال ثقات رجال الصحيح، وسعيد بن أبي عروبة اختلط، ولكن سماع عبد الأعلى منه قبل اختلاطه.

وأخرجه بفتحه أبو يعلى (١٣٥٤) عن زهير بن حرب، عن معلى بن منصور، عن عبدالعزيز بن محمد، عن داود بن صالح، عن أبيه، عن أبي سعيد، قال: قدم نبطي من الشام بثلاثين حمل شعير وتمر في زمن رسول الله ﷺ، فسُعْرٌ، يعني مَدًّا بدرهم بمَدًّ النبي ﷺ، وليس في الناس يومئذ طعام غيره، فشكى الناس إلى رسول الله ﷺ غلاء السعر، فخطب رسول الله ﷺ فقال: «ألا لأنقين الله تبارك وتعالى قبل أن أعطي أحداً من مال أحدٍ بغير طيب نفسه»، وإنسانه حسن. ويشهد له حديث أبي هريرة، سلف ٢/٣٣٧، ولفظه: أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، فقال: سعر، فقال: «إن الله يرفع ويخفض، ولكنني لأرجو أن ألقى الله عز وجل وليس لأحد عندي مظلمة»، وإنسانه حسن.

وآخر من حديث أنس بن مالك، سيرد ٣/١٥٦، ولفظه: غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ، فقلوا: يا رسول الله، لو سعرت؟ فقال: إن الله هو الخالق القاپض، الباسط الرازق المسعري، وإنني لأرجو أن ألقى الله ولا يطلبني أحد بمظلمة ظلمتها إياه في دم ولا مال». وإنسانه صحيح على شرط مسلم.

قال السندي: قوله: «إن الله هو المقوم أو المسعري»: شك من الروي، أي: هو الذي يرخص الأشياء ويغليها، أي: فمن سعر فقد نازعه فيما له تعالى، وليس =

١١٨١٠ - حدثنا علي بن عاصم قال: أخبرني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ «من تَبَعَ جَنَازَةً، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى تُوضَعَ»^(١).

١١٨١١ - حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا الجريري، عن أبي نصرة عن أبي سعيد قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام. قال: فقالوا: يا رسول الله، إِنَّ لَنَا

= للناظع.

قوله: «بِمُظْلَمَة»: بكسر اللام: هي ما تطلبه من عند الظالم مما أخذه منه، وفيه إشارة إلى أن التسعير تصرف في أموال الناس بغير إذن أهلها، فيكون ظلماً، فليس للإمام أن يسرع، لكن يأمرهم بالإنصاف والشفقة على الخلق، والنصيحة لهم، والله تعالى أعلم.

وقال المناوي في «فيض القدير» ٢٦٦ : وأفاد الحديث أن التسعير حرام، لأنه جعله مظلماً، وبه قال مالك والشافعي، وجوze ربيعة، وهو مذهب عمر، لأن به حفظ نظام الأسعار، وقال ابن العربي المالكي: الحق جواز التسعير، وضبط الأمر على قانون ليس فيه مظلماً لأحد من الطائفتين، وما قاله المصطفى ﷺ حق، وما فعله حكم، لكن على قوم صحت نياتهم وديانتهم، أما قوم قصدوا أكل مال الناس، والتضييق عليهم فباب الله أوسع، وحكمه أمضى.

(١) حديث صحيح، علي بن عاصم - وهو الواسطي، وإن يكن ضعيفاً - متابع، سهيل بن أبي صالح ثقة من رجال مسلم، وأنخرج له البخاري مقويناً، وأبوه أبو صالح ذكره السمان ثقة من رجال الشيخين.

وقد سلف بالأرقام (١١١٩٥) (١١٣٢٨).

عياً، قال: «كُلُوا وادْخُرُوا واحسِنُوا»^(١).

١١٨١٢ - حدثنا علي بن عاصم، حدثنا سعيد بن إياس الجَرَيري، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري قال: أراه عن النبي ﷺ قال: «إذا أتيت على حائط، فناد صاحبها ثلاث مرات، فإن أجبتك وإنما فكل من^(٢) غير أن لا تفسد، وإذا^(٣) أتيت على راعٍ فناديه ثلاث مرات، فإن أجبتك، وإنما فاشرب^(٤) من غير أن لا تفسد» قال: وقال رسول

٨٦/٣

(١) حديث صحيح، عبدالوهاب بن عطاء - وهو الخفاف - سمع من الجريري - وهو سعيد بن إياس - قبل الاختلاط، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيدين غير أبي نصرة - وهو المنذر بن مالك بن قطعة العبدى - فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٩٢/٩، وفي «معرفة السنن» (١٩٠٧١) من طريق عبدالوهاب بن عطاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٢/٩ من طريق عبد الأعلى، وأبو يعلى (١٠٧٨)، وابن حبان (٥٩٢٨) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، وأبو يعلى (١١٩٦) من طريق إسماعيل ابن عليه، والحاكم ٢٣٢/٤ من طريق يزيد بن هارون، أربعمائة عن الجَرَيري، به. واللفظ عندهم: «كلو وأطعموا واحبسوا».

وقد سلف برقم (١١١٧٦).

(٢) في (ظ٤): في، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) في (م): وإن.

(٤) في (م): فكل واشرب.

الله ﷺ: «الضيافة ثلاثة أيامٍ فما بعد فصّدقة»^(١).

١١٨١٣ - حديثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن يحيى بن حبان، ومحمد بن عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة - وهما رجلان من الأنصار من بني مازن بن النجار، وكانا ثقةً - عن يحيى بن عمارة بن أبي حسن وعبد بن تميم - وهما من رهطهما، وكانا ثقةً -

عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْ أَقْرَبَ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةً، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ مِنَ الْإِبْلِ صَدَقَةً، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْ سُقِّ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةً»^(٢).

(١) حديث ضعيف دون قوله: «الضيافة ثلاثة أيامٍ فما بعد فصّدقة» فهو صحيح. علي بن عاصم الواسطي ضعيف، وسماعه من الجريري بعد الاختلاط. أبو نصرة: هو المنذر بن مالك العبدى. وأخرجه مختصرًا الطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٨٢٤) من طريق علي بن عاصم، به. وقد سلف برقم (١١٣٢٥)، وانظر (١١٠٤٥).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين غير محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، فمن رجال البخاري. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهرى. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٣٧، وفي «الكبرى» (٢٢٥٢) من طريق يعقوب، بهذا الإسناد.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٨٢، والنسائي في «المجتبى» ٥/٣٦-٣٧، وفي

١١٨١٤ - حَدَثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَثَنَا أَبُو أَمَّةٍ، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ أَبُنْ شَهَابٍ: حَدَثَنِي أَبُو أَمَّةٍ بْنُ سَهْلٍ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَبْيَانًا
أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعَرَّضُونَ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِّيَّ،
وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَمَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ^(١) وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ
يَجْرُهُ» قَالُوا: فَمَا أَوْلَتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الدِّينَ». قَالَ يَعْقُوبُ:
مَا أُحْصِيَ مَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَثَنَا صَالِحٍ، عَنْ أَبُنْ شَهَابٍ^(٢).

= «الكبير» (٢٢٥٥)، وابن ماجه (١٧٩٣)، والبيهقي في «السنن» ١٣٤/٤ من طريق الوليد بن كثير المخزومي، عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، به.

وقد سلف برقم (١١٠٣٠).

(١) «الواو» نسخة في (س) (و) (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، صالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري، وأبو أمامة بن سهل: هو أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري.
وأخرجه البخاري (٧٠٠٨)، ومسلم (٢٣٩٠)، والترمذى (٢٢٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ١١٣/٨، وفي «الكبير» (٨١٢١)، وأبو يعلى (١٢٩٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٩٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٢٣)، ومسلم (٢٣٩٠)، والنسائي في «الكبير» (٧٦٤٥)، والدارمي ١٢٧/٢، وابن حبان (٦٨٩٠) من طرق عن إبراهيم بن سعد، به.
وأخرجه البخاري (٣٦٩١) و(٧٠٠٩) من طريق عقيل بن خالد الأيلى، عن الزهري، به.

١١٨١٥ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني سليمان بن أبي بكر بن الحكم الأنصاري، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري ثم أحد بنى عدي بن النجار

عن أبي سعيد الخدري قال: قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، كيف يُستنقى لك من بئر بضاعة بئر بني ساعدة، وهي بئر يُطرح فيها محاياض النساء ولحم الكلاب وعذر الناس؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «إن الماء طهور لا يُنجس شيء»^(١).

= وسيرد ٣٧٣-٣٧٤ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، وذكر الترمذى (٢٢٨٦) أن حديث أبي سعيد أصح.

قال السندي: قوله: «ما يبلغ الثدي»، أي: لقصره لا ينزل أسفل منها. والمشهور أنه بضم المثلثة أو كسرها، وكسر الدال، وتشديد الياء: جمع ثدي بفتح فسكون، وجوز إفراده.

قوله: «الدين»: بالنسب. قيل: القميص في التوم الدين، وجره دليل لبقاء آثاره الجميلة، وسننه الحسنة في المسلمين بعد وفاته ليقتدى به.

وقال الحافظ في «الفتح» ٣٩٦/١٢: قالوا: وجه تعبير القميص بالدين أن القميص يستر العورة في الدنيا والدين يسترها في الآخرة، ويحجبها عن كل مكروه، والأصل فيه قوله تعالى: «ولباس التقوى ذلك خير» الآية. والعرب تكتن عن الفضل والعفاف بالقميص، ومنه قوله ﷺ لعثمان: «إن الله سيلبسك قميصاً فلا تخليه». ونقل عن ابن العربي قوله: إنما أوله النبي ﷺ بالدين، لأن الدين يستر عورة الجهل كما يستر الثوب عورة البدن.

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهد، عبيد الله بن عبد الرحمن - ويقال: ابن

١١٨١٦ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني
يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن عطاء بن يسار أو أخيه سليمان بن يسار
عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو

= عبد الله - بن رافع، تقدم الكلام عليه في الرواية (١١٢٥٧)، وسلط بن أبي بـ: روـي عنه اثـنان، وذـكره ابن حـبان في «الـثـقـاتـ»، وبـقـية رـجـالـ ثـقـاتـ رـجـالـ الشـيـخـينـ غيرـ اـبـنـ إـسـحـاقـ وـهـوـ مـحـمـدـ، فـقـدـ روـيـ لـهـ مـسـلـمـ مـتـابـعـةـ، وـأـخـرـجـ لـهـ الـبـخـارـيـ تعـلـيقـاـ، وـهـوـ حـسـنـ الـحـدـيـثـ إـذـاـ صـرـحـ بـالـتـحـدـيـثـ. يـعـقـوبـ: هـوـ اـبـنـ إـبـرـاهـيمـ بـنـ سـعـدـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ بـنـ عـوـفـ.

وـأـخـرـجـهـ الدـارـقـطـنـيـ فـيـ «الـسـنـنـ» ٣١/١ من طـرـيقـ يـعـقـوبـ، بـهـذـاـ الإـسـنـادـ.
وـأـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ (٦٧)، وـالـدـارـقـطـنـيـ فـيـ «الـسـنـنـ» ٣٠/١، وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ
«الـسـنـنـ» ٢٥٧ من طـرـيقـ مـحـمـدـ بـنـ سـلـمـةـ، وـالـطـحاـوـيـ فـيـ «شـرـحـ مـعـانـيـ الـأـثـارـ»
١١/١، وـالـدـارـقـطـنـيـ ٣١/١، وـالـمـزـيـ فـيـ «تـهـذـيـبـ الـكـمـالـ» (تـرـجمـةـ سـلـطـ بنـ أـبـيـ بـ)
من طـرـيقـ أـحـمـدـ بـنـ خـالـدـ الـوـهـيـ، كـلـاهـمـاـ عـنـ اـبـنـ إـسـحـاقـ، بـهـ. لـكـنـ وـقـعـ عـنـدـ
الـدـارـقـطـنـيـ ٣٠/١: عـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ رـافـعـ، بـدـلـ عـبـيـدـالـلـهـ بـنـ عـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ رـافـعـ.
وـالـظـاهـرـ أـنـهـ وـهـمـ لـأـنـ الدـارـقـطـنـيـ ذـكـرـ هـذـهـ طـرـيقـ فـيـ «الـعـلـلـ» ٣/٢٣٦-٢٣٧،
وـقـالـ: هـوـ أـشـبـهـ بـالـصـوـابـ، وـلـيـسـ كـذـلـكـ، فـلـيـسـ هـنـاكـ رـاوـيـ عـنـ أـبـيـ سـعـيدـ
الـخـدـريـ اـسـمـهـ عـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ رـافـعـ.
وـأـخـرـجـهـ الدـارـقـطـنـيـ فـيـ «الـسـنـنـ» ٣١/١ وـ٣٢ من طـرـيقـ يـعـقـوبـ، بـهـ، إـلـاـ أـنـ
فـيـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ أـبـيـ سـلـمـةـ الـمـاجـشـونـ، بـدـلـ سـلـطـ بنـ أـبـيـ بـ.
وـأـخـرـجـهـ الطـيـالـسـيـ (٢١٩٩)، وـالـطـحاـوـيـ فـيـ «شـرـحـ مـعـانـيـ الـأـثـارـ» ١١/١ من
طـرـيقـ حـمـادـ بـنـ سـلـمـةـ، عـنـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ، عـنـ عـبـيـدـالـلـهـ بـنـ عـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ
رـافـعـ، بـهـ. لـيـسـ فـيـ سـلـطـ.
وـقـدـ سـلـفـ مـعـ ذـكـرـ شـواـهـدـ بـرـقـمـ (١١١١٩ـ)، وـذـكـرـنـاـ هـنـاكـ معـناـهـ.
وـسـيـرـ بـإـسـنـادـ آـخـرـ بـرـقـمـ (١١١١٨ـ)، فـانـظـرـهـ.

يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى مِنْبَرِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «إِيَّاهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ أَرِيْتُ^(١)
لِيَلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا. وَرَأَيْتُ أَنَّ فِي ذِرَاعَيِّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ،
فَكَرَهْتُهُمَا، فَفَخَتَّهُمَا فَطَارَا، فَأَوْلَاهُمَا هَذِينَ الْكَذَابَيْنِ: صَاحِبِ
الْيَمَنِ، وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ»^(٢).

(١) في (س) و(ق): رأيت، وجاء في هامش (س): أريت، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، والشك في الإسناد بين عطاء أو أخيه يسار لا يؤثر، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة، وبقيمة رجاله ثقات رجال الشيوخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهربي.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٦٣) من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبدالله، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً دون شك. ويونس بن بكير أكثر عن محمد بن إسحاق، وحديثه حسن كذلك.

وأخرجه البزار (٢١٣٤) «زوائد» عن أبي طلحة الخزاعي، حدثنا موسى بن عبدالله، حدثنا بكر بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن عبدالله، عن عطاء بن يسار، عن سليمان بن يسار، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ.

قلنا: كذا ورد الإسناد في مطبوع البزار، ولعل لفظ «حدثنا» بين الخزاعي وموسى بن عبدالله مقصوم، لأن موسى بن عبدالله يكتفى أبو طلحة الخزاعي، وقد وثقه النسائي. ويكربن سليمان هو البصري الأسواري، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وترجم له البخاري في «تاريخه الكبير»، والذهببي في «ميزان الاعتلال»، فيكون هذا الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٨١/٧، وقال: رواه أحمد والبزار، وروجاهما ثقات. قلنا: فاته أن ينسبه إلى أبي يعلى.

١١٨١٧ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: فحدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن معمربن حزم، عن سليمان بن محمد بن كعب بن عُجْرَةَ، عن عمته زينب بنت كعب، وكانت عند أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد الخدري قال: أشتكى علياً الناسُ قال: فقام رسول الله ﷺ فينا خطياً، فَسَمِعْتُهُ يقول: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَشْكُوا عَلَيَّ، فَوَاللهِ إِنَّهُ لَأَخِيشُنْ^(١) فِي ذَاتِ اللهِ، أَوْ فِي سَبِيلِ اللهِ»^(٢).

= وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٧٠٣٧)، ومسلم (٢٢٧٤)، وقد سلف ٣٣٨/٢.

(١) في (م): لأنّه أحسن، وهو تصحيف.

(٢) زينب بنت كعب، زوجة أبي سعيد، مختلف في صحتها، روى عنها ابن أخيها، وذكرها ابن حبان في «النقائص»، وأخرج لها أصحاب السنن، وابن إسحاق: وهو محمد، صرّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة، فمن رجال «تعجّيل المتنفعة»، وهو ثقة.

وأخرجه الحاكم ٦٨/١ من طريق أحمد، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦٨/١ من طريق زياد بن عبد الله، وهو البكري، عن ابن إسحاق، به. قلنا: وقد تحرّف في المطبوع إلى أبي إسحاق. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٢٩/٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

قال السندي: أشتكى علياً الناس: بالرفع، أي: أشتكوا شدته في المعاملة. قوله: «لأخيشن»: تصغير الخشن، أي أن فيه خشونة في الله، لا يراعي فيه أحداً، وهذا لا يوجب الشكایة منه.

١١٨١٨ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن الوليد بن كثير قال: حدثني عبد الله بن أبي سلمة، أن عبيدة الله بن عبد الرحمن بن رافع حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدري يحدث أنه قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، أتتوضأ(١) من بشر بضاعة وهي بشر يُطْرَحُ فيها المحيضُ، ولحوم(٢) الكلاب، والنَّنَّ؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنْجِسُهُ شَيْءٌ»(٣).

١١٨١٩ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة أنه سمع يحيى بن

(١) في (ق): أنتوضأ، وأهملت في (ظ٤).

(٢) في (ظ٤) وهامش (س) و(ق): لحم.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشهادته، عبيدة الله بن عبد الرحمن - ويقال: ابن عبدالله - بن رافع بن خديج، سلف الكلام عليه في الرواية (١١٢٥٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفتين غير عبدالله بن أبي سلمة - وهو الماجشون - فمن رجال مسلم، وهو ثقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وأنخرجه الدارقطني ٣١/١ و٣٢ من طريق يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبي سلمة، بهذا الإسناد.

وقد سرد الدارقطني في «العلل» ٣/٢٣٦ بأسانيد هذا الحديث، ثم قال: وأحسنها إسناداً حديث الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب، وحديث ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون.

قلنا: حديث الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب سلف برقم (١١٢٥٧).

وقد ذكرنا شواهد الحديث عند الرواية (١١١٩).

عُمارة بْن أَبِي حَسْنٍ وَعَبَادَ بْنَ تَمِيمٍ يَحْدُثُانِ أَنَّهُمَا

سَمِعَا أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يَحْدُثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَدَقَةَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةً أَوْ سَقِّ مِنَ التَّمْرِ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقِ مِنَ الْوَرْقِ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ مِنَ الْإِبْلِ»^(١).

١١٨٢٠ - حَدَثَنَا حَجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ قَرْظَةَ يَحْدُثُ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ اشْتَرَى كَبْشًا لِيُضَحِّيَّ بِهِ، فَأَكَلَ الذَّئْبُ مِنْ ذَنْبِهِ أَوْ ذَنْبِهِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «ضَحَّ بِهِ»^(٢).

١١٨٢١ - حَدَثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَادٍ، عَنْ مَجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَضْبِرَنَّ

٨٧/٣

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، فمن رجال البخاري.

وقد سلف برقم (١١٨١٣).

(٢) إسناده ضعيف، جابر: وهو ابن يزيد الجعفي، ومحمد بن قرظة، سلف الكلام عليهما في الرواية رقم (١١٢٧٤)، وقد سلف تخرجه هناك. حجاج بن محمد: هو المصيصي الأعور. وشعبة: هو ابن الحجاج.

**مُضَرٌ عِبَادَ اللَّهِ حَتَّى لَا يُعْبَدَ اللَّهُ اسْمُ، وَ^(۱)لِيَضْرِبَنَّهُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى
لَا يَمْنَعُوا ذَنْبَ تَلْعَةً^(۲).**

١١٨٢٢ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يزيد بن عبدالله، عن عبدالله بن خباب

عن أبي سعيد الخدري، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ الْوَصَالِ،
فَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ لَّهُ بُدُّ مِنَ الْوَصَالِ، فَلْيُوَاصِلْ مِنَ السَّخِيرِ إِلَى

(١) في (ظ٤): أو، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف مجالد بن سعيد: وهو الهمданى، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير خلف بن الوليد: وهو العنكى الجوهرى، فمن رجال التعبىل، وهو ثقة. عباد بن عباد: هو المهلبي. وأبو الوداك: هو جبر بن نوف الهمدانى.

وأورده الهيثمى في «مجمع الزوائد» ٣١٣/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه مجالد، وثقة النسائي، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وفي الباب من حديث حذيفة، سيرد ٥/٣٩٠ ولفظه: «إِنَّ هَذَا الْحَيِّ
مِنْ مُضَرٍ لَا تَدْعُ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ عَبْدًا صَالِحًا إِلَّا أَفْتَنَتْهُ أَهْلَكَتْهُ حَتَّى يَدْرِكَهَا اللَّهُ
بِجَنُودِهِ مِنْ عِبَادِهِ، فَيَذْلِلُهَا حَتَّى لَا تَمْنَعَ ذَنْبَ تَلْعَةً». وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «لتضرىن مضر»: أراد به مشركي قريش وأمثالهم.
قوله: «حتى لا يعبد»، أي: لا يذكر.

قوله: «حتى لا يمنعوا ذنب تلعة»: الذنب - بفتحين - الأسفل، والتلعة - بفتح
فسكون - مسيل الماء من أعلى إلى أسفل، وأذناب المسائل: أسفل الأودية،
والمراد: وصفهم بالذل والضعف، وأنهم يصيرون بحيث لا يقدرون على منع أحد من
أسفل وادٍ من أوديتهם، والله تعالى أعلم.

السحر». قيل^(١): يا رسول الله، إنك تواصل، قال: «إنني لست كهيئةكم، إنني أبئت لي^(٢) مطعم يطعني، وساق يسكنني»^(٣).

١١٨٢٣ - حديث أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد. وقيس بن وهب عن أبي الوداك

عن أبي سعيد قال: قال النبي ﷺ في غزوة أوطاس: «لا توطأ الحجل حتى تضع، ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة»^(٤).

١١٨٢٤ - حديث خلف بن الوليد، حدثنا عباد بن عباد، حدثنا المعلى بن زياد القردوسي، عن الحسن

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الا لا يمنع رجلا رهبة^(٥) الناس إن علم حقاً أن يقوم به»^(٦).

(١) في (ظ٤): فقيل.

(٢) لفظ «لي» ليس في (س) (وام).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي سعيد: وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، مولىبني هاشم، فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة. عبدالله بن جعفر: هو المخرمي. يزيد بن عبدالله: هو ابن أسامة بن الهداللبي، عبدالله بن خباب: هو الأنصاري المدني. وقد سلف برقم (١١٠٥٥).

(٤) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١١٥٩٦) سندًا ومتناً. وسلف أيضًا برقم (١١٢٢٨).

(٥) في (س): هيبة، وجاء في هامشها: رهبة، وعليها علامة الصحة.

(٦) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري =

١١٨٢٥ - حدثنا أبو المُغيرة، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، قال: حدثني عطية بن قيس، عن حدثه

عن أبي سعيد الخدري قال: آذن^(١) رسول الله ﷺ بالرحيل عام الفتح في ليتين خلتا من رمضان، فخرجنَا صواماً، حتى إذا بلغنا الكديد، فأمرنا رسول الله ﷺ بالفطر، فأصبح الناس منهم الصائم، ومنهم المفطر حتى إذا بلغ^(٢) أدنى منزل تلقاء العدو أمرنا بالفطر، فأفطرنا أجمعين^(٣).

= لم يسمع من أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير خلف بن الوليد: هو الجوهرى العتكي، فمن رجال «التعجیل»، وهو ثقة. عباد بن عباد: هو ابن حبيب بن المهلب الأزدي. وقد سلف برقم (١١٠١٧).

(١) في (س): آذن، وفي هامشها: آذنا، وعليها علامة الصحة.

(٢) في (س) (دق): بلغنا، وجاء في هامش (س): بلغ، وعليها علامة الصحة.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، والراوى المبهم في هذا الإسناد هو قزعة بن يحيى، كما بيته الرواية السالفة برقم (١١٢٤٢)، والأئمة برقم (١١٨٢٦).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٦/٢ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، والبيهقي في «السنن» ٢٤١/٤ من طريق عبدالله بن يوسف التنيسي، كلاهما عن سعيد، به. قوله: حتى إذا بلغ أدنى منزل تلقاء العدو: هو مرّ الظهران كما بيته الرواية السالفة برقم (١١٢٤٢)، ورواية أبي عاصم، وانظر ما بعده.

١١٨٢٦ - حدثنا الحَكَمُ بْنُ نَافع، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن عَطِيَّةَ بْنَ قَيْسٍ، عن قَرْعَةَ

عن أبي سعيد الخدري قال: أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالرَّحِيلِ عَامَ الْفَتْحِ فِي لِيَلَتَيْنِ خَلَتَا مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجْنَا صُوَاماً حَتَّىٰ بَلَغْنَا الْكَدِيدَ، فَأَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْفِطْرِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ شَرْجِينَ؛ مِنْهُمُ الصَّائِمُ وَالْمُفْطَرُ^(١).

١١٨٢٧ - حدثنا أبو المغيرة، حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال: حدثني عطية بن قيس عمن حدثه
عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال:

= قال السندي: قوله: فخرجنا صواماً؛ بضم فتشديد: جمع صائم، كحكام: جمع حاكم.

قوله: الكديد، بفتح: هو موضع بين قُتُيد وعُسفان.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سعيد بن عبد العزيز: وهو التنوخي، وعطية بن قيس: وهو الحمصي، كلاهما من رجاله، والباقي من رجال الشيفين. الحكم بن نافع: هو أبو اليمان الحمصي، وقرعة: هو ابن يحيى أبو الغادية البصري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/٢٤٢، وفي «الدلائل» ٥/٢٤ من طريق الحكم بن نافع، به.
وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: شرجين: بالشين المعجمة والجيم، وقد ضبط بفتح فسكون: يعني نصفين.

«سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ». قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلْءُ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءُ الْأَرْضِ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ، أَهْلُ الشَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحْقَى مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، لَا نَازِعٌ^(١) لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدَّ مِنْكَ الْجَدُّ^(٢).»

١١٨٢٨ - حَدَثَنَا الْحَكْمُ بْنُ نَافِعَ، حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنَ قَيْسٍ، عَنْ قَرَّاعَةَ بْنِ يَحْيَى

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ». قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلْءُ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءُ الْأَرْضِ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ، أَهْلَ

(١) فِي (م): لَا مَانِعُ، وَالْمُبَثَّتُ مِنَ النُّسُخِ الْخَطِيَّةِ، وَهِيَ كُلُّكُ فِي نُسُخَةِ السَّنْدِيِّ، وَهِيَ رَوْاْيَةُ عَنْ النَّسَائِيِّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَابْنِ خَزِيمَةَ وَالْطَّحاوِيِّ كَمَا سَيَّأَتِي فِي تَخْرِيجِ الرَّوْاْيَةِ الْأَتِيَّةِ بِرَقْمِ (١١٨٢٨)، وَقَدْ غَيَّرَهَا مَحْقُوقُ ابْنِ خَزِيمَةَ إِلَى: «لَا مَانِعُ» عَلَى خَلْفِ أَصْلِهِ!

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: وَهُوَ التَّنْوِيُّ، وَعَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ: وَهُوَ الْكَلَابِيُّ، مِنْ رِجَالِهِ، وَالراوِيُّ الْمُبَهِّمُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ هُوَ قَرَّاعَةُ بْنِ يَحْيَى الْغَادِيَةُ الْبَصْرِيُّ كَمَا جَاءَ مُصْرَحًا بِهِ فِي الرَّوْاْيَةِ رَقْمِ (١١٨٢٨). أَبُو الْمُغَيْرَةِ: هُوَ عَبْدُ الْقَدْوَسِ بْنُ حَجَاجَ الْحَمْصِيِّ. وَانْظُرْ الرَّوْاْيَةِ الْأَتِيَّةِ بِرَقْمِ (١١٨٢٨).

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: «أَهْلُ الشَّنَاءِ وَالْمَجْدِ»: بِالْتَّصْبِ، أَيْ: يَا أَهْلَ الشَّنَاءِ، أَوْ بِالرْفَعِ، أَيْ: أَنْتَ أَهْلُ الشَّنَاءِ. قَوْلُهُ: «أَحْقَى مَا قَالَ الْعَبْدُ»، أَيْ: أَحْقَى كَلَامِ قَالَهُ الْعَبْدُ فِي مَقَامِ ثَنَائِكَ، وَأَلِيقُ بِمَقَامِ عَظَمَتِكَ وَكَبْرِيَّاتِكَ هَذَا الْكَلَامُ، وَهُوَ لَا نَازِعٌ لِمَا أَعْطَيْتَ... إلخ.

الثَّنَاءُ وَالْمَجْدُ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدُّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(١).

١١٨٢٩ - حديثنا علي بن عياش، حدثنا محمد بن مطرف، حدثنا أبو حازم

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمُتَحَابِيْنَ لَتَرَى غُرْفَهُمْ فِي الْجَنَّةِ كَالْكَوْكَبِ الطَّالِعِ الشَّرْقِيِّ، أَوْ الْغَرْبِيِّ فَيَقُولُ: مَنْ هُؤْلَاءِ؟ فَيَقُولُ: هُؤْلَاءِ الْمُتَحَابِيْنَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه مسلم (٤٧٧)، وأبو داود (٨٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٩٨-١٩٩، وفي «الكبرى» (٦٥٥)، وأبو يعلى (١١٣٧)، وابن خزيمة (٦١٣)، وأبو عوانة ٢/١٧٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٩، وابن حبان (١٩٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٩٤ من طرق عن سعيد بن عبد العزيز، به. وعند النسائي في «الكبرى»، وابن خزيمة والطحاوى: لا نازع، بدل: لا مانع، وانظر حاشيتنا رقم ٢، ص ١٧٤. وقد سقط اسم عطية بن قيس من الإسناد في مطبوع أبي يعلى.

وقد سلف من حديث عبدالله بن عباس برقم (٢٤٤٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو حازم: وهو سلمة بن دينار لم يسمع من أبي سعيد، وبقيقة رجاله ثقات رجال الصحيح. علي بن عياش: هو ابن مسلم الألهاني، ومحمد بن مطرف: هو المدنى.

١١٨٣٠ - حدثنا علي بن عياش، حدثنا محمد بن مطرف، حدثنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ: «إذا شئت أحذكم في صلاته، فليقل الشك، ولئن على اليقين، ول يصلّ سجدةتين، فإنْ كانت خمساً شفعاً بهما، وإن كان صلى أربعاً، كانتا ترغيمًا للشيطان»^(١).

١١٨٣١ - حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا خالد، عن الجريري، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا لا يمنع أحدكم مخافة الناس، أن يقول الحق إذا رأه»^(٢).

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٢٢/١٠، وقال: رواه أحمد، وروجاه رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «إن المتهاين»، أي: في الله تعالى، ويدل عليه آخر الحديث.

قوله: «لترى» على بناء المعمول.

قوله: «غرفهم»، أي: قصورهم ومنازلهم من الارتفاع.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عياش: وهو أبو الحسن الألهاني، فمن رجال البخاري. محمد بن مطرف: هو الليثي المدني.

وقد سلف برقم (١١٦٨٩).

(٢) حديث صحيح، الجريري: وهو سعيد بن إياس - وإن كان قد احتلط، =

١١٨٣٢ - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، عن خليد بن جعفر
قال: سمعت أبا نصرة

٨٨/٣ عن أبي سعيد قال: ذكر^(١) المسْكُ عند النبي ﷺ فقال: «أَوْ لَيْسَ مِنْ أَطْيَبِ الطُّبِّ؟»^(٢).

١١٨٣٣ - حدثنا هاشم، عن شعبة، عن قتادة، عن ابن أبي عتبة
عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ أشد حياءً من عذراء

= ولم يتحرر لنا سماع خالد - وهو ابن عبدالله الواسطي - منه، أكان قبل الاختلاط أو
بعده - قد تبيع، وبقية رجاله ثقات. خلف بن الوليد: هو العتكى الجوهري، وأبو
نصرة: هو المنذر بن مالك العبدى.
وأخرجه ابن حبان (٢٧٥) من طريق خلف بن هشام البزار، عن خالد بن
عبدالله، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٥٧٣) من طريق علي بن عاصم الواسطي،
عن الجريري، به. وعلي بن عاصم ضعيف.

وقد سلف برقم (١١٠١٧) من طريق سليمان التيمي، وبرقم (١١٤٠٣) من
طريق أبي مسلمة، وبرقم (١١٤٢٨) من طريق المستمر بن الريان، وسيأتي برقم
(١١٨٦٩) من طريق قتادة بن دعامة السدوسي، أربعمائة عن أبي نصرة، به.

(١) في (ظ٤): ذكروا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، خليد بن جعفر، وأبو نصرة: وهو
المنذر بن مالك العبدى، كلاهما من رجاله، والباقي من رجال الشيختين. هاشم بن
القاسم: هو أبو النصر، وشعبة: هو ابن الحجاج.
وقد سلف برقم (١١٢٦٩).

في خُدُرِها، وكان إذا كَرَهَ شيئاً عَرَفَناه في وَجْهِهِ^(١).

١١٨٣٤ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا يونس، عن الزهربي، حَدَّثَنِي أبو سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «ما اسْتُخْلِفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمِرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحْذِّهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمِرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْذِّهُ عَلَيْهِ، فَالْمَعْصُومُ مِنْ عَصَمَ اللَّهَ»^(٢).

١١٨٣٥ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار
عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وابن أبي عتبة: هو عبد الله مولى أنس بن مالك.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣٦٨/١ عن هاشم، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١٦٨٣).

(٢) إسناده صحيح، رجال ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو السُّلَمِيُّ الْمَرْوَزِيُّ، فمن رجال الترمذى، وهو ثقة، وكان معروفاً بصحة عبد الله: وهو ابن المبارك. يونس: هو ابن يزيد الأليلي، والزهربي: هو محمد بن مسلم بن عبيدة الله. وأبو سلمة بن عبد الرحمن: هو ابن عوف.
وأخرجه البخارى (٦٦١١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١١١ من طريقين عن عبد الله بن المبارك، به.
وقد سلف برقم (١١٣٤٢).

يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة، فيقولون: لَيْكَ رَبُّنا وَسَعَدَيْكَ، فيقول: هل رَضِيتُمْ؟ فيقولون: وما لَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أَعْطَيْتُنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فيقول: أَنَا أَعْطِيْكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قالوا: يا ربُّنا^(١)، فَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ قال: أَحَلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فلا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ^(٢) بَعْدَهُ أَبْدًا^(٣).

(١) في (ظ٤): يا رب، وهي المموافقة لرواية الصحيحين.

(٢) في (س) (ص) (م): بدون «عليكم»، والمثبت من (ظ٤) (ر٦)، وهي المموافقة لرواية الصحيحين.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشعixin غير علي بن اسحاق: وهو السلمي المروزي، فمن رجال الترمذى، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك. وأخرجه ابن المبارك برواية نعيم بن حماد في «الزهد» (٤٣٠)، ومن طريقه أخرجه البخارى (٦٥٤٩)، ومسلم (٢٨٢٩)، والترمذى (٢٥٥٥)، والنمسائى في «الكبرى» (٧٧٤٩)، وابن منه فى «الإيمان» (٨١٩)، وأبو نعيم فى «الحلية» (٣٤٢/٦، ١٨٤/٨)، وفي «صفة الجنة» (٢٨٢)، والبيهقي فى «البعث» (٤٩٠)، وفي «الأسماء والصفات» ص ٥٠٢، به. وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخارى (٧٥١٨)، ومسلم (٢٨٢٩)، وابن حبان (٧٤٤٠)، وابن منه فى «الإيمان» (٨١٩)، وأبو نعيم فى «الحلية» (٣٤٢/٦، ٢٨٢)، والبيهقي فى «البعث» (٤٩٠)، وفي «الأسماء والصفات» ص ٢٢١، والبغوى فى «شرح السنة» (٤٣٩٤) من طريق ابن وهب، عن مالك، به. وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١١٨٩٨).

وفي الباب عن جابر عند ابن حبان (٧٤٣٩)، وصححه الحاكم ٨٢/١، ووافقه الذهبي.

=

١١٨٣٦ - حَدَثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ
أَبُو شَجَاعَ، عَنْ أَبِي السَّمْعِ، عَنْ أَبِي الْهَيْمَنِ
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَهُمْ فِيهَا
كَالْحُوْنَ» [المؤمنون: ٤٠]، قَالَ: «تَشْوِيهُ النَّارُ، فَتَقْلِصُ شَفَتُهُ
الْعُلْيَا، حَتَّى تَبْلُغَ وَسْطَ رَأْسِهِ، وَتَسْتَرْخِي شَفَتُهُ السُّفْلَى حَتَّى
تَضْرِبَ سُرَّتَهُ»^(١).

= وقال السندي : قوله : «فيقولون : وما لنا لا نرضى » : فيه أن الإنسان في تلك الدار لا يبقى على هذا الحرص في هذه الدار ، بل يظهر فيه آثار الغنى ويزول حال الفقر ، وإن فقد جاء أنه لو كان له واديان من ذهب لابتغى إليهما ثالثاً ، والله تعالى أعلم .

وقال الحافظ في «الفتح» ٤٨٨/١٣ : وفيه - أي هذا الحديث - دليل على رضا كل من أهل الجنة بحاله مع اختلاف منازلهم وتنوع درجاتهم ، لأن الكل أجابوا بلفظ واحد وهو : «أعطيتنا ما لم تعط أحداً من حلقك» ، وبالله التوفيق .
(١) إسناده ضعيف لضعف أبي السَّمْعِ - وهو دَرَاجُ بْنُ سَمْعَانَ - في روايته عن أبي الهيثم : وهو سليمان بن عمرو العتواري ، وبقية رجاله ثقات . علي بن إسحاق : هو السُّلَمِيُّ المروزي ، عبد الله : هو ابن المبارك .
وأخرجه الترمذى (٢٥٨٧) و(٣١٧٦) ، وأبو يعلى (١٣٦٧) ، والحاكم
٢٤٦/٢ ، ٣٩٥ ، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٢/٨ ، والبيهقي في «البعث والنشور»
(٥٥٨) ، والبغوي في «شرح السنة» (٤٤١٦) من طرق عن عبد الله بن المبارك ،
به . وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب ! وصححه الحاكم ، ووافقه

الذهبى !

قال السندي : قوله : «فتقلص» ، أي : ترتفع ، وهذا بيان لما يعرضه من قبح الصورة .

١١٨٣٧ - حدثنا بُشْر بن شَعِيب بن أبي حَمْزَة، أخبرني أبي، قال
محمد - يعني الزهري - : أخبرني حُمَيْدٌ بن عبد الرحمن
أنَّ أبا هُرَيْرَة وأبا سعيد الْخُدْرِي أخبراه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَأَى
نُخَامَةً في حَائِطِ الْمَسْجِدِ، فَتَنَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ حَصَاءً، فَحَتَّهَا
ثُمَّ قَالَ: «إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصْلِي، فَلَا يَتَنَخَّمْ قَبْلَ وَجْهِهِ،
وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلِيُبْصِقْ»^(١) عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدْمِهِ الْيُسْرَى»^(٢).

١١٨٣٨ - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شَعِيبٌ، عن الزُّهْرِيِّ قَالَ: وَحَدَّثَنِي
عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ

أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَبُو سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ أَنَّهُ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ
أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ
وَمَا لِهِ». فَقَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ، يَتَقَبَّلُ
اللَّهُ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»^(٣).

(١) في هامش (٤٤) زيادة: ولكن، نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير
بشر بن شعيب، فمن رجال البخاري. محمد الزهري: هو ابن مسلم بن عبد الله.
حميد بن عبد الرحمن: هو ابن عوف.
وقد سلف برقم (١١٥٥٠)، وانظر (١١٠٢٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيوخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع
الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة، والزهري: هو محمد بن مسلم بن
شهاب، وعطاء بن يزيد: هو الليثي.
وأخرجه البخاري (٢٧٨٦) و(٦٤٩٤)، وأبو عوانة ٥٦/٥، وابن منده في =

١١٨٣٩ - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهرى، أخبرنى
عبدالله بن مُحَيْرِيز الجُمَحِي

أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه بينما هو جالس عند النبي ﷺ،
جاء رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله إنا نصيب سبياً، فنُحِبُّ
الأثمان، فكيف ترى في العزل؟ فقال النبي ﷺ: «ولَا تَنْكُم لَتَفْعَلُونَ
ذَلِكُمْ، لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكُمْ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ نَسْمَةً كَتَبَ اللَّهُ
أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ»^(١) خارجة^(٢).

= «الإيمان» (٢٤٧) و(٤٥٦)، والبيهقي في «السنن» ١٥٩/٩، وفي «الشعب»
(٤٢١٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٢٢) من طريق أبي اليمان، بهذا
الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥٦/٥ من طريق سعيد بن كثير، وابن أبي عاصم في
«الجهاد» (٣٦) مختصراً من طريق بشر بن شعيب، كلاهما عن شعيب، به.
وقد سلف برقم (١١١٢٥).

(١) كلمة «هي» ليست في (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبواليمان: هو الحكم بن نافع،
وعشيب: هو ابن أبي حمزة.
وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٤٧/١٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا
الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٢٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤٢)، والطحاوى في
«شرح معاني الآثار» ٣٣/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٠٠) من طريق أبي
اليمان، به.

وأخرجه البخاري (٥٢١٠)، ومسلم (١٤٣٨) (١٢٧)، والبيهقي في «السنن» =

١١٨٤٠ - حدثنا معاوية، حدثنا أبو إسحاق، عن الأوزاعي، حدثنا الزهري، عن عطاء

عن أبي سعيد الخدري قال: سأَلَ رجُلٌ رسُولَ اللهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ شَعِيبٍ^(١).

= ٢٢٩/٧ من طريق مالك، والبخاري (٦٦٠٣)، والنمساني في «الكتاب» (٥٠٤٣)، وأبو يعلى (١٢٣٠) من طريق يونس بن يزيد، والنمساني في «الكتاب» (٥٠٤٦) من طريق عقيل، ثلاثتهم عن الزهري، به. وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

قوله: نحب الأثمان، أي: المال، وهو لفظ روایة البخاري (٦٦٠٣). وهذه الأثمان إنما تحصل من الفداء، فإذا صارت أم ولد امتنع بيعها وأخذ الفداء فيها. ولفظ الروایة (١١٦٤٧): وأحبينا الفداء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. معاوية: هو ابن عمرو المهمي الأزدي، وأبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاروي، والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وعطاء: هو ابن يزيد الليثي.

وعلقه البخاري (٦٤٩٤) بصيغة الجزم عن محمد بن يوسف الفريابي، ووصله من طريقه مسلم (١٨٨٨) (١٢٤)، وأبو يعلى (١٢٢٥)، وأبو عوانة (٥٥/٥)، وابن منه في «الإيمان» (٤٥٥)، وابن عساكر في «الأربعين في البحث على الجهاد» ص ٦٦-٦٥، وأخرجه الترمذى (١٦٦٠)، وابن منه في «الإيمان» (٤٥٥) من طريق الوليد بن مسلم، وأخرجه ابن منه في «الإيمان» (٢٤٦)، والبيهقي في «الأداب» (٢٨٨) من طريق الوليد بن مزيد، ثلاثتهم عن الأوزاعي، به. وقال الترمذى: هذا حديث صحيح. وقد سلف برقم (١١٨٣٨).

١١٨٤١ - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، حدثني عبد الله بن أبي حُسْنٍ، حدثني شَهْرٌ

أنَّ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَعْرَابِيٌّ فِي بَعْضِ^(١) نَوَاحِي الْمَدِينَةِ فِي غَنَمٍ لَهُ عَدَا عَلَيْهِ الدَّثْبُ، فَأَخْذَ شَاءً مِنْ غَنْمِهِ، فَأَدْرَكَهُ الْأَعْرَابِيُّ، فَاسْتَقْذَاهُ مِنْهُ وَهُجَّهُهُ، فَعَانَدَهُ الدَّثْبُ يَمْشِي، ثُمَّ أَقْعَنَ مُسْتَدْفِرًا بِذَنْبِهِ يُخَاطِبُهُ فَقَالَ: أَخْذَتِ رِزْقًا رَزَقَنِيَ اللَّهُ . قَالَ: وَاعْجَبًا مِنْ دَثْبٍ مَقْعِيٍّ مُسْتَدْفِرًا بِذَنْبِهِ يُخَاطِبُنِي . فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَرْكُ أَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: وَمَا أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّخْلَاتِ^(٢) بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ يَحْدُثُ النَّاسُ عَنْ نَبِأٍ مَا قَدْ سَبَقَ وَمَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ». قَالَ: فَنَعَّقَ الْأَعْرَابِيُّ بِغَنْمِهِ حَتَّى أَجْهَاهَا إِلَى بَعْضِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ مَشَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى ضَرَبَ عَلَيْهِ بَابَهُ، فَلَمَّا صَلَى النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «أَيْنَ الْأَعْرَابِيُّ صَاحِبُ الْغَنَمِ» . فَقَامَ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ لِهِ النَّبِيُّ ﷺ: «حَدَّثَ النَّاسَ بِمَا^(٣) سَمِعْتَ وَمَا رَأَيْتَ». فَحَدَّثَ الْأَعْرَابِيُّ النَّاسَ بِمَا رَأَى مِنْ الدَّثْبِ، وَسَمِعَ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «صَدَقَ، آيَاتٌ تَكُونُ قَبْلَ السَّاعَةِ، وَالَّذِي نَفِسي بِيدهِ لَا تَقْوُمُ السَّاعَةُ

٨٩/٣

(١) في (ظ٤): ببعض.

(٢) في (م): النخلتين.

(٣) في (ظ٤): ما، وهي نسخة في هامش (س) و(ص).

حَتَّى يَخْرُجَ أَحَدُكُم مِنْ أَهْلِهِ، فَيُخْبِرُهُ نَعْلُهُ أَوْ سَوْطُهُ أَوْ عَصَاهُ بِمَا أَحَدَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ»^(١).

١١٨٤٢ - حديثنا يحيى بن أبي بكر، حدثنا الفضيل بن مرزوق، عن عطيه العوفي قال:

قال أبو سعيد: قال رجل من الأنصار لأصحابه: أما والله لقد كنت أَحَدُكُمْ أَنَّه لو قد استقامت الأمور قد آثر عليكم. قال: فرددوا عليه ردًا عنيفًا، قال: فبلغ ذلك رسول الله ﷺ. قال: فجاءهم فقال لهم أشياء لا أحفظها. قالوا: بل يا رسول الله. قال: «فَكُتُّسْ لَا تَرْكَبُونَ الْخَيْلَ؟» قال: فكلما^(٢) قال لهم شيئاً قالوا: بل يا رسول الله. قال: فلما رأهم لا يردون عليه شيئاً قال: «أَفَلَا

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر: وهو ابن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيدين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعييب: هو ابن أبي حمزة، وعبدالله بن أبي حسين: هو عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي حسين القرشي. وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤٢/٦، من طريق معقل بن عبدالله عن شهر بن حوشب، به.

وقد سلف نحوه برقم (١١٧٩٢).

قال السندي: قوله: وهجهجه: في «القاموس»: هجهج بالسبع: صالح، وبالجمل: زجره.

قوله: «مستذفراً»: كان الذال المعجمة مقلوبة من الثاء المثلثة، والاستفار: إدخال الكلب ذنبه بين فخذيه حتى يلزقه ببطنه.

(٢) في (ظ٤): كلما.

تقولون: قاتلَكَ قَوْمُكَ فَنَصَرْنَاكَ، وَأَخْرَجَكَ قَوْمُكَ فَأَوْيَنَاكَ؟» قالوا: نحن لا نقول ذلك يا رسول الله، أنت تقوله: قال: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذَهَّبُونَ أَنْتُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ؟»^(١). قالوا: بلـي يا رسول الله، قال: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَا تَرْضَوْنَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ لَوْ سَلَكُوا وَادِيًّا، وَسَلَكْتُمْ وَادِيًّا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ؟» قالوا: بلـي يا رسول الله، قال: «لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، الْأَنْصَارُ كَرِشِيُّ، وَأَهْلُ بَيْتِيُّ، وَعَيْبَتِي^(٢) التِي آوَيَ إِلَيْهَا، فَاغْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَاقْبُلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ». قال أبو سعيد: قلت لمعاوية: أما إن رسول الله ﷺ حدثنا أنا سنرى بعده أثرة؟ قال معاوية: بما أمركم؟ قلت: أمنـا أن نصبر قال: «فَاصْبِرُوا إِذَا»^(٣).

(١) في (س) و(ق) و(ص) و(م): صلـى الله عليه وسلم، والمثبت من (ظـ).^(٤)

(٢) في (ظـ): عبيـتي، وأشير إلى الواو في (سـ) أنها نسخة.

(٣) إسنـاد ضعيف بهذه السياقة لضعف عطـية العوفي.

وآخرـجه أبو يعلـى (١٣٥٨) من طـريق يحيـى بن أبي بـكـيرـ، بهذا الإسنـاد. وآخرـجه مختـصـراً ابن أبي شـيبة ١٢/١٥٨-١٥٩، والترـمـذـي (٣٩٠٤) من طـريق زـكـرياـ بن أبي زـائـدةـ، عن عـطـيةـ، بهـ.

وقد سـلف بـإسنـادـ صحيحـ برـقمـ (١١٥٤٧)، وبـإسنـادـ حـسـنـ برـقمـ (١١٧٣٠). قال السـنـديـ: قولهـ: قالـ رـجـلـ منـ الـأـنـصـارـ: أيـ بـعـدـ الفـتـحـ، حينـ أـعـطـىـ غـنـائمـ حـنـينـ لـغـيرـهـ.

=

١١٨٤٣ - حدثنا روح، حدثنا زهير بن محمد، حدثنا زيد بن أسلم،
عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لَتَسْتَعِنَّ سَنَنَ
الذين مِنْ قَبْلِكُمْ شِبْرًا بِشْبِرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جَحَرَ
ضَبٌّ لَتَبِعُتُمُوهُمْ». قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال:
«فَمَنْ؟»^(١).

١١٨٤٤ - حدثنا أبو النصر، حدثنا عبدالحميد، حدثني شهر قال:
حدث أبو سعيد الخدري قال: بينما رجلٌ من أسلم في غُنْيَمَةٍ
له، يهشُ عليها في بيادِه ذي الْحُلَيفَة، إذا عدا عليه ذئبٌ، فانتزع
شاةً من غُنْيَمَةِ، فجَهَّجَاهُ الرَّجُلُ، فرماه بالحجارة، حتى استنقَدَ منه
شاته، ثم إن الذئب أقبل حتى أقعنَ مستذفراً بذنبه مقابل الرَّجُل،

= قوله: أحدثكم: من التحديث، أي: قبل ذلك.

قوله: استقامت الأمور، أي: أمور الدين.

قوله: آثر: من الإيثار، أي: أثر عليكم غيركم.

قوله: فردوا عليه، أي: حين كان يحدُّثهم بذلك قبل الفتح.

قوله: «فكتم لا ترکبون الخيل»، أي: قبل أن أجيء إليكم، ثم رزقكم الله تعالى ركوبها.

قوله: «كرشي»: هو ل نحو الشاة كالمعدة للإنسان، مجمع العلف.

قوله: «وعيتي»: هو بفتح مهملة، وبتحتية ساكنة، فموحدة هو ما يجعل فيه أفضل الشياطين، والمراد أنهم أحقاء بوضع الأسرار والعلوم، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١١٨٠٠) سندًا ومتنًا.

فذكره نحو حديث شعيب بن أبي حمزة^(١).

١١٨٤٥ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو إسرائيل إسماعيل الملاطي،

عن عطية

عن أبي سعيد قال^(٢): وُجُد قتيلٌ بين قريتين أو ميّتٌ، فأمر رسول الله ﷺ، فذرع ما بين القرىتين إلى أيهما كان أقرب؟ فوجد أقرب إلى أحدهما بشير، قال: فكاني أنظر إلى شير رسول الله ﷺ، فجعله على الذي كان أقرب^(٣).

١١٨٤٦ - حدثنا موسى بن داود، حدثنا ليث، عن عمran بن أبي أنس، عن سعيد بن أبي سعيد الخدري. وحدثنا قتيبة قال: عمran بن أبي

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر: وهو ابن حوشب، وعبدالحميد: هو ابن بهرام الفزارى، قال ابن عدي: هو في نفسه لا بأس به، وإنما عابوا عليه كثرة روایاته عن شهر، وشهر ضعيف. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤٣/٦ من طريق يونس بن بكي، عن عبدالحميد، به.

وقد سلفت رواية شعيب برقم (١١٨٤١)، وسلف نحوه برقم (١١٧٩٢). قال السندي: قوله: فجهجاه، أي: زبره. أراد جهججه، فأبدل الهاء همزةً لكثرة الهاءات وقرب المخرج، كذا في «النهاية».

(٢) في (م) زيادة مقحمة، وهي: عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ.

(٣) إسناده ضعيف جداً لضعف أبي إسرائيل الملاطي، وعطية: وهو ابن سعد

العوفي.

وقد سلف برقم (١١٣٤١).

أنس^(١)، عن ابن أبي سعيد

عن أبي سعيد الخدري قال: تَمَارَى رجلان في المسجد الذي أَسْسَ على التَّقْوَى. فقال أحدهما: هو مَسْجِدُ قُبَاء. وقال الآخر: هو مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ. فقال النبي ﷺ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا»^(٢).

١١٨٤٧ - حدثنا رَوْحَ وَعَبْدُ الصَّمْدِ وَأَبُو عَامِرَ قَالُوا: حدثنا هشَّامُ بْنُ أَبِي عبد الله، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم - قال أبو عامر: عن أبي إبراهيم الأنصاري -

عن أبي سعيد الخدري، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاصْحَابَهُ حَلَقُوا رُؤُوسَهُمْ عَامَ الْحَدِيبَةِ غَيْرَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ وَأَبِي قَتَادَةَ، فَاسْتَغْفَرُوا

(١) في (م): عمران بن أبي أنس، عن ابن أبي أنس، عن ابن أبي سعيد، بزيادة ابن أبي أنس، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح. سعيد بن أبي سعيد، هكذا سماه موسى بن داود، وتتابعه شعيب بن ليث عند الطبرى (١٧٢٢١)، وأبهمه قتيبة في هذه الرواية، وصرح عند الترمذى بأنه عبد الرحمن بن أبي سعيد، وهو المحفوظ كما قال الحافظ في «التعجيز» ص ١٥١. موسى بن داود: هو الضبي، وليث: هو ابن سعد. وأخرجه الطبرى في «التفسير» (١٧٢٢١) من طريق شعيب بن الليث، عن أبيه، به.

وأخرجه الترمذى (٣٠٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣٦/٢، وفي «الكبرى» (٧٧٦) عن قتيبة، بهذا الإسناد. وعند الترمذى: عبد الرحمن بن أبي سعيد، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، من حديث عمران بن أبي أنس. وقد سلف برقم (١١٠٤٦).

رسول الله ﷺ لل محلقين ثلاث مرار^(١)، وللمقصرين مرة^(٢).

٩٠/٣
١١٨٤٨ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيبان، عن يحيى، أن أبا إبراهيم الأنصاري من بني عبدالأشهل قال: إن أبا سعيد قال: فذكر الحديث^(٣).

١١٨٤٩ - حدثنا روح، حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن قتادة، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري، أن نبي الله ﷺ نهى عن خليط الزبيب والتمر، والبُسر والتمر^{(٤)(٥)}.

(١) في هامش (ص): مرات. نسخة.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهة أبي إبراهيم الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. روح: هو ابن عبادة، وعبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وأبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي. وقد سلف برقم (١١٤٩)، وسلف تخرجه هناك.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهة أبي إبراهيم الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن التحوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير. وقد سلف برقم (١١٤٩). وانظر ما قبله.

(٤) في (ظ٤): بالتمر، وهي نسخة في هامش (ق).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي نصرة: وهو المنذر بن مالك العبدلي، فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، وهشام بن أبي عبد الله: هو الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي. وقد سلف برقم (١٠٩٩١).

١١٨٥٠ - حدثنا روح، ومحمد بن بكر قالا: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري، أنَّ نبِيَّ اللَّهِ ﷺ نهى عن الدُّباءِ، والحنَّمِ، والنَّقيرِ، والمُزَفَّتِ، وأن يُخْلَطَ بين الزَّبيبِ والتمَّرِ، والبُسْرِ والتمَّرِ^(١).

١١٨٥١ - حدثنا روح، حدثنا أشعث، عن الحسن
عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدُّباءِ، والحنَّمِ، والنَّقيرِ، والمُزَفَّتِ، وأن يُخْلَطَ بين الزَّبيبِ والتمَّرِ، والبُسْرِ والتمَّرِ^(٢).

١١٨٥٢ - حدثنا روح قال: حدثنا أشعث، عن الحسن
عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدُّباءِ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفين غير أبي نصرة، فمن رجال مسلم، وروح: وهو ابن عبادة، ومحمد بن بكر: وهو البرساني، سمعا من سعيد: وهو ابن أبي عروبة قبل الاختلاط.

النهي عن الدُّباءِ والحنَّمِ والنَّقيرِ والمُزَفَّتِ، سلف برقم (١١١٧٥).
والنهي عن خلط الزَّبيبِ والتمَّرِ، والبُسْرِ والتمَّرِ، سلف برقم (١١٤٦٤).
وانظر (١٠٩٩١).

(٢) صحيح لغيري، وهذا إسناد ضعيف، الحسن: وهو البصري لم يسمع من أبي سعيد الخدري، وبقية رجاله ثقات. روح: هو ابن عبادة، وأشعث: هو ابن عبد الملك الحمراني.
وهو مكرر سابقه، وانظر (١٠٩٩١).

والنَّقِيرُ وَالْمُزَفُّتُ. وَقَالَ: «أَنْتِبْدُ فِي سِقَايَاتِكَ وَأَوْكِهِ»^(١).

١١٨٥٣ - حَدَثَنَا رُوحٌ، حَدَثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: وَحَدَّثَنِي مِنْ لَقِيَ الْوَفْدَ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فِيهِمُ الْأَشَجُّ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّا هُنَّ حَمِيمٌ مِّنْ رَبِيعَةِ الْأَشْجَاءِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ. فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى، وَلَمْ يَذْكُرْ: «إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ»^(٢).

١١٨٥٤ - حَدَثَنَا رُوحٌ، حَدَثَنَا الْمُتَّشِّنُ الْقَصِيرُ، حَدَثَنَا أَبُو الْمَتَوَكِّلِ النَّاجِي

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرُبِ فِي الْحَتْمَةِ، وَالْدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ^(٣).

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وهو مكرر سابقه، وقد سلف بنحوه أيضاً برقم (١١٥٤٤)، وفيه: عليكم بالموكي، وإسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشیخین غیر أبی نضرة: وهو المنذر بن مالک العبدی، فمن رجال مسلم، وروح: وهو ابن عبادة سمع من سعید: وهو ابن أبی عروبة، قبل الاختلاط.

وأخرجه أبو عوانة ٢٩١/٥ من طريق روح، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٧٥) من روایة يحيى، وانظر (١٠٩٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشیخین، روح: هو ابن عبادة، والمشنی القصیر: هو المشنی بن سعید الصبیعی، وأبی المتوكل الناجی: هو علی بن داود، وقيل: ابن دؤاد.

١١٨٥٥ - حدثنا روح، حدثنا ابن حُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبِير

عن أبي سعيد أنه سمع النبي ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ نَاسٌ مِنَ النَّارِ، قَدِ اخْتَرَقُوا وَكَانُوا مِثْلَ الْحُمَمِ، ثُمَّ لَا يَزَالُ أَهْلُ الْجَهَنَّمِ يَرْشُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ، حَتَّى يَنْبُوْنَ نَبَاتَ الْغُثَاءِ فِي السَّيْلِ».^(١)

١١٨٥٦ - حدثنا موسى، أخبرنا ابن لهيعة، عن أبي الزُّبِير، عن جابر أنَّ أبا سعيد أخبره أنه سمع النبي ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ نَاسٌ مِنَ النَّارِ» فذكره.^(٢)

= وأخرجه أبو عوانة ٣٠٥/٥ من طريق روح، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٢٢٢٠)، ومسلم (١٩٩٦) (٤٥)، والنمسائي في «المجتبى»
٣٠٦/٨، وفي «الكبرى» (٥١٤٣)، وابن ماجه (٣٤٠٣) من طرق عن المثنى،
به.

وأنظر (١٠٩٩١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو الزُّبِير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي لم يسمع من أبي سعيد، والظاهر أن بينهما جبراً كما سلف برقم (١١٧٣٢)، وكما سيأتي (١١٨٥٦)، ولكن أبا الزُّبِير مدلس، وقد عنون فيما.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٨١ من طريق أبي عاصم، عن ابن حُرَيْج، به.

قال ابن خزيمة: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو عاصم، هذا مرسل، أبو الزُّبِير لم يسمع من أبي سعيد شيئاً نعلمـه.
وقد سلف برقم (١١٧٣٢)، وانظر (١١٠١٦).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبد الله، =

١١٨٥٧ - حدثنا روح، حدثنا عوف، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «تَخْرُجُ ضَيَّارَةً مِنَ النَّارِ قَدْ كَانُوا فَحْمًا» قال: «فيقال: بُشِّوْهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَرُزُّشُوا عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَاءِ»، قال: «فَيَبْتُوْنَ كَمَا تَبَتَّ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ» فقال رجلٌ من القوم: كأنك كنت من أهل البدية يا رسول الله (١).

١١٨٥٨ - حدثنا روح، حدثنا مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أَنَّ رافعَ بْنَ إِسْحَاقَ أَخْبَرَهُ قَالَ:

دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ عَلَى أَبِي سعيدِ الْخَدْرِيِّ نَعْوَدَهُ، فَقَالَ لَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلٌ أَوْ صُورَةً» شَكَ إِسْحَاقُ لَا يَدْرِي أَيْتَهُمَا قَالَ

= وعنده أبي الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس. موسى: هو ابن داود الصبي.
وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين، غير أبي نصرة: وهو المنذر بن مالك العبدلي فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.
وأخرج أبو يعلى (١٢٥٥)، وابن منه في «الإيمان» (٨٣٥) من طريق روح، بهذا الإسناد.

وأخرج ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٧٦، ٢٨٧، وابن منه في «الإيمان» (٨٣٥) من طرق عن عوف، به.
وقد سلف برقم (١١٠١٦).

أبو سعيد^(١).

١١٨٥٩ - حدثنا الضحاك بن مخلد، عن عبدالحميد بن جعفر، حدثني أبي، عن سعيد بن عمير الأنصاري قال:

جلستُ إلى عبدالله بن عمر وأبي سعيد الخدري فقال أحدهما لصاحبه: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يذكر: «إنه يبلغ العرق من الناس يوم القيمة» فقال أحدهما: إلى شحنته، وقال الآخر: «يلجمه» فخطَّ ابن عمر. وأشار أبو عاصم باصبعه من أسفل شحمة أذنيه إلى فيه. فقال: ما أرى ذاك إلا سواء^(٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن رافع: هو المدني، فمن رجال الترمذى والنمسائى: وهو ثقة. روح: هو ابن عبادة. وأخرجه الترمذى (٢٨٠٥)، وأبو يعلى (١٣٠٣) من طريق روح، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وهو عند مالك في «الموطأ» ٩٦٦-٩٦٥/٢، ومن طريقه ابن حبان (٥٨٤٩)، والبيهقي في «الشعب» (٦٣٠٩).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وقد سلف برقم (٦٠٨).
وعن ابن عباس، سلف (٢٥٠٨).
وعن أبي هريرة، سلف ٣٠٥/٢.
وعن أبي طلحة، سيرد ٢٨/٤.
وعن عائشة، سيرد ١٤٢/٦.
وعن ميمونة، سيرد ٣٣٠/٦.

(٢) إسناده حسن، عبدالحميد بن جعفر: هو ابن عبدالله بن الحكم الأنصاري، مختلف فيه، وثقة أحمد وابن معين ويحيى بن سعيد في رواية عنه، =

١١٨٦٠ - حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا مالك ويونس بن يزيد، عن
الزُّهْرِيِّ، عن عطاء بن يزيد الْلَّيْثِي

= والنسائي في رواية عنه، وابن حبان، وابن سعد، والساجي، وابن نمير، وضعفه النسائي ويحيى بن سعيد وسفيان الثوري لرأيه في القدر، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: صدوق، رمي بالقدر، وقال الذهبي في «السير» ٢٢/٧: حسن الحديث. وسعيد بن عمير الأنصاري اختلف في اسمه، فترجم له البخاري في «تاريخه الكبير» ٣/٥٠١ ترجمتين، فقال: «سعيد بن عمير الحارثي»، سمع ابن عمر وأبا سعيد...، ثم قال في الأخرى: «سعيد بن عمير الأنصاري»، روى عنه وائل بن داود، وكذلك فعل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/٥٢ فقال في الأول: سعيد بن عمير الحارثي، وزاد في الرواة عنه عبدالحميد بن جعفر، ثم ذكر سعيد بن عمير بن عقبة بن نيار الأنصاري، فقال: روى عن أبيه، ويقال عن عمه أبي بردة بن نيار، روى عنه وائل بن داود، سمعت أبي يقول ذلك: حدثنا عبد الرحمن، أخبرنا يعقوب بن إسحاق الhero في فيما كتب إلى قال: حدثنا عثمان بن سعيد، قال: سألت يحيى بن معين، عن سعيد بن عمير بن عقبة، فقال: لا أعرفه.

وأما ابن حبان فذكر ثلاثة في طبقة التابعين في «ثقاته» ٤/٢٨٧-٢٨٨، الأول: سعيد بن عمير الحارثي، وهو الراوي عن أبي سعيد وابن عمر، والثاني: سعيد بن عمير بن عبيد الأنصاري، يروي عن أبي بربعة الإسلامي، روى عنه وائل بن داود الثوري، أحسبه الأول، والثالث: سعيد بن عمير بن عقبة بن نيار، يروي عن عمه أبي بردة بن نيار، روى عنه سعيد بن سعيد التغلبي. وقد عَدُّهم واحداً المزي في «تهذيب الكمال» وهو الأشبه. وقال الفسوسي في «المعرفة والتاريخ» ٣/١٠١: «سعيد بن عمير.. لا بأس به، كوفي». وأخرجه الطرسوسي (٣٢)، وأبو يعلى (٥٧١١)، وابن حبان في «الثلاث» ٤/٢٨٧، والحاكم ٤/٥٧١، ٦٠٨ من طريق الضحاك بن مخلد، بهذا الإسناد.

عن أبي سعيد الخدري : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا سَمِعْتُمُ
الْمُؤْذَنَ» ، وَقَالَ مَالِكٌ : الْمَنَادِيُّ «فَقُولُوا مِثْلَمَا يَقُولُ» زَادَ مَالِكٌ :
«الْمُؤْذَنُ»^(١) .

١١٨٦١ - حَدَثَنَا مُحَبْبُ بْنُ الْحَسْنِ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عَكْرَمَةَ
أَنَّ ابْنَ عَبَّاسَ قَالَ لَهُ وَلَابْنِهِ عَلَيِّ : انطَلَقَا إِلَى أَبِي سَعِيدِ
الْخُدْرِيِّ ، فَأَسْمَعاً مِنْ حَدِيثِهِ . قَالَ : فَانطَلَقْنَا ، فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ

= وسقط من مطبوع الطرسوسي اسم سعيد بن عمير من الإسناد، وتحرف في مطبوع
الحاكم ٦٠٨/٤ إلى سعيد بن جبير، وسقط عنده كذلك والد جعفر من الإسناد.
وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
وأورده الهيشمي في «مجمع الزوائد» ٣٣٥/١٠، وقال: حديث ابن عمر في
«الصحيح»، رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح غير سعيد بن عمير،
وهو ثقة.

قالنا: سلفت رواية ابن عمر برقم (٤٦١٣)، وذكرنا هناك أحadiث الباب.
(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس
العبدلي، ويونس بن يزيد: هو الأيلي.

وأنخرجه الدارمي ٢٧٢/١، وابن خزيمة (٤١١)، وأبو عوانة ٣٣٧/١
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٣/١ من طريق عثمان بن عمر، عن يونس،
به.

وأنخرجه ابن خزيمة (٤١١)، وأبو عوانة ٣٣٧/١، والطحاوي في «شرح معاني
الآثار» ١٤٣/١ من طريق ابن وهب، عن مالك ويزيد، به.
وأنخرجه الطيالسي (٢٢١٤) عن ابن المبارك، عن يونس، به.
وقد سلف برقم (١١٠٢٠).

له، فلما رأانا أخذ رداءه، فجاءنا^(٥)، فقد، فأنشأ يحدثنا حتى أتى على ذِكر بناء المسجد قال: كُنَّا نَحْمِلُ لَبِنَةً، وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرِ يَحْمِلُ لَبِتَيْنِ، لَبِتَيْنِ^(٦). قال: فرآه رسول الله ﷺ فَجَعَلَ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ. ويقول: «يا عَمَارُ، أَلَا تَحْمِلُ لَبِنَةً كَمَا يَحْمِلُ أَصْحَابُكَ» قال: إِنِّي أُرِيدُ الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ. قال: فَجَعَلَ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ ويقول: «وَيَحْ عَمَارٍ، تَقْتَلُهُ الْفِتَّةُ الْبَاغِيَةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ» قال: فَجَعَلَ عَمَارٍ يقول: أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنِ الْفِتَنِ^(٧).

(١) في (ظ٤): فجاء، وأشار في (س) إلى الضمير «نا» على أنه نسخة.

(٢) في (ظ٤): ليترين: مرة واحدة، وأشار إلى الثانية في (س) على أنها نسخة.

(٣) حديث صحيح. محبوب بن الحسن: هو محمد بن الحسن بن هلال بن أبي زبيب، ومحبوب لقبه. قال ابن معين: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه النسائي، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، روى له البخاري مقوروناً بغيره، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. خالد: هو ابن مهران الحذاء، وعكرمة: هو مولى ابن عباس.

وآخرجه البخاري (٤٤٧) و(٢٨١٢)، وابن حبان (٧٠٧٨) و(٧٠٧٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٤٦ و٥٤٧ من طرق عن خالد، به.

وقد سلف مختصراً برقم (١١١٦٦)، وانظر (١١٠١١).
وانظر «الفتح» ١/٥٤٢.

قال السندي: قوله: «ويح عمار، تقتله الفتة الباغية، ويدعوهם إلى الجنة، ويدعونه إلى النار» لعل المراد أنه يدعوهם إلى طاعة الإمام الحق التي هي سبب للدخول الجنة، وهم يدعونه إلى طاعة الإمام الباطل التي هي سبب لدخول النار =

١١٨٦٢ - حَدَثَنَا أَبُو دَاوُدُ، حَدَثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةِ قَالَ: سَمِعْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عُتْبَةَ يَحْدُثُ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حِيَاءً
مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ الشَّيْءَ عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ^(١).

١١٨٦٣ - حَدَثَنَا صَفْوَانَ بْنَ عَيْسَىٰ، حَدَثَنَا أَنَيْسُ بْنُ أَبِي يَحْيَىٰ، عَنْ
أَبِيهِ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
مَرَضِهِ الَّذِي ماتَ فِيهِ، وَهُوَ عَاصِبٌ رَأْسَهُ، قَالَ: فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّىٰ صَبَدَ
عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: فَقَالَ: «إِنِّي السَّاعَةُ لِقَائِمٍ عَلَى الْحَوْضِ» قَالَ:
ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ عَبْدًا عَرَضَتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا وَزِيَّنَتْهَا فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ». فَلَمْ
يَفْطُنْ لَهَا أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي،
بَلْ نَفْدِيكَ بِأَمْوَالِنَا، وَأَنفُسِنَا، وَأَوْلَادِنَا، قَالَ: ثُمَّ هَبَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

= لمن علم ببطلانه، كعمار، ولا يلزم من ذلك أنها سبب لدخول النار لمن كان
[له التزام] بمعاوية، وهذا ظاهر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشیخین غیر أبی داود: وهو سلیمان بن داود الطیالسی، فمن رجال مسلم.
هو عند الطیالسی (٢٢٢)، ومن طریقه أخرجه ابن سعد في «الطبقات»
١/٣٦٨، وعبد بن حمید في «الم منتخب» (٩٧٨)، والترمذی في «الشماکل»
(٣٥١).

وقد سلف برقم (١١٦٨٣).

عن المِنْبَرِ، فَمَا رُؤِيَ عَلَيْهِ حَتَّى السَّاعَةِ^(١).

١١٨٦٤ - حدثنا صفوان، حدثنا أَنَسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سعيد الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ، وَرَجُلًا مِنْ بَنِي خُدْرَةَ امْتَرَيَا فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أَسْسَنَ عَلَى التَّقْوَىِ، فَقَالَ الْعَوْفِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَّاءِ. وَقَالَ الْخُدْرِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا، وَفِي ذَلِكَ^(٢) خَيْرٌ كَثِيرٌ»^(٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. صفوان بن عيسى: هو الزهرى، وأنس بن أبي يحيى: هو الأسلمى، وأبوه سمعان. وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٩٦٤)، وأبو يعلى (١١٥٥)، وابن حبان (٦٥٩٣) من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٥٩/١٤، والدارمى ٣٦/١ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن أنس، به. وانظر الحديث رقم (١١١٣٤).

قال السندي: قوله: فاتبعه، صيغة المتكلم، من أتبع - بالتشديد - كأنه ذكره للتبني على تحقق سماعه على أحسن وجه.

قوله: «إني الساعة لقائم على الحوض»، أي: مطلع عليه كالقائم عليه، يريد أنه ظهر له الحوض وهو هنالك.

قوله: بل نفديك: قاله تعظيمًا لأمر وفاته عليهم، وأنهم لو أمكن لهم فداؤه بكل وجه لفعلوا ذلك، وفيه بيان أنه أحب إليهم وأعظم في صدورهم من كل شيء حتى من الأموال والأولاد والنفوس، والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ٤)، وهامش (س) و(ص): ذاك.

(٣) إسناده صحيح. صفوان: هو ابن عيسى الزهرى.

١١٨٦٥ - حدثنا إسماعيل، حدثنا الدستاوي، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري قال: جلس رسول الله ﷺ على المنبر، وجلسنا حوله فقال: «إن مما أخاف عليكم بعدي ما يفتح عليكم من رحمة الدنيا وزيتها» فقال رجل: أويأتي الخير بالشر يا رسول الله؟ فسكت عنه رسول الله ﷺ فقيل له: ما شانك تكلم رسول الله ﷺ ولا يكلمك؟ قال: وأرينا أنه ينزل عليه قال: فأفأق يمسح عنه الرخصاء وقال: «أني^(١) هذا السائل؟» وكأنه حمده فقال: «إنه لا يأتي الخير بالشر، إن مما ينبع الربيع يقتل أو يلهم إلا آكلة الخضر، فإنها أكلت حتى إذا امتلأت خاصرتها استقبلت عين الشمس، فتلطت وبالت، ثم رتعت، وإن هذا المال خضراء حلوة ونعم صاحب المسلم هو لمن أعطى منه اليتيم والمسكين وابن السبيل». أو كما قال رسول الله ﷺ: «ولأن الذي يأخذه بغير حقه، كالذي يأكل ولا يسبغ، فيكون عليه شهيداً يوم القيمة»^(٢).

= وأخرجه الطبرى في «تفسيره» (١٧٢٢٤) من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٧٨)، وانظر (١١٠٤٦).

(١) في (س) (و) (م): أين. وجاء في هامش (س): أنى، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف =

١١٨٦٦ - حدثنا سُرِّيج، حدثنا فُلَيْح، عن هلال بن علي، عن عطاء بن

يسار

عن أبي سعيد الخدري، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ^(١) عَلَى الْمِنْبَرِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «إِنَّ مِمَّا أَخْسَى عَلَيْكُمْ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: «يُقْتَلُ حَبَطًا أَوْ يُلْمَمُ»^(٢).

١١٨٦٧ - حدثنا إسماعيل، حدثني علي بن المبارك. ورَوْحُ، حدثنا حُسين المُعَلَّمُ، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سعيد مولى المَهْرِي عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ بَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي لِحْيَانَ مِنْ بَنِي هُذَيْلٍ - قَالَ رَوْحٌ: مِنْ هُذَيْلٍ - قَالَ: «لَيَنْبَعِثَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا».

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدَنَّا وَصَاعِنَا،

= بابن عَلَيَّ، والدستوائي: هو هشام بن أبي عبدالله.
وأخرجه مسلم (١٠٥٢) (١٢٣)، والنسياني في «المجتبى» ٩٠/٥ من طريق
إسماعيل، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٥٧)، وانظر (١١٠٣٥).

(١) في (س) (لاص) (لام): قال، والمثبت من (ظ) (وق).

(٢) حديث صحيح، فليح: وهو ابن سليمان المدني - وإن تكلم بعض الأئمة في حفظه - متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین غير سریج: وهو ابن النعمان الجوهري، فمن رجال البخاري. هلال بن علي: هو ابن أبي ميمونة.
وأخرجه البخاري (٢٨٤٢) عن محمد بن سنان، عن فليح، به.
وانظر ما قبله.

وَاجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَينِ»^(١).

١١٨٦٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن رجل

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَحْقِرُنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ إِذَا رَأَى أَمْرًا لَّهُ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالًا»^(٢) فَلَا يَقُولُ بِهِ، فَيَلْقَى اللَّهَ وَقَدْ أَصَابَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: مَا مَنَعَكَ؟ فَيَقُولُ: خَشِيتُ^(٣) النَّاسَ، فَيَقُولُ: أَنَا كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى»^(٤).

٩٢/٣

(١) إسناده صحيحان على شرط مسلم، رجالهما ثقات رجال الشيفيين غير أبي سعيد مولى المهرى، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن عليه البصري، وروح: هو ابن عبادة.

وبالإسناد الأول أخرجه مسلم مقطعاً (١٨٩٦) (١٣٧) (٤٧٦)، وأبو يعلى (١٢٨٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو يعلى بتمامه (١٢٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٤٠/٩ دون قسمه الثاني من طريق روح بن عبادة، به.

وقد سلف بالأرقام (١١١٠) (١١٣٠١) (١١٤٦١).

(٢) في (س) ضباب فوتها، وانظر تعليق السندي في الحاشية رقم (٣)، في الرواية رقم (١١٢٥٥).

(٣) في (ظ٤): خشية، وهي نسخة في هامش (س).

(٤) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوى عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفيين. عمرو بن مرة: هو المرادي الجملي. وأبو البختري: هو سعيد بن فيروز الطائي.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٠٦) - ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٧٥٧١) - عن =

١١٨٦٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج: حدثني
شعبة، عن قتادة، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «لا يمْنَعُ أَحَدُكُمْ مَخَافَةُ
النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِحَقٍّ إِذَا عَلِمَهُ» قال: فقال أبو سعيد: فما زال
بنا البلاء حتى قصّرنا وإنما لنبّل في الشرّ. وقال حجاج في حديثه:
سمعتُ أبا نصرةً^(١).

= شعبة، بهذا الإسناد.

وعند البيهقي: قال الإمام أحمد رحمه الله: وهذا فيمن يتركه خشية ملامة
الناس، وهو قادر على القيام به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٨٤ من طريق يزيد بن سنان، عن زيد بن
أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن مشفعة، عن أبي سعيد،
به. ومشفعة لا يعرف.

وقال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٩: يرويه عمرو بن مرة عن أبي
البختري، واختلف عنه، فرواه زيد اليامي وعمرو بن قيس الملائي، عن عمرو بن
مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد، وخالفهما شعبة، فرواه عن عمرو بن مرة،
عن أبي البختري، عن رجل لم يسمه، عن أبي سعيد، وقال يزيد بن سنان:
عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن مشفعة، عن
أبي سعيد. ومشفعة لا يعرف. والقول قول شعبة عن عمرو بن مرة، عن أبي
البختري، عن رجل لم يسمه، عن أبي سعيد.

قلنا: سلف من رواية عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد
بالأرقام (١١٢٥٥) و(١١٤٤٠) و(١١٦٩٩)، وانظر (١١٠١٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيدين غير أبي =

١١٨٧٠ - حدثنا حجاج، حدثني شعبة، عن قتادة، قال: سمعت أبا نصرة

عن أبي سعيد الخدري قال: خرجنا مع النبي ﷺ في ثمان عشرة مَضْتَ مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ صَائِمُونَ، وَأَفْطَرَ مُفْطِرُونَ، فَلَمْ يَعِبْ هُؤُلَاءِ عَلَى هُؤُلَاءِ، وَلَا هُؤُلَاءِ عَلَى هُؤُلَاءِ^(١). قال شعبة: حدثني بهذا الحديث أربعة أحدهم قتادة، وهذا حديث قتادة.

١١٨٧١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج، حدثني شعبة، عن قتادة، عن أبي المتوكل. قال حجاج في حديثه: سمعت أبا المتوكل

عن أبي سعيد قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إن أخي انطلق^(٢) بطنه، فقال رسول الله ﷺ: «اسْقِه عَسَلاً»، فسقاه، فقال^(٣): إني سقيته، فلم يزده إلا استطلاقاً، فقال له ثلات مرات،

= نصرة: وهو المنذر بن مالك العبدى، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، شعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي. وأخرجه الطیلسی (٢١٥١)، وابن حبان (٢٧٨)، والبیهقی (٩٠/١٠)، وفي «الشعب» (٧٥٧٢) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١٠١٧) و(١١٧٩٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وقد سلف بالأرقام (١١١٩١) و(١١٤١٣)، وانظر (١١٠٨٣).

(٢) في (ظ٤): استطلق.

(٣) في (ظ٤): فسقاه ثم جاء فقال.

ثم جاء^(١) الرابعة، فقال: «اْسْقِهِ عَسَلًا»، فقال: قد سقيته، فلم يزده إلا استطلاقاً، فقال رسول الله ﷺ: «صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ» فسقاه، فبَرَأً^(٢).

- ١١٨٧٢ - حدثنا^(٣) رَوْحٌ، حدثنا شعبة^(٤)، عن قتادة، عن أبي المُتَوَكِّلِ
عن أبي سعيد، أَنَّ رجلاً أتى النبي ﷺ، فذكر معناه^(٥).
- ١١٨٧٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة،
يحدث عن سليمان أو أبي سليمان. وحجاج قال: حدثني^(٦) شعبة، وقال:

(١) في (ص): جاءه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو المتكفل: هو علي بن دؤاد.

وآخرجه البخاري (٥٧١٦)، ومسلم (٢٢١٧) (٩١)، والترمذى (٢٠٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٣٤٤/٩، وفي «الدلائل» ١٦٤/٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٣٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١٤٦)، وانظر ما بعده.

(٣) في (ظ٤): حدثنا.

(٤) في (ظ٤): سعيد، والمثبت من بقية النسخ، ومن «أطراف المسند» ٣٥٢/٦، ونص الحافظ أيضاً على أنه شعبة في «الفتح» ١٦٩/١٠.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيفيين، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو روح: وهو ابن عبادة.

وقد سلف برقم (١١٤٦).

(٦) في هامش (س): حدثنا، وعليها علامة الصحة.

رجل من قريش

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «سيكونُ أَمْرَاءٌ يَغْشَاهُمْ غَوَاشٍ - أَوْ حَوَاشٍ - مِنَ النَّاسِ، يَظْلِمُونَ وَيَكْذِبُونَ، فَمَنْ أَعْانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، وَصَدَقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي، وَلَا أَنَا مِنْهُ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُعْنِهِمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ مِنِّي»^(١).

١١٨٧٤ - حدثنا بهز، حدثنا شعبة. وحجاج حدثني شعبة، أخبرنا قتادة، عن عبدالله بن أبي عتبة. قال حجاج: ابن عتبة مولى أنس بن مالك قال:

سمِعْتُ أبا سعيد الخدري يقول: كان رسول الله ﷺ أشدَّ حياءً مِنْ عَذْرَاءَ فِي خِدْرَهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئاً عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ^(٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، علته سليمان أو أبو سليمان، فيما قال محمد بن جعفر عن شعبة، ولم يسمه حجاج عنه، فقال: رجل من قريش، وسماه يحيى القطان في الرواية السالفة برقم (١١٩٢) سليمان بن أبي سليمان، وهو مجهول، سلف تحرير القول فيه في الرواية السالفة المذكورة. وباقى رجاله ثقات رجال الشيختين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وقد سلف تحريره في الرواية (١١٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وقد سلف من طريق بهز: وهو ابن أسد العمي، في الرواية رقم (١١٦٨٣).

١١٨٧٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعت أبو إسحاق يحدّث عن الأغر أبي مسلم أنه قال:

أشهد على أبي هريرة وأبي سعيد أنهما شهدا على النبي ﷺ أنه قال: «لا يقعد قوم يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة، ونزلت عليهم السكينة، وذكرهم الله فيما عنده»^(١).

١١٨٧٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

أن مروان خطب قبل الصلاة فقال له رجل: الصلاة قبل الخطبة، فقال له^(٢) مروان: ترك ذاك يا أبو فلان. فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه، قال لنا رسول الله ﷺ: «من رأى منكم منكراً فلينكره بيده، فإن لم يستطع فليسانيه، فإن لم يستطع

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير الأغر أبي مسلم: وهو المديني، نزيل الكوفة، فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٣٣) - ومن طريقه البهقي في «الشعب» (٥٣٠) -، ومسلم (٢٧٠٠) (٣٩)، وأبو يعلى (١٢٥٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٠٤-٢٠٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٤٠) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢٨٧).

(٢) كلمة «له» ليست في (ظ٤)، وأشار إليها في (س) و(ص) أنها نسخة.

فِي قَلْبِهِ، وَذَاكَ أَضْعَافُ الْإِيمَانِ»^(١).

١١٨٧٧ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد قال: حدثنا أبو نعامة السعدي،
حدثنا أبو نصرة

عن أبي سعيد الخدري قال: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ
يَوْمٍ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ خَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَوَرَضَ عَهْمَاهُ عَنْ يَسَارِهِ،
فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ خَلَعُوا نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: «مَا
بِالْكُمْ الْقَيْمُ نِعَالَكُمْ» قَالُوا: رَأَيْنَاكَ أَقْيَتَ نَعْلَكَ، فَأَقْيَنَا نَعَالَنَا.
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَدْرًا»
أَوْ قَالَ: «أَذَى فَالْقَيْتُهُمَا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلَيْنَظُرْ
فِي نَعْلَيْهِ، فَإِنْ رَأَى فِيهِمَا قَدْرًا» أَوْ قَالَ: «أَذَى فَلَيْمَسْحُهُمَا،
وَلْيُصْلِلْ فِيهِمَا» قَالَ أَبِي: لَمْ يَجْعَلْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِيَانًا مَا كَانَ
فِي النَّعْلِ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. شعبة: هو ابن الحجاج، وقيس بن مسلم: هو الجدلي، وطارق بن شهاب: هو الأحمسي.
وأخرجه مسلم (٤٩) (٧٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وقد سلف بالأرقام (١١٥٠) (٦٣٧).

(٢) إسناده صحيح، أبو كامل - وهو مظفر بن مدرك الخراساني - ثقة من رجال النسائي، وروى له أبو داود في كتاب «التفرد»، وباقى رجاله ثقات رجال مسلم. حماد: هو ابن سلمة، وأبو نصرة: هو المتندر بن مالك بن قطعة العبدى.
وأخرجه مختصرًا ابن أبي شيبة ٤١٨/٢ من طريق عفان، عن حماد، بهذا الإسناد.

١١٨٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(١) بْنِ عَتْبَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ: إِنْ تَفْعَلُوا ذَلِكَ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ نَسْمَةً قَضَى اللَّهُ أَنْ تَكُونَ إِلَّا هِيَ كَائِنَةً^(٢).

١١٨٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّ أَبَا سَعِيدَ أَخْبَرَهُ وَأَبْوَهُرِيرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي جِدَارٍ

= وقد سلف برقم (١١١٥٣).

(١) في النسخ عدا (ظ٤): عبد الله، وهو خطأ، وهو على الصواب في (ظ٤)، وهو عبد الله بن عتبة بن مسعود الهمذاني، نسب في هذا الإسناد إلى جده.

(٢) حديث صحيح، وهذا الإسناد خالف فيه إبراهيم بن سعد شعيب بن أبي حمزة ويونس بن يزيد ومن تابعهما في روایته عن الزهرى، عن ابن محيريز، عن أبي سعيد، فرواه عن عبد الله بن عتبة بدل ابن محيريز، والصحيح قول يonus وشعيب ومن تابعهما فيما ذكره الدارقطنى في «العلل» ٣/٢٣٦ . - قلنا: قد سلف من روایة شعيب بن أبي حمزة برقم (١١٨٣٩) - أبو كامل: هو المظفر بن مدرك الخراسانى .

وآخرجه الطيالسي (٢٢٠٧)، وسعيد بن منصور (٢٢١٧)، والنمسائي في «الكبرى» (٩٠٨٥)، وابن ماجه (١٩٢٦)، والدارمي ١٤٨/٢، وأبو يعلى (١٠٥٠) من طريق إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد . وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَتَنَاوَلَ حَصَّاَةً، فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا انتَخَمْ^(١)
أَحَدُكُمْ، فَلَا يَتَنَخَّمَ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ
يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ^(٢) الْيُسْرَى»^(٣).

١١٨٨٠ - حدثنا سكن بن نافع، حدثنا صالح، عن الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي
حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يَقُولانِ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ
نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَتَنَاوَلَ حَصَّاَةً، فَحَكَّهَا بِهَا، ثُمَّ قَالَ: «لَا
يَتَنَخَّمْ أَحَدٌ فِي الْقِبْلَةِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ^(٤) عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ
تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى»^(٥).

(١) فِي (ق) وَ(ص) وَ(م): تَنَخَّمْ.

(٢) فِي (م): قَدْمٌ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رَجَالُهُ ثَقَاتٌ رِجَالُ الشِّيْخِيْنَ غَيْرُ أَبِي كَامِلٍ: هُوَ
الْمُظَفَّرُ بْنُ مُذْرِكَ الْخُرَاسَانِيِّ، فَقَدْ رُوِيَ لَهُ النَّسَائِيُّ، وَأَبُو دَاوُدُ فِي كِتَابِ «الْتَّفَرْدِ»،
وَهُوَ ثَقَةٌ، وَقَدْ تَوَبَّعَ إِلَيْهِمْ: هُوَ ابْنُ سَعْدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْزَّهْرِيِّ. وَابْنُ شَهَابٍ:
هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هُوَ ابْنُ عَوْفٍ.
وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٤٠٨) وَ(٤٠٩)، وَمُسْلِمُ (٥٤٨)، وَابْنُ مَاجَهَ (٧٦١)
وَالْدَّارَمِيُّ (٣٢٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ (٤٠٢/١) من طرق عن إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.
وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (١١٥٥٠)، وَانْظُرْ (١١٠٢٥).

(٤) فِي (ظ٤) وَهَامِشَ (س): وَلَيَسْقُ.

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَجَالُهُ ثَقَاتٌ رِجَالُ الشِّيْخِيْنَ غَيْرُ أَبِي الْأَخْضَرِ - إِنَّ كَانَ ضَعِيفًا - قَدْ
تَوَبَّعَ، وَبِقِيَّةِ رَجَالِهِ ثَقَاتٌ رِجَالُ الشِّيْخِيْنَ غَيْرُ سَكَنِ بْنِ نَافِعٍ، فَمِنْ رَجَالِ التَّعْجِيلِ، =

١١٨٨١ - حدثنا مروان بن شجاع، حدثني خصيف، عن مجاهد
عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ مرتين
على المنبر يقول: «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، وزناً
بوزن»^(١).

١١٨٨٢ - حدثنا ابن فضيل، حدثنا سالم، يعني ابن أبي حفصة،
والأعمش وعبد الله بن صهبان وكثير النساء وابن أبي ليلي، عن عطية العوفي
عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ
الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ النَّجْمَ الطَّالِعَ فِي

= وهو ثقة.

وانظر ما قبله.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل مروان بن شجاع:
وهو الجزار الحرناني، وخصيف: وهو ابن عبد الرحمن الجزار، مجاهد: هو ابن
جبر المكي.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٤٧/١٣ من طريق مروان بن شجاع، بهذا
الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ٢٣٤٧ من طريق عتاب بن بشير الحرناني،
عن خصيف، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ٢٣٤٦ من طريق خصيف، عن نافع، عن
ابن عمر، به.

وقد سلف برقم (١١٤٢٩)، وانظر (١١٠٠٦).

أفقي^(١) مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ، أَلَا وَإِنَّ أَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنَّعَمَا^(٢).

١١٨٨٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا ليث، عن شهر قال:

لقينا أبا سعيد ونحن نريد الطور فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا تُشَدُّ الْمَطِيُّ^(٣) إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ^(٤).»

(١) قوله: «في أفقي» ليس في (ص)، وجاء في هامشها: «في أفق السماء» نسخة.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي. ابن فضيل - وهو محمد - والأعمش - وهو سليمان بن مهران - ثقنان من رجال الشيفيين. وبقيقة إسناد ضعفاء من أصحاب السنن غير أن سالم بن أبي حفصة مختلف فيه. كثير النساء: هو ابن إسماعيل، ويقال: ابن نافع، أبو إسماعيل التميمي، وابن أبي ليلي: هو محمد بن عبد الرحمن.

وأخرجه الترمذى (٣٦٥٨)، وأبو يعلى (١٢٩٩)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٧٦) من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد، غير أنه لم يذكر الأعمش عند أبي يعلى، ولا سالم بن أبي حفصة عند البيهقي.

قال الترمذى: هذا حديث حسن.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٩٧٥) من طريق كثير النساء وغيره، عن عطية، به.

وقد سلف برقم (١١٢١٣) من طريق عطية، وبرقم (١١٢٠٦) من طريق أبي الوداك، عن أبي سعيد، وذكرنا هناك شواهد.

(٣) في (ق): الرجال.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبي سليم، =

١١٨٨٤ - حدثنا عمر بن عبيد، عن أبي إسحاق، عن أبي الوداك

عن أبي سعيد الخدري قال: سُئل رسول الله ﷺ عن العزل، فقال: «لَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلْدُ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ»^(١).

١١٨٨٥ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان. وهاشم، حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن ذكوان

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُبغضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»، وقال هاشم: «يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»^(٢).

= وشهر: وهو ابن حوشب. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الفزير، من رجال الشيفيين.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (١٣٢٦) من طريق جرير، عن ليث، بهذا الإسناد.
وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٩٥١) من طريق سفيان الثوري، عن أبي هارون العبدلي، عن أبي سعيد، به. وأبو هارون العبدلي ضعيف.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٦/٤ من طريق جرير، عن ليث، به، موقوفاً، وتحرف فيه شهر إلى: مسهر.

وسلف مطولاً برقم (١١٦٠٩) من طريق عبد الحميد بن بهرام، عن شهر، به.
وقد سلف برقم (١١٠٤٠) بإسناد صحيح على شرط الشيفيين.
(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١١٥٦٦) سندًا ومتنًا.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. سفيان: هو الثوري، وهاشم: هو ابن القاسم أبو النصر، وشعبة: هو ابن الحجاج، وذكوان: هو أبو صالح الزيات.

١١٨٨٦ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سُفيان، عن الأعمش، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ: «إذا قاتل أحدكم أخيه فلييْجِنِبِ الوجه» ^(١).

١١٨٨٧ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن ابن أبي سعيد

عن أبي سعيد الخدري قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا نَتْرُكَ أَحَدًا يَمْرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا، فَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ نَدْفَعَهُ، أَوْ نَحْوُ هَذَا ^(٢).

= وقد سلف من طريق عبد الرزاق برقم (١١٣٠٠).

ومن طريق هاشم بن القاسم برقم (١١٤٠٧) وممضى هناك تخرجه.

(١) حديث صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي: وهو ابن سعد، وبقية رجاله ثقات رجال الشياعين.
وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٧٩٥١).

وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٩٠٠) من طريق الفضيل بن عياض، والبزار (٢٠٦٣) (زوائد)، وأبو يعلى (١١٧٩) من طريق جرير، كلامهما عن الأعمش، به. وزاد ابن حميد: «فإن الله تبارك وتعالى خلق آدم على صورته». وهذه الزيادة لها شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم (٢٦١٢) (١١٥).

وقد سلف برقم (١١٣٣٠)، وذكرنا هناك شاهده.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشياعين غير ابن أبي سعيد: وهو عبد الرحمن، فمن رجال مسلم.
وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٣٢٩).

١١٨٨٨ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبيدة الله.
وعبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، وقال عبد الأعلى: عن عطاء بن يزيد
عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن اخْتِنَاثٍ
الأسقية^(١).

= وقد سقط من مطبوعه اسم عبد الرحمن بن أبي سعيد.
وقد سلف من طريق عبد الرزاق برقم (١١٥٤٠)، وانظر (١١٢٩٩).
(١) حديث صحيح، وله إسنادان: الأول: عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيدة الله. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيفيين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدة الله، وعبيدة الله: هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود.
وأخرجه مسلم (٢٠٢٣) عن عبد بن حميد، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٨٥.
من طريق أحمد بن منصور الرمادي، كلاماً عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.
وهو في «مصنفه» (١٩٥٩٩) عن معمر، عن الزهري، عن عبيدة الله أو عطاء بن يزيد - معمر شك -، عن أبي سعيد، به.
وقد سلف برقم (١١٠٢٦).

والإسناد الثاني: عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد. وهذا الإسناد أخطأ في معمر، فقال فيه عطاء بن يزيد، بدل: عبيدة الله بن عبد الله بن عتبة. كما رواه عنه عبد الرزاق في الإسناد السالف، ومعمر كان يحدث في اليمن من كتبه، فلا يقع له الوهم، وأما ما حدث به خارج اليمن، فكان يحدث به من حفظه، فيقع له بعض الوهم.

وقد أشار إلى هذا الوهم الدارقطني في «العلل» ٣/٢٣٦ ف قال: وقال معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري. وقال ابن عيينة: عن الزهري، عن عبيدة الله بن عبد الله، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ، وقيل =

١١٨٨٩ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن سهيل بن أبي صالح،
عن ابن أبي سعيد الخدري

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلَيَضْعُ
يَدَهُ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ الشَّأْوِبِ»^(١).

١١٨٩٠ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرني معمر، عن الزهرى، عن عطاء بن
يزيد الليثي

عن أبي سعيد الخدري قال: جاء ناسٌ من الأنصار، فسألوه،
فأعطاهم، قال: فجعل لا يسأله أحدٌ منهم إلا أعطاهم، حتى نفَدَ
ما عنده، فقال لهم حين أنفق كل شيء بيده: «وما يكُنْ^(٢) عِنْدَنَا
مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ نَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَإِنَّمَا مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفَهُ اللَّهُ، وَمَنْ
يَسْتَغْنُ يُغْنِهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبَّرْ اللَّهُ، وَلَنْ تُعْطَوْا عَطَاءً خَيْرًا

= لسفيان: إن معمراً يقوله عن عطاء بن يزيد، فقال: أخطأ معمر. قال ذلك
الحميدي عن ابن عبيته.

قلنا: قد سلفت رواية سفيان بن عبيبة برقم (١١٠٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١١٣٢٣) سندًا ومتنًا، إلا
أن فيه هناك ذكر الصلاة.

(٢) في (س) و(م): يكون، وهي رواية البخاري، وجاء في هامش (س):
يكن، وعليها علامة الصحة. قال الحافظ في «الفتح» ٣٠٤/١١ في شرح «ما
يكون»: ما موصولة متضمنة معنى الشرط، وفي رواية صوبها الدمياطي: ما يكن،
و«ما» حينئذ شرطية، وليس الأولى خطأ.

وأَوْسَعَ^(١) مِنَ الصَّبْرِ^(٢).

٩٤/٣ ١١٨٩١ - حديث إسحاق بن سليمان قال: سمعتُ مالك بن أنس، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليبي، عن أبي سعيد الخدري، فذكر مثل معناه^(٣).

(١) في (م): أوسع، بدون واو قبلها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصناعي، وعمره: هو ابن راشد، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عيده الله بن عبدالله بن شهاب. وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٠١٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٠٥٣).

وأخرجه البخاري (٦٤٧٠)، وأبو يعلى (١٣٥٢)، والبيهقي في «الأداب» من طرقين، عن الزهري، به.

وانظر ما بعده، وقد سلف برقم (١٠٩٨٩).

قوله: «فلن نذخره عنكم» قال الحافظ في «الفتح» ٣٣٦/٣: أذخره عنكم، أي: أححبه وأأخبئه، وأمنعكم إياه منفرداً به عنكم، وفيه ما كان عليه من السخاء وإنفاذ أمر الله، وفيه الاعتذار إلى السائل.

وقال الحافظ في «الفتح» ٣٠٤/١١: وفي الحديث الحض على الاستغناء عن الناس، والتعرف عن سؤالهم بالصبر والتوكيل على الله، وانتظار ما يرزقه الله، وأن الصبر أفضل ما يعطاه المرء لكون الجزاء عليه غير مقدر ولا محدود. اهـ. وانظر شرح الحديث (١١٠٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. إسحاق بن سليمان: هو الرazi أبو يحيى.

وهو في «الموطأ» ٩٩٧/٢ (ويرواية أبي مصعب ٢١٠٧)، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣)، وأبو داود (١٦٤٤)، والترمذى =

١١٨٩٢ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، عن الأَغْرِي
أبي مسلم

عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال:
«ما اجتمعَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ، إِلَّا حَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَتَغَشَّتُهُمُ
الرَّحْمَةُ، وَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ».

وقال: «إِنَّ اللَّهَ يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ نَزَّلَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ فَنَادَى: هَلْ مِنْ مُذْنِبٍ يَتُوبُ؟ هَلْ مِنْ
مُسْتَغْفِرٍ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ إِلَى الْفَجْرِ»^(١).

= (٢٠٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٩٦٩٥/٥، والدارمي ٣٨٧/١، وابن أبي
الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٤٠٣)، وابن حبان (٣٤٠٠)، والبيهقي في «السنن»
٤/١٩٥، وفي «الشعب» (٣٥٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦١٣). قال
الترمذى: حسن صحيح.
وانظر ما قبله، وقد مضى برقم (١٠٩٨٩).

(١) حديث صحيح، ومعمر: وهو ابن راشد الأزدي - وإن لم يتحرر لنا أسمع
من أبي إسحاق: وهو السبيعي قبل الاختلاط أَم بعده - متابع، وبقية رجاله ثقات
رجال الشيدين غير الأَغْرِي مسلم: وهو المديني، نزيل الكوفة، فمن رجال
مسلم.

وهو مطولاً في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٥٥٧)، ومن طريقه أخرجه عبد بن
حميد في «الم منتخب» (٨٦١)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٤٧)، ولكن في رواية
المصنف: حتى إذا ذهب ثلث الليل الأولى.
وقوله: «إِنَّ اللَّهَ يُمْهِلُ...».

= هو كذلك في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٦٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤١)، والأجري في «الشريعة» ص ٣١٠ .
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٤١-٣٤٠، ومسلم ٧٥٨ (١٧٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٨١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٢)، وأبو عوانة ٢/٢٨٩-٢٨٨، وابن حبان (٩٢١)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٣) و(١٤٤) (١٤٥) و(١٤٦) و(١٤٧)، والأجري في «الشريعة» ص ٣٠٩، من طرق عن أبي إسحاق، به. وكلهم: حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول غير أبي عوانة فعنده: حتى ذهب ثلث الليل الأوسط.

وقوله: «حتى إذا كان ثلث الليل الآخر» له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨) (١٦٨)، وقد سلف في مسنده برقم (٨٩٧٤) من طريق أبي عوانة، عن أبي إسحاق، عن الأغر، به.

وآخر من حديث عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٣) ذكر الحافظ في «الفتح» ٣١/٣ الاختلاف في تعين الوقت، ونقل عن الترمذ قوله: رواية أبي هريرة أصح الروايات في ذلك، ويقوى ذلك أن الروايات المخالفة اختلف فيها على رواتها، ثم قال: وسلك بعضهم طريق الجمع... فيجمع بذلك بين الروايات بأن ذلك يقع بحسب اختلاف الأحوال، لكون أوقات الليل تختلف في الزمان وفي الآفاق باختلاف تقدم الليل عند قوم، وتأخره عند آخرين، وقال بعضهم: يتحمل أن يكون التزول يقع في الثلث الأول، والقول يقع في النصف وفي الثلث الثاني. وقيل: يحمل على أن ذلك يقع في جميع الأوقات التي وردت بها الأخبار، ويحمل على أن النبي ﷺ أعلم بأحد الأمور في وقت، فأخبر به، ثم أعلم به في وقت آخر، فأخبر به، فنقل الصحابة ذلك عنه، والله أعلم.
وقد سلف بالأرقام (١١٢٩٥) و(١١٣٨٦).

وقد سلفت أحاديث الباب في رواية عبدالله بن مسعود رقم (٣٦٧٣).

وقوله: «ما اجتمع قوم يذكرون الله...» سلف برقم (١١٢٨٧) وإسناده صحيح.

١١٨٩٢ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن رجل

عن أبي سعيد الخدري قال: وضعَ رجُلٌ يَدَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أُطِيقُ أَنْ أَضْعَفَ يَدِي عَلَيْكُمْ، مِنْ شِدَّةِ حُمَّاكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ، يُضَاعِفُ لَنَا الْبَلَاءُ، كَمَا يُضَاعِفُ لَنَا الْأَجْرُ، إِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُبَتَّلِي^(١) بِالْقُمْلِ حَتَّى يَقْتَلَهُ^(٢)، وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لَيُبَتَّلِي بِالْفَقْرِ حَتَّى يَأْخُذ^(٣) الْعَبَاءَةَ فِي جُوبِهِ^(٤)، وَإِنْ كَانُوا لَيَفْرَحُونَ بِالْبَلَاءِ كَمَا تَفَرَّحُونَ بِالرُّخَاءِ»^(٥).

(١) في (ظ٤): ليُبتَلِي.

(٢) في (ظ٤) و(ق): قتله.

(٣) في (س) و(ق)، وهامش (ص): فيأخذ، وجاء في هامش (س): حتى يأخذ، وعليها علامة الصحة.

(٤) في (م): فيخونها، وهو تصحيف، والمعنى: أي يقطعها ليلبسها في عنقه، قاله السندي. وفي مطبوع ابن ماجه: يُحْوِيْها، والتحوية أن يدير كساء حول سمام البعير، ثم يركبه. ولا تناسب المعنى، فعلعلها يجوبها، وقد اضطرب السندي في «شرحه لابن ماجه» ٤٩٠/٢، فقال: يحويها - من حبي - بحاء مهملة وباء موحدة في آخره - أي يجعل لها جيئاً وقد اضطرب رسماها كذلك في مطبوع المصنف: فيحولها، وفي مطبوع أبي يعلى: يحويها!

(٥) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٦٢٦).

وآخرجه ابن ماجه (٤٠٤٤)، وأبو يعلى (١٠٤٥)، والطحاوي مختصراً في «شرح مشكل الآثار» (٢٢١٠) من طريق هشام بن سعد المداني، عن زيد بن =

١١٨٩٤ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوريُّ، عن الأعمش، عن ذكوان

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا عَجَلْتُمْ، أَوْ أَفْحَطْتُمْ فَلَا يَغْتَسِلُنَّ»^(١).

١١٨٩٥ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمراً، عن يحيى بن أبي كثير^(٢)،

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن أبي سعيد الخدري، أنه رأى الطينَ في أنفِ رسولِ الله ﷺ وارتبته، من أثرِ السُّجُودِ، وكانوا مُطْرُوا مِن اللَّيلِ^(٣).

١١٨٩٦ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمراً، عن إسماعيل بن أمية، عن

أبي سلمة بن عبد الرحمن

= أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً. وهشام بن سعد ضعيف.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٦١٨).

وآخر بإسناد حسن من حديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٤٨١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشييخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٦٣).

وقد سلف برقم (١١٦٢)، وهو منسوخ بحديث «إذا التقى الختانان».

(٢) في (م): الزهراني بين معمراً ويحيى، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشييخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٦٨٥) مطولاً، ومن طريقه أخرجته مسلم

(١١٦٧) (٢١٦)، وأبو داود (٨٩٥).

وأخرجته أبو داود (٨٩٤) و(٩١١) من طريقين عن معمراً، به.

وقد سلف مطولاً بالأرقام (١١٠٣٤) و(١١٥٨٠).

عن أبي سعيد الخدري قال: اعتكفَ رسولُ الله ﷺ في المسجد، فسمعهم يجحرون^(١) بالقراءة وهو في قبة له، فكشفَ الستور، وقال: «أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجِ رَبِّهِ، فَلَا يَؤْذِنَ»^(٢) بعضاً، ولا يَرْفَعَنَ بعضاً على بعضٍ بالقراءة^(٣)، أو قال: «في الصلاة»^(٤).

١١٨٩٧ - حدثنا عبدالرازق، أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن رجل عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لتَتَبَعُنَ

(١) في (س) و(ص) و(م): يجحروا.

(٢) في (ق): فلا يؤذني، قلنا: وهي الموافقة لرواية عبدالرازق في «المصنف».

(٣) في (ظ٤): في القراءة. قلنا: وهي الموافقة لرواية عبدالرازق في «المصنف».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرازق: هو ابن همام الصناعي، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد الأموي، وأبو سلمة بن عبد الرحمن: هو ابن عوف الزهرى.

هو في «مصنف» عبدالرازق (٤٢٦)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٨٨٣)، وأبو داود (١٣٣٢)، والنمسائي في «الكبرى» (٨٠٩٢)، وابن خزيمة (١١٦٢)، والحاكم ٣١٠/١، والبيهقي في «السنن» ١١/٣. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٧٥/١٣ من طريق رباح: وهو ابن زيد الصناعي، عن معمر، به، ولغته: «كلكم مناجِ ربِّهِ، فَلَا يَؤْذِنَ بعضاً». وفي الباب عن البياضي، سيرد ٤/٣٤٤.

سَنَنَ بْنِي إِسْرَائِيلَ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلَ رَجُلٌ
مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جُحْرَ ضَبٍّ لَتَبْعَثُمُوهُمْ فِيهِ»^(١). وَقَالَ مَرَةً:
«لَتَبْعَثُمُوهُ فِيهِ»^(٢).

١١٨٩٨ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقُ، أَخْبَرَنَا مُعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا خَلَصَ
الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَمْنُوا، فَمَا مَجَادَلَهُ أَحَدٌ كُمْ لِصَاحِبِهِ
فِي الْحَقِّ^(٣) يَكُونُ لَهُ فِي الدُّنْيَا، بِأَشَدِّ مَجَادَلَةٍ لَهُ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
لِرَبِّهِمْ فِي إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ أُدْخِلُوا النَّارَ» قَالَ: «يَقُولُونَ: رَبَّنَا
إِخْوَانَنَا كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَحْجُّونَ مَعَنَا

(١) جاء في هامش (ظ٤): هنا نقص نحو ورقتين، وأشارت إلى هذا النقص كذلك نسخة (ق)، وهي منقولة عن (ظ٤)، وفيها: من هنا نقص من نسخة الأصل الثنان وستون سطراً إلى قوله: فليمسك يده على فيه. قلنا: يعني إلى الحديث رقم (١١٩١٦).

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، ومعمراً: هو ابن راشد الأزدي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٧٦٤)، ومن طريقه أخرجته ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٥).

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٨٠٠).

(٣) في (ق): بالحق.

فَادْخُلْتُهُمُ النَّارَ» قال: «فيقول: اذْهَبُوا فَأُخْرِجُوَا^(١) مَنْ عَرَفُتُمْ.
 فَيَأْتُونَهُمْ فَيَعْرُفُونَهُمْ بِصُورِهِمْ، لَا تَأْكُلُ النَّارُ صُورَهُمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ
 أَخْدَثَهُ النَّارُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخْدَثَهُ إِلَى كَعْبَيْهِ،
 فَيُخْرِجُونَهُمْ، فيقولون: رَبَّنَا أَخْرَجْنَا مَنْ أَمْرَتَنَا، ثُمَّ يَقُولُ: أَخْرَجْنَا
 مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزْنُ دِينَارٍ مِنَ الْإِيمَانِ، ثُمَّ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزْنُ
 نِصْفِ دِينَارٍ، حَتَّى يَقُولَ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ». قال أبو
 سعيد: فمن لم يصدق بهذا، فليقرأ هذه الآية: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ
 مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةٌ يُضَاعِفُهَا وَيُؤْتَ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا»
 [النساء: ٤٠]، قال: «فيقولون: رَبَّنَا قَدْ أَخْرَجْنَا مَنْ أَمْرَتَنَا، فَلَمْ
 يَبْقَ فِي النَّارِ أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ» قال: «ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ: شَفَعْتِ الْمَلَائِكَةُ،
 وَشَفَعْتِ الْأَنْبِيَاءُ^(٢)، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَبَقَيَ أَرْحَامُ الرَّاحِمِينَ»،
 قال: «فَيَقْبَضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ - أو قال: «قَبْضَتَينِ - نَاسٌ لَمْ يَعْمَلُوا
 اللَّهَ خَيْرًا قَطُّ قَدْ اخْتَرَقُوا حَتَّى صَارُوا حَمَمًا»، قال: «فَيُؤْتَى بِهِمْ
 إِلَى مَاءِ يَقَالُ لَهُ: مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيُصْبَبُ عَلَيْهِمْ، فَيَبْتُونَ كَمَا تَبَتَّ
 الْحِجَةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، فَيُخْرِجُونَ مِنْ أَجْسَادِهِمْ مِثْلَ الْلُّؤْلُؤِ، فِي ٩٥/٣
 أَعْنَاقِهِمُ الْخَاتَمُ: عُتْقَاءُ اللَّهِ» قال: «فَيُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَمَا

(١) في النسخ الخطية: فَأُخْرِجُوهُمْ، وفي (م): فَأُخْرِجْنَا، وهو الوارد في مصادر التخريج.

(٢) في (م): وَشَفَعَ الْأَنْبِيَاءُ.

تَمَنَّيْتُمْ أَوْ رَأَيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَكُمْ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا» قال: «فَيَقُولُونَ: رَبُّنَا وَمَا أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟» قال: «فَيَقُولُ: رِضَائِي عَلَيْكُمْ فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ أَبَدًا»^(١).

١١٨٩٩ - حديث عبد الرزاق، أخبرنا ابن جرير^(٢)، حدثني ابن شهاب، عن عمرو^(٣) بن سعد بن أبي وقاص

أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: نهى رسول الله ﷺ عن الملامسة، واللامسة: يمسُّ الثوب، لا ينظر إليه. وعن المُنابذة، وهو طرح الثوب الرجل بالبيع قبل أن يُقلبه وينظر إليه^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٨٥٧)، ومن طريقه أخرجه مطولاً ومختصراً الترمذى (٢٥٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ١١٢/٨، وأبن ماجه (٦٠)، وأبن خزيمة في «التوحيد» ص ٣٠٩، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٤٨). وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.
وانظر (١١٠١٦) و(١١١٢٧) و(١١٨٣٥).

(٢) وقع في «أطراف المسند» ٢٦٠/٦ معمراً، بدل: ابن جرير، وهو خطأ.

(٣) كذا في جميع النسخ وفي «مصنف» عبد الرزاق، وجاء عند عبد الرزاق (١٤٩٩٠): كذا قال، والصواب عمر بن سعد. قال الدارقطنی في «العلل» ٣/الورقة الأخيرة: ولا يصح، وال الصحيح حديث عامر بن سعد. قلنا: وهو الذي في «الصحابيين» وغيرهما من مصادر التخريج، وهو الوارد في الرواية الآتية برقم (١١٩٠٢)، ولم يجزم الحافظ بالصواب في «أطراف المسند» ٢٦٠/٦، فقال: عامر أو عمر.

(٤) حديث صحيح، قوله في الإسناد: عمرو خطأ، صوابه عامر، كما بينا =

١١٩٠٠ - حدثنا عبد الرزاق وابن بكر قالا: أخبرنا ابن جرير قال:
وحدثني ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الجندعي

سمع أبا سعيد الخدري يقول: سمعت رسول الله ﷺ: «لا
صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». وقال ابن بكر:
«حتى ترتفع الشمس، ولا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغيب
الشمس»^(١).

١١٩٠١ - حدثنا عبد الرزاق وابن بكر قالا: أخبرنا ابن جرير قال:
أخبرني عمر^(٢) بن عطاء بن أبي الحوار، عن عبيد الله بن عياض وعطاء بن

= في التعليق السابق.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٨٨٤) و(١٤٩٩).

وقد سلف برقم (١١٠٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد البرساني، وابن جرير: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وابن شهاب: هو الزهري.
وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٣٩٥٨)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة

. ٣٨١/١

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧٨/١، وفي «الكبيري» (٤٦٥) من طريق مخلد بن يزيد الحراني، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٠٤/١ من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ابن جرير، به.

وأخرجه مسلم (٨٢٧) من طريق يونس بن يزيد، والنسائي في «المجتبى» ٢٧٨/١، وابن عدي في «الكامل» ١٦٠٢/٤ من طريق عبد الرحمن بن نمر، كلاهما عن ابن شهاب، به.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣).

(٢) في (م): عمرو، وهو خطأ.

بُخت - كلامها يُخْبِرُ عُمَرَ^(١) بن عطاء -

عن أبي سعيد الخدري أنهم سمعاه يقول: سمعت أبا القاسم يقول: «لا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، ولا صلاة بعد صلاة العصر حتى الليل»^(٢).

١١٩٠٢ - حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي، عن صالح، وحدث ابن شهاب، عن عامر بن سعد أخبره

أن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن الملامسة، واللامسة لمس الشوب، لا ينظر إليه، وعن المتابدة. والمنابدة: طرخ الرجل ثوبه إلى الرجل قبل أن يقلبه^(٣).

(١) في (م): يخبر عن عمر، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفين غير عمر بن عطاء بن أبي الخوار، فمن رجال مسلم وأبي داود، وعبدالله بن عياض، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهما ثقان، وعطاء بن بخت ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٦٣/٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٣١/٦، ولم يذكره فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وهو متابع. ابن بكر: هو محمد البُرساني، وابن جريج: هو عبدالمالك بن عبد العزيز. وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٣٩٥٩)، وتحرف فيه عبدالله بن عياض إلى: عبدالله.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣)، وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو =

١١٩٠٣ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: حدثني عطاء بن يزيد الجندعي أنه

سمع أبا سعيد الخدري يقول: سمعت رسول الله ﷺ. فذكر مثله، يعني مثل حديث عبد الرزاق وابن بكر، عن ابن حُرَيْج، عن ابن شهاب، وقال: «حتى ترتفع الشمس»^(١).

١١٩٠٤ - حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن عطاء بن يزيد الليثي

عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن لِبْسَتِين،

= الزهرى، وعامر بن سعد: هو ابن أبي وقاص.
وأخرجه مسلم (١٥١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢٦١/٧، وفي «الكبرى» (٦١٠٥) من طريقين عن يعقوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخارى (٥٨٢٠)، وفي «الأدب المفرد» (١١٧٥)، ومسلم (١٥١٢) (٣)، وأبو داود (٣٣٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢٦٠/٧، وفي «الكبرى» (٦١٠١) و(٦١٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٤١ و٣٤٢، وفي «الأداب» (٧٢٠) من طريقين، عن الزهرى، به.

وقد سلف برقم (١١٨٩٩)، وانظر (١١٠٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشعixin. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو الزهرى.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣٨٠-٣٨١ من طريق يعقوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخارى (٥٨٦) من طريق إبراهيم بن سعد والد يعقوب، به.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣)، وانظر (١١٩٠٠).

وعن بيعتين، أما **اللبستان**: فاشتمال الصماء، أن يشتمل في ثوب واحد يضع طرفي^(١) الثوب على عاتقه الأيسر، ويترُّ بشِّقه الأيمن، والأخرى أن يحتبَّ في ثوب واحد، ليس عليه غيره، ويفضي بفرجه إلى السماء. وأما البيutan: فالمنابذة، والملامسة، والمنابذة، أن يقول: إذا نَبَذْتُ هذا الثوب، فقد وجَبَ البيع. والملامسة: أن يمسَّه بيده، ولا يلبسه، ولا يُقلِّبه، إذا مسَّه وجَبَ البيع^(٢).

١١٩٥ - حدثنا عبد الرزاق وقال: قال الثوري فحدثني أبو إسحاق أنَّ الأَغْرَ حَدَثَه

عن أبي سعيد الخدري وأبي هُريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «يُنادي مُنادٍ إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيِوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصْحُّوا فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِّبُوا وَلَا تَهْرَمُوا^(٣)، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا وَلَا تَبَأْسُوا أَبَدًا، فَذلِكَ قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أَوْ رَثِّمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾»^(٤) [الأعراف: ٤٣].

(١) في (ق): طرف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وقد سلف مختصراً برقم (١١٠٢٤)، وسلف تحريره هناك.

وسلف أول مرة برقم (١١٠٢٢).

(٣) في (ق): ولا تهربوا أبداً. وهي الموافقة لرواية مسلم.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير الأغر: =

١١٩٠٦ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ، عن أَبِي نَضْرَةَ قَالَ:

سِمِعْتُ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَلَ فِتْنَانٍ عَظِيمَتَانِ، دَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ، تَمْرُقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ يَقْتُلُهَا أُولَاهُمَا بِالْحَقِّ»^(١).

= وهو أبو مسلم المديني نزيل الكوفة، فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبِيعي.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٩٠) من طريق أَحْمَدَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.
وأخرجه عبد بن حميد في «المتتبّع» (٩٤٢)، ومسلم (٢٨٣٧)، والترمذني (٣٢٤٦)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٩٠)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٦٥) من طريق عبد الرزاق، به.
وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٢٨) - بزيادات نعيم بن حماد -، عن سفيان الثوري، به، موقوفاً.
وقد سلف برقم (١١٣٣٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُذْعَانَ، وبقية رجاله ثقات رجال الشِّيخِينَ غير أَبِي نَضْرَةَ: وهو المُنْذَرُ بْنُ مَالِكَ الْعَبْدِيُّ، فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٨٦٥٨)، ومن طریقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٥٥٥)، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وأخرجه الحميدي (٧٤٩) عن سفيان بن عيينة، عن عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ، به.
وقوله: لا تقوم الساعة حتى تقتل فتنان عظيمتان، دعواهما واحدة.
سلف من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ٣١٣/٢، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.
قوله: تمرق بينهما مارقة يقتلها أولاً هما بالحق.

=

١١٩٠٧ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عن

سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ

عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ
الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ يَتَنَظَّرُ الصَّلَاةَ، تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ:
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ حَتَّى يُنَصَّرَ أَوْ يُحَدِّثَ» فَقُلْتُ: مَا
يُحَدِّثُ؟ فَقَالَ: «كَذَّا» قَلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: يَفْسُو أَوْ يَضْرُطُ^(١).

١١٩٠٨ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أبو الصَّهْباء قال:

سمعتُ سعيدَ بنَ جُبَيرَ يَحْدُثُ

عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ لَا أَعْلَمُ إِلَّا رَفِعَهُ قَالَ: «إِذَا أَصْبَحَ
ابْنُ آدَمَ فِي أَعْضَاءِهِ تَكْفُرُ لِلْسَّانُ، تَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ فِينَا، إِنَّكَ إِنْ
اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنَا، وَإِنْ أَعْوَجْجَبْتَ اعْوَجْجَنَا»^(٢).

= سلف نحوه برقم (١١٩٦) بإسناد صحيح.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جذعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٦ / ٢، وقال: رواه أحمد، وفيه علي بن زيد بن جذعان، وفي الاحتجاج به اختلاف. ويشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم (٦٤٩) (٢٧٤) (٤٥٩ / ١)، وسلف ٢٨٩ / ٢.

وسلف نحوه مطولاً برقم (١٠٩٩٤).

(٢) إسناده حسن، أبو الصهباء الكوفي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشييخين، وسائل: لا أعلم إلا رفعه هو =

= حماد بن زيد كما جاء مصريحاً به عند حسين المروزي، وقد روی موقوفاً، وقال الترمذی: هو أصح، قلنا: لكنه في حكم المرفوع.

وأخرجه الحسین بن الحسن المروزی فی زیاداته علی «زهد» ابن المبارک (١٠١٢) عن بشربن السری، وعبد بن حمید فی «المتختب» (٩٧٩) عن سلیمان بن حرب، والترمذی (٢٤٠٧) من طریق محمد بن موسی البصری، وأبو نعیم فی «الحلیة» ٣٠٩/٤ من طریق عارم ومسدد وسهل بن محمد، والبیهقی فی «الشعب» (٤٩٤٥) من طریق احمد بن عبدالمالک بن واقد الحرّانی، سبعتهم عن حماد بن زید، بهذا الإسناد.

وقال الترمذی: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حماد بن زید، وقد رواه غير واحد، عن حماد بن زید، ولم يرفعوه.

وقال أبو نعیم: غریب من حديث سعید، تفرد به حماد عن أبي الصہباء.

وأخرجه الترمذی (٢٤٠٧) من طریق صالح بن عبدالله، وابن السنی فی «عمل الیوم واللیلة» (١) من طریق مسدد بن مسرهد، كلاهما عن حماد بن زید، عن أبي الصہباء، عن سعید بن جبیر، عن أبي سعید الخدیری، قال: أحسبه عن النبي ﷺ.

وأخرجه الترمذی (٢٤٠٧) من طریق حماد بن أسامه أبي أسامه، عن حماد بن زید، به، ولم يرفعه. قال الترمذی: وهذا أصح من حديث محمد بن موسی. قلنا: يعني المرفوع.

قال السندي: قوله: «إذا أصبح ابن آدم فإن أعضاءه تکفر للسان»: من التکفیر، بمعنى الخضوع، أي: إن الأعضاء كلها تتطلب منه الاستقامة طلب من يخضع لغيره ليفيض عليه بالمطلوب بواسطة الخضوع لدیه، والمراد بالأعضاء الظاهرة، وهذا لا ینافي أن يكون المدار على صلاح القلب، وأن يكون استقامة اللسان به، كما جاء: «في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله».

١١٩٠٩ - حديث عفان، حدثنا همام قال: أخبرنا قتادة عن الحسن عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «أَنْتَ تَخْلُقُهُ أَنْتَ تَرْزُقُهُ؟ فَأَقْرَرْهُ^(١) مَقْرَرْهُ، فَإِنَّمَا كَانَ قُدْرَهُ^(٢)^(٣).

١١٩١٠ - حديث عفان، حدثنا وهب، حدثنا عمرو^(٤) بن يحيى، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن صيام يومين: يوم الفطر، ويوم الأضحى، وعن لِبْسَتَيْنِ: الصَّمَاءُ، وأن

= قوله: «تقول»: قيل: بلسان الحال، ولا يبعد الحمل على لسان القال.
قوله: «فينا»، أي: في حفظنا.

قوله: «استقمت»: بقلة الكلام، وترك ما لا يعني، والاشغال بالأذكار ونحوها.

قوله: «اعوججنا»: لعله لهذا قلل ما ترى المكثر في الكلام خاشعاً حتى في نحو الصلاة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): فأقره.

(٢) في (ق): القدر.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري، لم يسمع من أبي سعيد، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيوخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذى، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٦٩) من طريق هدبة، عن همام، به.
وقد سلف برقم (١١٥٠٣).

(٤) وقع في النسخ: عمر، وهو خطأ ناسخ.

يَحْتَبِي الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ^(١)، وَعَنْ صَلَاةٍ فِي سَاعَتَيْنِ: بَعْدَ الصَّبَحِ
وَبَعْدَ الْعَصْرِ^(٢).

١١٩١١ - حَدَثَنَا عَفَانُ وَحْسَنٌ قَالَا: حَدَثَنَا حَمَادٌ، عَنْ بْشَرِ بْنِ حَرْبٍ
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو
بِعَرَفَةَ قَالَ حَسْنٌ: وَيَرْفَعُ يَدِيهِ هَكُذا، يَجْعَلُ ظَاهِرَهُمَا فَوقَهُ،
وَبِأَطْنَاهُمَا أَسْفَلَهُمَا. وَوَصَفَ حَمَادٌ، وَرَفَعَ حَمَادٌ يَدِيهِ وَكَفِيهِ مَا يَلِي
الْأَرْضَ^(٣).

(١) في (م): في الثوب الواحد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. عفان: هو ابن مسلم، و وهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبو بكر البصري، و عمرو بن يحيى: هو ابن عمارة بن أبي حسن المازني.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤٢)، وأخرجه البخاري (١٩٩١) و (١٩٩٢)، وأبو داود (٢٤١٧) من طريق موسى بن إسماعيل، كلها عن وهيب، بهذا الإسناد، ولم يرد عند الطيالسي ذكر لبستين.

وأخرجه مسلم (٨٢٧) (١٤١) / ٢٠٠، والترمذى (٧٧٢) من طريقين عن عمرو بن يحيى، به، بذكر النهي عن صوم اليمين. قال الترمذى: حديث أبي سعيد حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم.

وقوله: نهى عن صيامين، سلف برقم (١١٠٤٠).

وقوله: نهى عن لبستان، سلف برقم (١١٠٢٠).

وقوله: نهى عن صلاتين، سلف برقم (١١٠٣٣).

(٣) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حرب: وهو الأزدي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وحسن: هو ابن موسى الأشيب، =

١١٩١٢ - حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمادُ بْنُ سَلَمةَ، عن عَلِيٍّ بْنِ زِيدٍ، عن

سعید بن المُسیب

عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يُأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاةٍ، فَيَأْخُذُ شَعْرَةً مِنْ دُبْرِهِ، فَيَمْدُدُهَا فَيُرَى أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدْ رِيحًا»^(١).

١١٩١٣ - حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمادُ بْنُ سَلَمةَ، عن عَلِيٍّ بْنِ زِيدٍ، عن

أَبِي نَضْرَةَ، وَعَنْ^(٢) سَعِيدِ بْنِ الْمُسِيْبِ

عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يُأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاةٍ، فَيَأْخُذُ شَعْرَةً مِنْ دُبْرِهِ، فَيَمْدُدُهَا فَيُرَى أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدْ رِيحًا»^(٣).

= وَحْمَادٌ: هُوَ ابْنُ سَلَمَةَ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (١١٠٩٣).

(١) حَدِيثُ حَسْنٍ، وَهُذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِضَعْفِ عَلِيٍّ بْنِ زِيدٍ: وَهُوَ ابْنُ جُذْعَانَ، وَيَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيفِ. وَأَخْرَجَهُ نَحْوُهُ ابْنُ مَاجَةَ (٥١٤) مِنْ طَرِيقِ الْمُحَارِبِيِّ، عَنْ مُعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، بِهِ.

قَالَ الْبَوْصِيرِيُّ فِي «الزوائد»: رِجَالُهُ ثَقَاتٌ إِلَّا أَنَّهُ مَعْلُولٌ بِأَنَّ الْحَفَاظَ مِنْ أَصْحَابِ الزَّهْرِيِّ رَوَاهُ عَنْهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيدٍ. وَكَانَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ يَنْكِرُ حَدِيثَ الْمُحَارِبِيِّ عَنِ الْمُعْمَرِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعْمَرٍ، لَا سِيمَاءَ أَنَّهُ كَانَ يَدْلِسُ. وَقَدْ سَلَفَ نَحْوُهُ بِرَقْمِ (١١٠٨٢)، وَذَكَرْنَا هُنَاكَ شَوَاهِدَهُ.

(٢) فِي (م): عَنْ سَعِيدٍ (دُونَ وَافِ).

(٣) إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ كَسَابِقِهِ.

١١٩١٤ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيَعْشَنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيفَةٌ يَحْشِي الْمَالَ حَتْيًا، وَلَا يَعْدُهُ عَدًا»^(١).

١١٩١٥ - حدثنا عفان، حدثنا همام، أخبرنا المعلى بن زياد، قال: حدثني العلاء - رجل من مزينة -، عن أبي الصديق الناجي

عن أبي سعيد الخدري، أنهم كانوا جلوساً يقرؤون القرآن، ويدعون. قال: فخرج عليهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: فلما رأيناه سكتنا، فقال: «أَلَيْسَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ كَذَّا وَكَذَا؟» قلنا: نعم. قال: «فاصنعوا كَمَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ». وَجَلَسَ مَعْنَا، ثُمَّ قال: «أَبْشِرُوا صَعَالِيَّكُمُ الْمُهَاجِرِينَ بِالْفَوْزِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِ مِائَةٍ» أَحْسَبَهُ^(٢) قال: «سَنَةً»^(٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جذعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو نصرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدية.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٠١٢).

(٢) لفظ «أَحْسَبَهُ» ليس في (ص).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة العلاء - وهو ابن بشير - سلف الحديث عنه في الرواية (١١٦٠٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير المعلى بن زياد، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذى.

=

١١٩١٦ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا سهيل، عن ابن أبي سعيد

الخدي

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلَيُمْسِكَ^(١) يَدَهُ عَلَىٰ فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ»^(٢).

١١٩١٧ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا بشر بن حرب

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ نهى^(٣) عن الوصال في الصوم، فلم يزل به أصحابه، حتى رخص لهم من السحر إلى السحر^(٤).

١١٩١٨ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا حجاج بن أرطاة،

= وأخرج أبو يعلى (١٣١٧) من طريق عفان، بهذا الإسناد.
وقد سلف مطولاً برقم (١١٦٠٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب مع ذكر الاختلاف بينها في مدة السبق.

(١) إلى هنا يتنهى السقط من (ظ٤).

(٢) إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير سهيل: وهو ابن أبي صالح السمان، وابن أبي سعيد: وهو عبد الرحمن فمن رجال مسلم.
عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهيب: هو ابن خالد الباهلي.
وقد سلف برقم (١١٢٦٢).

(٣) في (س): عن رسول الله ﷺ نهى، وفي (م): أنه نهى.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف بشر بن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١١٠٥٥).

عن عطية بن سعد

عن أبي سعيد الخدري قال: افتخر أهل الإبل والغنم عند النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «الفخر والخيلاء في أهل الإبل، والسكنية والوقار في أهل الغنم». وقال رسول الله ﷺ: «بعث موسى عليه السلام وهو يرعى غنماً على أهله، وبعثت أنا وأنا أرغى غنماً لأهلي بجياد»^(١).

(١) حديث صحيح لغيره، دون قوله: «بعث موسى...» فهو حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة، وعطية بن سعد العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار. وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٨٩٨)، والبزار (٢٣٧٠) «زوائد» من طريق يونس بن محمد، عن حجاج، بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤٥٦ / ٤ و ٢٥٦)، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس. قوله: «الفخر والخيلاء في أهل الإبل، والسكنية والوقار في أهل الغنم»، له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٣٨٨)، ومسلم (٥٢ / ٩١)، وقد سلف سلف برقم (٤١٨ / ٢).

وقد سلف برقم (١١٣٨٠).

وقوله: «بعث موسى عليه السلام وهو يرعى غنماً على أهله، وبعثت أنا وأنا أرغى غنماً لأهلي بجياد»، له شاهد من حديث نصر بن حزن عند الطيالسي (١٣١١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٢٤) - وهو في «التفسير» (٣٤٤) - من طرق عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن ابن حزن، قال: افتخر أهل الإبل والشاة، فقال رسول الله ﷺ: «بعث موسى عليه السلام وهو راعي غنم، وبعث داود عليه السلام وهو راعي غنم، وبعثت =

١١٩١٩ - حدثنا أبو معاوية الغلابي^(١)، حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عمرو بن يحيى الأنصاري، عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الأرضُ

= أنا أرعى غنماً لأهلي بآجياد». وهذا لفظ النسائي، وإسناده صحيح إلى ابن حزن، وقد اختلف في اسمه، فقيل: عبدة بن حزن، وقيل: عبيدة، وقيل: نصر بن حزن، وانختلف كذلك في صحبته، فإن صحت فالحديث صحيح، وإنما فهو مرسل. وأخرجه منقطعاً الحسين المروزي في زياداته على زهد ابن المبارك (١١٧٧) عن الهيثم بن جميل، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، قال: كان بين أصحاب الإبل والغنم تنازع، فاستطال أصحاب الإبل على أصحاب الغنم، فبلغنا أن ذلك ذكر للنبي ﷺ، فقال النبي ﷺ، فذكر الحديث. قلنا: والإسناد الأول أصح، فإن زهير بن معاوية سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط.

ويشهد له كذلك حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٢٦٢)، ولفظه: «ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم»، فقال أصحابه: وأنت؟ فقال: «نعم كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة».

وثالث من حديث جابر عند البخاري (٣٤٠٦)، ومسلم (٢٠٥٠) (١٦٣)، وسيأتي ٣٢٦/٣، ولفظه عند البخاري: كنا مع رسول الله ﷺ نجني الكبات، فقال: «عليكم بالأسود منه، فإنه أطيبه»، قالوا: أكنت ترعى الغنم؟ قال: «وهل من نبي إلا وقد رعاها».

آجياد: موضع بأسفل مكة، قاله السندي. قلنا: قال في «الروض المعطار»: آجياد: أحد جبال مكة، وهو الجبل الأخضر العالي بغربي المسجد الحرام، وهو الآن حي من أحياه مكة.

(١) تحريف في (م) إلى: الكلابي.

كُلُّهَا مَسْجِدٌ، إِلَّا الْحَمَامَ وَالْمَقْبَرَةَ»^(١).

١١٩٢٠ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عمرو بن يحيى، عن محمد بن يوسف بن عبدالله بن سلام

٩٧/٣ عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَاءَ جَنَاحَةً فِي أَهْلِهَا^(٢) فَتَبَعَّهَا حَتَّى يُصْلِي عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ مَضَى مَعَهَا فَلَهُ قِيرَاطًا مِثْلُ أُحْدٍ»^(٣).

١١٩٢١ - حدثنا عفان، أخبرنا القاسم بن الفضل، حدثنا أبو نصرة عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «تَمْرُقٌ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي معاوية الغلابي - وهو غسان بن المفضل - فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة، عمرو بن يحيى: هو ابن عمارة.

وأخرجه أبو داود (٤٩٢)، وابن خزيمة (٧٩١)، وابن حبان (١٦٩٩) و(٢٣٢١)، والحاكم في «المستدرك» ٢٥١/١، والبيهقي في «ال السنن» ٤٣٥ من طرق عن عبد الواحد بن زياد، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيختين، ووافقه الذهبي.

وقد سلف بالأرقام (١١٧٨٤) و(١١٧٨٨) و(١١٧٨٩).

(٢) في (ظ٤): أهله.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن يوسف بن عبدالله بن سلام، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقة»، ويأتي رجاله ثقات رجال الشيختين. عفان: هو ابن مسلم، وهيب: هو ابن خالد، وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة المازني.

وقد سلف بالأرقام (١١١٥٢) و(١١٢١٨).

مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ، تَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ»^(١).

١١٩٢٢ - حدثنا عفان، حدثنا همام، أخبرنا قتادة، عن أبي نصرة عن أبي سعيد الخدري قال: أَمَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ أَن نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَا تَيَسَّرَ^(٢).

١١٩٢٣ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا سعيد الجُريري، عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري قال: حَجَجْنَا، فَنَزَلْنَا تَحْتَ ظَلِّ شَجَرَةٍ، وَجَاءَ ابْنُ صَائِدٍ، فَنَزَلَ إِلَيْنَا جَنْبِيًّا، قَالَ: فَقِلْتُ: مَا صَبَّ اللَّهُ هَذَا عَلَيْيَ! فَجَاءَنِي، فَقَالَ: يَا أَبا سَعِيدٍ، أَمَا تَرَى مَا أَلْقَى مِنَ النَّاسِ؟ يَقُولُونَ: أَنْتَ الدَّجَالُ، أَمَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الدَّجَالَ لَا يُولَدُ لَهُ، وَلَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ»، وَقَدْ جَئْنَا الْآنَ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَأَنَا هُوَ ذَا أَذْهَبُ إِلَى مَكَّةَ - وَقَدْ قَالَ حَمَادٌ: وَقَدْ دَخَلْتُ مَكَّةَ^(٣) -، وَقَدْ وُلِدَ لِي، حَتَّى رَقَقْتُ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، والقاسم بن الفضل: هو الحدادي، وأبو نصرة: هو المنذر بن مالك العبدى.

وقد سلف برقم (١١٢٧٥)، وانظر (١١٠٠٨).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١١٤١٥)، وانظر (١٠٩٩٨).

(٣) في (م): دخل.

أعلم الناس بمكانه الساعة أنا. فقلت: تَبَّاً لك سائر اليوم^(١).

١١٩٢٤ - حدثنا عفان، حدثنا خالد، عن سُهيل بن أبي صالح، عن سعيد^(٢) الأعشى، عن أيوب بن بشير

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ، فَأَدَبَهُنَّ»^(٣)، وَرَحِمَهُنَّ، وَأَخْسَنَ إِلَيْهِنَّ، فَلَهُ الْجَنَّةُ»^(٤).

قال عبدالله: قال أبي رحمه الله: مات خالد بن عبدالله، يعني الطحان، ومالك بن أنس، وأبو الأحوص، وحماد بن زيد في سنة تسعة وسبعين إلا أن مالكاً مات قبل حماد بن زيد بقليل.

قال أبي: وفي تلك السنة طلبت الحديث، كُنَّا على باب

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفين غير حماد بن سلمة وأبي نصرة - وهو المنذر بن مالك العبد - فمن رجال مسلم، وهما ثقتان. عفان: هو ابن مسلم.

وقد سلف برقم (١١٣٩٠)، وانظر أيضاً (١١٢٠٩).

(٢) في هامش (ص): هو سعيد بن عبد الرحمن بن مكمل.

(٣) في (ظ٤): وأدبهن.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١١٣٨٤). عفان: هو ابن مسلم الصفار، وخالد: هو ابن عبدالله الواسطي الطحان.

وأخرجه أبو داود (٥١٤٧) - ومن طريقه البيهقي في «الأداب» (٢٨) - عن مسدد، عن خالد، به.

وقد سلفت أحاديث الباب في الرواية رقم (١١٣٨٤).

هشيم، وهو يُملي علينا - إما قال الجنائز أو المناسب - فجاء رجلٌ بصرى، فقال: مات حماد بن زيد، رحمة الله عليهم أجمعين.

١١٩٢٥ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، حدثني العلاء بن عبد الرحمن

قال: سمعت أبي يحدّث قال:

سألت أبا سعيد عن الإزار، فقال: على الخبير سقطت، قال رسول الله ﷺ: «إِذْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَلَا حَرَاجَ - أَوْ لَا جُنَاحَ - فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَمَنْ جَرَ إِزَارَةً بَطَرَّأً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ»^(١).

١١٩٢٦ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد،

عن أبي نصرة

عن أبي سعيد الخدري، أنَّ رسول الله ﷺ قال لابن صائد: «ما تَرَى؟» قال: أرى عرشاً على البحر حوله الحيات. فقال رسول الله ﷺ: «ذاك عرش إبليس»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (١١٠١٠).

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جذعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو نصرة: هو المنذر بن مالك العبدى.

وأنخرجه أبو يعلى (١٣١٦) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٦٢٩)، فانظره لزاماً.

١١٩٢٧ - حدثنا وكيع، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبيه عن أبي هريرة أنه كان جالساً مع مروان، فمرت جنازة، فمرّ به أبو سعيد، فقال: قُمْ أيهَا الأمير، فقد علم هذا أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان إِذَا تَبَعَ جَنَازَةً، لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعُ^(١).

١١٩٢٨ - حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيل بن مسلم العبدلي، حدثنا أبو المتوكل الناجي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتّمر، والمملح بالملح مثلاً بمثلٍ، يداً بيدٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَقَدْ أَرْبَى، الْأَخْذُ وَالْمُعْطِي فِيهِ سَوَاءٌ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة، والمقبري: هو سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبيري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١٠/٣ عن وكيع، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (١٣٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٤٦/٤، من طريق
أحمد بن يونس، عن ابن أبي ذئب، به. وزادا فيه: فقال أبو هريرة: صدق.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤٤-٤٥/٤ من طريق ابن جرير، عن ابن
عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا: ما رأينا رسول الله ﷺ شهد
جنازة قط فجلس حتى توضع.
وقد سلف برقم (١١٩٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير =

١١٩٢٩ - حديثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ: «لا تَحِلُّ
الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إِلَّا ثَلَاثَةً فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ ابْنِ السَّبِيلِ، أَوْ رَجُلٍ
كَانَ لَهُ جَارٌ فَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَأَهَدَى لَهُ»^(١).

١١٩٣٠ - حديثنا وكيع، حدثنا إدريس بن يزيد الأودي، عن عمرو بن
مُرَّة، عن أبي البختري

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا
دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ صَدَقَةً»^(٢).

= إسماعيل بن مسلم العبدى، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسى،
وأبو الموكيل الناجى: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.
وآخرجه ابن أبي شيبة ٧/٤٠-٥١، ومن طريقه مسلم (١٥٨٤) (٨٢)
٣/١٢١١، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٧٨ عن وكيع، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١٤٦٦).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١١٢٦٨) سندًا ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو البختري - وهو
سعيد بن فiroز الطائي - لم يسمع من أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال
الشيوخين. عمروبن مُرَّة: هو الجملاني المرادي.
وآخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٤٠، وفي «الكبرى» (٢٢٦٥)، وأبو يعلى
١٢٠٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقد تحرفت «أوساق» في «المجتبى»
إلى: «أواق».

وقد سلفت بإسناد صحيح برقم (١١٠٣٠)، وانظر ما بعده.

١١٩٣١ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةً أُوْسَاقٍ مِنْ تَمْرٍ وَلَا حَبًّ صَدَقَةً»^(١).

١١٩٣٢ - حدثنا وكيع، حدثنا داود بن قيس الفراء، عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري قال: كُنَّا نُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقْطَطٍ، فَلَمْ نَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مَعَاوِيَةً^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. سفيان: هو الثوري، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد الأموي، ويحيى بن عمارة: هو ابن أبي حسن المازني الأنصاري. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٧/٣، ومسلم (٩٧٩) (٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣٩/٥، وفي «الكبرى» (٢٢٦٢)، وأبو يعلى (١٢٠١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٥٧١)، وانظر (١١٠٣٠) (١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير داود بن قيس الفراء، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥١/١، وفي «الكبرى» (٢٢٩٢)، وابن ماجه (١٨٢٩)، وابن خزيمة (٢٤١٨)، وابن حبان (٣٣٠٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وفيه زيادة سنذكرها عقب التخريج.

= وأخرجه الشافعی في «المستد» ٢٥٢/١ (ترتيب السندي)، ومسلم (٩٨٥) (١٨)، وأبو داود (١٦١٦)، والدارمي ٣٩٢/١، وابن خزيمة (٢٤٠٨)، والطحاوی في «شرح معانی الآثار» ٤٢/٢، وفي «شرح مشکل الآثار» (٣٤٠١) (٣٤٠٢) (٣٤٠٣)، والدارقطنی ١٤٦/٢، والبیهقی ١٦٥/٤، والبغوی (١٥٩٦) من طرق عن داود بن قيس، به، وعندهم زيادة، لفظها عند مسلم: فلم نزل نخرجه حتى قدم علينا معاویة بن أبي سفیان حاجاً أو معتمراً، فكلم الناس على المنبر، فكان فيما كلام الناس أن قال: إني أرى أن مدين من سمراء الشام تعدل صاعاً من تمر. فأخذ الناس بذلك. قال أبو سعید: فاما أنا فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه أبداً ماعشت.

وقد سلف بالأرقام (١١١٨٢) (١١٦٩٨).

قال السندي: قوله: كنا نخرج صدقة الفطر إذ كان فينا رسول الله ﷺ صاعاً من طعام، أو صاعاً من تمر: اسم الطعام مطلقاً ينصرف إلى الحنطة عندهم، سيما وقد قوبل ها هنا بسائر الأصناف، فتعين الحنطة مراده به، وإنما صحت المقابلة، لكن مقتضى أحاديث أبي سعید وغيرهم في الباب أنهم ما كانوا يخرجون يومئذ من الحنطة، وهذا هو مقتضى النظر أيضاً. فقيل: إنه من عطف الخاص على العام، والمراد بيان أنواع الطعام التي كانوا يخرجون منها، ولا يخفى أن العطف بـ«أو» يأبى ذلك، وبالجملة، فهذا الحديث لا يخلو عن إشكال، ولا يصح الاستدلال لمن استدل بمثله، والله تعالى أعلم.

قلنا: قال الحافظ في «الفتح» ٣٧٣/٣: قال ابن المنذر: ظن بعض أصحابنا أن قوله في حديث أبي سعید: «صاعاً من طعام» حجة لمن قال: صاعاً من حنطة، وهذا غلط منه، وذلك أن أبا سعید أجمل الطعام ثم فسره، ثم أورد طريق حفص بن ميسرة عند البخاري (١٥١٠)، وهي ظاهرة فيما قال، ولنفظه: كنا نخرج في عهد رسول الله ﷺ يوم الفطر صاعاً من طعام. قال أبو سعید: وكان طعامنا الشعير والزبيب والأقط والتمر. وأخرج الطحاوی نحوه من طريق أخرى عن =

١١٩٣٣ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا داود بن قيس الفراء، قال: سَمِعْتُ

عياض، وقال فيه: ولا نخرج غيره. قال الطحاوي: وفي قوله: «فَلِمَا جَاء معاوِيَة وَجَاءَتِ السَّمَرَاءِ» دليل على أنها لم تكن قوتاً قبل هذا. فدل على أنها لم تكن كثيرة ولا قوتاً، فكيف يتهم أنهم أخرجوا ما لم يكن موجوداً. وأخرج ابن خزيمة (٢٤١٩)، والحاكم ٤١١/١ من طريق ابن إسحاق، عن عبدالله بن عثمان بن حكيم بن حزام، عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح، قال: قال أبو سعيد - وذكروا عنده صدقة رمضان -: فقال: لا أخرج إلا ما كنت أخرج في عهد رسول الله ﷺ: صاع تمر، أو صاع شعير، أو صاع أقط، فقال له رجل من القوم: أو مدين من قمح؟ فقال: لا، تلك قيمة معاوِيَة، لا أقبلها، ولا أعمل بها. قال ابن خزيمة: ذكر الحنطة في خبر أبي سعيد غير محفوظ، ولا أدرى من الوجه. وقوله: فقال له رجل من القوم: أو مدين من القمح، دال على أن ذكر الحنطة في أول القصة خطأ أو وهم، إذ لو كان أبو سعيد قد أعلمهم أنهم كانوا يخرجون على عهد رسول الله ﷺ صاع حنطة لما كان لقول الرجل «أو مدين من قمح» معنى.

وقد أشار أبو داود ٢٦٩ إلى رواية ابن إسحاق هذه، وقال: إن ذكر الحنطة فيه غير محفوظ، وذكر أن معاوِيَة بن هشام روى في هذا الحديث عن سفيان: نصف صاع من بر، وهو وهم، وأن ابن عبيña حدث به عن ابن عجلان، عن عياض، فزاد فيه: أو صاعاً من دقيق، وأنهم أنكروا عليه فتركه. قال أبو داود: وذكر الدقيق وهم من ابن عبيña.

وأخرج ابن خزيمة (٢٤٠٦) من طريق فضيل بن غزوan، عن نافع، عن ابن عمر، قال: لم تكن الصدقة على عهد رسول الله ﷺ إلا التمر والزبيب والشعير، ولم تكن الحنطة. وإن سناه صحيح.

ولمسلم (٩٨٥) (٢٠) من وجه آخر عن عياض، عن أبي سعيد: كنا نخرج من ثلاثة أصناف: صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من أقط. قال =

عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول:
كَنَا نُخْرِجُ؛ فذكر الحديث^(١).

١١٩٣٤ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، حدثنا أبو هاشم، عن
إسماعيل بن رياح، عن أبيه أو عن غيره

عن أبي سعيد الخدري، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كان إذا فرَغَ مِنْ
طعامه قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ»^(٢).

١١٩٣٥ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن رجل

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ مثله^(٣).

١١٩٣٦ - حدثنا وكيع، عن يونس، حدثنا أبو الوداك جَبْرُ بْنُ نُوفٍ
عن أبي سعيد قال: أصبنا حُمْرًا يوم خير، فكانت القدور

= الحافظ: وكأنه سكت عن الزبيب لقلته بالنسبة إلى الثلاثة المذكورة. وهذه الطرق كلها تدل على أن المراد بالطعام في حديث أبي سعيد غير الحنطة، فيحتمل أن تكون الذرة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.
وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٧٧٩)، ومن طريقه أخرجه ابن الجارود في «المتنقى» (٣٥٨).
وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف، علته الجهالة والاضطراب، وهو مكرر (١١٢٧٦) سندًا
ومتنًا.

(٣) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن أبي سعيد، ولاضطرابه، وقد سلف
الكلام عليه وتحريجه في الرواية رقم (١١٢٧٦).

تغلي بها، فقال النبي ﷺ: «ما هذِه؟» فقلنا: حُمُر أصبتها،
قال: «وَحْشِيَّةٌ أَوْ أَهْلِيَّةٌ؟» قال: قلنا: لا بل أهلية، قال:
«اكْفُوْهَا»، قال: فكفأناها^(١).

١١٩٣٧ - حدثنا وكيع، حدثنا مسْعُر، عن زَيْد العَمِّي، عن أبي الصَّدِيقِ
النَّاجِي

عن أبي سعيد الخدري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ فِي حَدٍّ،
قال: فضَرَبَهُ^(٢) بنعلين أربعين. قال مسْعُر: أَظْنَهُ فِي شَرَابٍ^(٣).

١١٩٣٨ - حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي ليلٍ، عن عطية العوفي
عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ في قوله: «يَوْمَ يَأْتِي
بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا» [الأنعام: ١٥٨]، قال:
«طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا»^(٤).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، يونس - وهو ابن أبي إسحاق السبيبي - مختلف فيه، سلف الكلام عنه في الرواية (١١٤٣٨)، وبباقي رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي الوداك - جبرين نوف، فمن رجال مسلم، وكيع: هو ابن الجراح.

وآخرجه أبو يعلى (١١٨٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وقد سلف بالأرقام (١١٦٢٣) (١١٧٧٨).

(٢) في (س) (ص) (د) (م): فضربنا، وهو خطأ، والمثبت من (ظ) (و) (ق)،
وهو المافق للرواية السالفة برقم (١١٢٧٧).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١١٢٧٧) سندًا ومتناً.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١١٢٦٦) سندًا =

١١٩٣٩ - حديثنا وكيع، عن الأعمش، عن عطية بن سعد

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى يَرَاهُمْ مَنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ^(١)، كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الظَّالِعَ فِي الْأَفْقِ مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرِ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا»^(٢).

١١٩٤٠ - حديثنا خلف بن الوليد، حديثنا عباد بن عباد، حديثنا مجالد بن سعيد^(٣)، عن أبي الوداك

عن أبي سعيد الخدري قال: قلت: والله ما يأتي علينا أمير إلا هو^(٤) شر من الماضي، ولا عام إلا وهو شر من الماضي قال: لولا شيء سمعته من رسول الله ﷺ لقلت مثل ما يقول، ولكن

= ومتنا.

(١) عند ابن أبي شيبة: من هو أسفل منهم.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية بن سعد: وهو العوفي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيدين. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٢، وابن ماجه (٩٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف من طريق عطية برقم (١١٢١٣)، ويرقم (١١٢٠٦) من طريق أبي الوداك، عن أبي سعيد، وذكرنا هناك شواهد.

(٣) بن سعيد، ساقطة من (م).

(٤) في (م): وهو.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَمْرَائِكُمْ أَمِيرًا يَحْتِي الْمَالَ حَتْيَا، وَلَا يَعْدُهُ عَدَا، يَأْتِيهِ الرَّجُلُ يَسْأَلُهُ»^(١)، فَيَقُولُ: خُذْ. فَيَسْطُ الرَّجُلُ ثَوْبَهُ، فَيَحْتِي فِيهِ» وَبَسَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِلْحَفَةً غَلِيلَةً، كَانَتْ عَلَيْهِ، يَحْكِي صَنْيَعَ الرَّجُلِ، ثُمَّ جَمَعَ إِلَيْهِ أَكْنَافَهَا، قَالَ: «فَيَأْخُذُهُ ثُمَّ يَنْطَلِقُ»^(٢).

آخر مستند أبي سعيد الخدري

رضي الله عنه

بعونه تعالى وتوفيقه تم الجزء الثامن عشر من

«مستند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء التاسع عشر وأوله:

مستند أنس بن مالك رضي الله عنه

(١) في (س) (د) (م): فيسأله، وفي هامش (س): يسأله، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد بن سعيد، وبقية رجاله ثقات. خلف بن الوليد: هو العتكبي الجوهري، وعبد بن عباد: هو المهليبي، وأبو الوداًك: هو جبر بن نوف الهمدانى.

وقد سلف نحوه ببيان صريح برقم (١١٠١٢).

فهرس الرواة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

إبراهيم بن يزيد النخعي (١١٥٦٥) و(١١٦٤٩) و(١١٦٧٦).

أسعد بن سهل بن حنيف = أبو أمامة.

الأغرّ أبو مسلم المدنى (١١٢٨٧) و(١١٢٩٥) و(١١٣٣٢) و(١١٣٨٦)
و(١١٤٦٣) و(١١٨٧٥) و(١١٨٩٢) و(١١٩٠٥).

أفلح مولى أبي أيوب الأنباري (١١٦٦٨).

أيوب بن بشير (١١٣٨٤) و(١١٩٢٤).

بُسر بن سعيد (١١٠٢٩) و(١١١٣٤) و(١١١٣٥).

بشر بن حرب: عنه:

حماد بن زيد (١١٢٥١) و(١١٣٧٦) و(١١٦٢٣) و(١١٨٠٥).

حمداد بن سلمة: عنه:

إسحاق بن عيسى الطباع (١١٢٤٧)

حسن بن موسى الأشيب (١١١٠٣)

روح بن عبادة (١١٠٩٣)

عفان بن مسلم الصفار (١١٩١١) و(١١٩١٧).

معمر بن راشد (١١٥٤٦).

وكيع بن الجراح الرؤاسي (١١٥٧٠).

يونس بن محمد المؤدب (١١٨٠٣) و(١١٨٠٤) و(١١٨٠٦).

عبدالله بن عباد (١١٣٧٣).

بكر بن عبد الله المزنى (١١٧٤١) و(١١٧٩٩).

بكر بن عمرو = أبو الصديق الناجي.

جابر بن عبد الله الأنباري: عنه:

عمرو بن دينار (١١٠٤١)

أبو الزبير (محمد بن مسلم بن تدرس المكي) (١١٠٨٩) و(١١١١٢) و(١١١١٧)

و(١١٥٦٩) و(١١٧٣٢) و(١١٨٥٦).

- أبو سفيان (طلحة بن نافع الواسطي) (١١٠٧١) و(١١٠٧٢)
و(١١٤٨٩) و(١١٤٩٣) و(١١٥٦٢) و(١١٥٦٣) و(١١٥٦٧) و(١١٥٦٨) و(١١٥٦٩).
- جبر بن نَوْف = أبو الوداَك .
- الحارث مولى ابن سباع (١١٠٠٥) .
- الحجاج بن مروان الكلاعي (١١٧٧٤) .
- الحسن بن أبي البصري : عنه :
- أشعث بن عبد الملك الحُمْراني (١١٨٥١) و(١١٨٥٢) .
- عبد الله بن عون (١١٧٩٦)
- علي بن زيد جُدُعان (١١٦٧٨) .
- قتادة بن دِعَامَة (١١٥٠٣) و(١١٧٤٤) و(١١٩٠٩) .
- المبارك بن فَضَالَة (١١٥٢٨) .
- المُعَلَّى بن زياد الْقُرْدُوسِي (١١٤٧٤) و(١١٨٢٤) .
- حفص بن عاصم (١١٠٠٣) .
- حمزة بن أبي سعيد الخدري (١١١٣٨) و(١١١٣٩) و(١١٥٩١) و(١١٥٩١) .
- حميد بن عبد الرحمن بن عوف (١١٠٢٥) و(١١٥٥٠) و(١١٨٣٧) و(١١٨٧٩) و(١١٨٨٠) .
- حشن بن عبد الله الصناعي (١١١١١) و(١١٦٧٠) و(١١٦٧١) .
- داود السَّرَّاج (١١١٧٩) .
- ذكوان = أبو صالح السَّمَان .
- رافع بن إسحاق (١١٨٥٨) .
- رُبَيعَ بن أبي سعيد الخدري (١٠٩٩٦) .
- رجاء بن ربيعة التُّزِيِّدي (١١٠٧٣) و(١١٢٥٨) و(١١٢٨٩) و(١١٤٩٢) و(١١٧٧٣) و(١١٧٧٥) .
- رياح بن عَبَيدة السَّلْمِي (١١٢٧٦) و(١١٩٣٤) .
- زيد بن أسلم (١١٠٩٠) .
- سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب (١١٧٧٢) .
- سعید بن جُبَير (١١٩٠٨) .

سعيد بن الحارث (١١٤٠).

سعيد بن أبي سعيد الخدري (١١٣٧٩) و(١١٨٤٦).

سعيد بن عبيد بن السبئاق (١١٦٢٨).

سعيد بن عمير الأنصاري (١١٨٥٩).

سعيد بن فiroز = أبو البختري.

سعيد بن المسيب: عنه:

عبد الله بن محمد بن عقيل (١٠٩٩٤) و(١١١٢١) و(١١٣٤٥).

علي بن زيد بن جُدعان (١١٥٣٢) و(١١٦٦٧) و(١١٧٠٨)

و(١١٩٠٧) و(١١٩١٢) و(١١٩١٣).

قتادة بن دعامة (١١٤١٢) و(١١٤٤٠).

سليمان بن أبي سليمان (١١١٩٢) و(١١٨٧٣).

سليمان بن عمرو = أبو الهيثم العَتْوَارِي.

سليمان بن قتة (١١٤٧٢).

سليمان بن قيس اليشكري (١١٣٤٩) و(١١٤٢٠).

سليمان بن يسار (١١٦٣٧) و(١١٨١٦).

شداد بن عمران أبو رؤبة القيسي (١١١١٨).

شرحبيل بن سعد الخطمي (١١٥٥٦).

شهر بن حوشب: عنه:

جعفر بن إياس (١١٤٥٣).

عبد الله بن أبي حسين (١١٨٤١).

عبد الحميد بن بهرام (١١٦٠٩) و(١١٧٠٢) و(١١٨٤٤).

ليث بن أبي سليم (١١٨٨٣).

محمد بن زيد العبدى (١١٣٧٧).

صالح بن أبي مريم = أبو الخليل.

صفوان بن أبي يزيد (١١٤٠٦).

صيفي بن زياد الأنصاري (١١٢١٥).

الضحاك المِشْرَقِي (١١٠٥٣) و(١١٦٢١) و(١١٧٧٩).

- ضمرة بن سعيد الأنصاري (١١٠٣٣) و(١١٦٣١).
 طارق بن شهاب (١١٠٧٣) و(١١١٥٠) و(١١٤٦٠) و(١١٥١٤) و(١١٨٧٦).
 ظليم مولى عبد الله بن سعد = أبو النجيب.
 عاصم بن شُمِيْخ (١١٢٨٥) و(١١٤٤٤).
 عامر أو عمر بن سعد بن أبي وقاص (١١٨٩٩) و(١١٩٠٢).
 عامر بن شَرَاحِيل الشعبي (١١٣٤٨) و(١١٤٣٧) و(١١٥٠٦).
 عباد بن تيم (١١٨١٣) و(١١٨١٩).
 عبد الله بن خَبَّاب الأنصاري (١١٠٥٤) و(١١٠٥٥) و(١١٠٥٨) و(١١٤٣٣)
 و(١١٤٧٠) و(١١٥٢٠) و(١١٥٢١) و(١١٥٢٢) و(١١٥٢٣) و(١١٥٢٩)
 و(١١٧٦٦) و(١١٨٢٢).
 عبد الله بن عباس (١١٤٤٧) و(١١٤٧٩).
 عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة (١١٠٣١) و(١١٠٣٢) و(١١١٨١)
 و(١١٢٥٤) و(١١٣٠٥) و(١١٣٦) و(١١٣٩١) و(١١٣٩٢) و(١١٣٩٣) و(١١٣٩٤)
 و(١١٥٤٢) و(١١٥٧٥).
 عبد الله بن أبي عتبة مولى أنس (١١٢١٧) و(١١٢١٩) و(١١٤٥٥) و(١١٦١٧)
 و(١١٦٨٣) و(١١٧٤٨) و(١١٨٣٣) و(١١٨٦٢) و(١١٨٧٤).
 عبد الله بن عُصْم أو عصمة العَجْلِي (١١١٢٢) و(١١٣٨٧) و(١١٤١٩).
 عبد الله بن عمر بن الخطاب (١١٦١٠).
 عبد الله بن مُحَمَّريز (١١٦٠٢) و(١١٦٤٧) و(١١٦٨٨) و(١١٦٨٩).
 عبد الله بن يَزِيد = أبو عبد الرحمن الْحُبْلَي.
 عبد الله البهوي (١١٢٢٤) و(١١٢٣١).
 عبد الرحمن بن بشر بن مسعود الأنصاري (١١٠٧٨).
 عبد الرحمن بن سعد مولى آل أبي سفيان (١١٦٥٥).
 عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري: عنه:
 رَبِيعَ بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري (١١٠٥١) و(١١٢٥٢)
 و(١١٣٧٠) و(١١٣٧١).
 زيد بن أسلم (١١٢٩٩) و(١١٣٩٤) و(١١٤٥٩) و(١١٥٤٠)

و(١١٦٠١) و(١١٨٨٧).

سعيد بن أبي سعيد المقبرى (١١١٩٨) و(١١١٩٩) و(١١٤٦٥) و(١١٤٦٤).

سَلِيلُ بْنُ أَيُوبِ (١١١١٩).

سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحِ (١١٢٦٢) و(١١٣٢٣) و(١١٨٨٩) و(١١٩١٦).

شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمَرِ (١١٠٤٣) و(١١٣٠٨) و(١١٤٣٤) و(١١٤٤٩).

عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ (١١٠٤٤) و(١١٠٦٠) و(١١٠٦١).

عَمَرُو بْنُ سُلَيْمَ الْزُّرْقِيِّ (١١٢٥٠) و(١١٦٥٨) و(١١٦٥٩).

أَبُو سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ (١١١٨٧).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عُمَرِ الْأَنْصَارِيِّ (١١١٣٧) و(١١٦٦٣).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعَمَ الْبَجْلِيِّ : عَنْهُ :

سَعِيدُ بْنُ مُسْرُوقِ الثُّوْرِيِّ (١١٢٦٧) و(١١٦٤٨) و(١١٦٩٣) و(١١٦٩٥).

عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْدَعِ (١١٠٠٨).

يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ (١٠٩٩٠) و(١١٢٧٣) و(١١٥٩٤) و(١١٦١٨) و(١١٧٥٥) و(١١٧٥٦) و(١١٧٧٧).

يَزِيدُ بْنُ مَرْدَانَةَ (١٠٩٩٩).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْقُوبِ الْحَرْقِيِّ (١١٠١٠) و(١١٠٢٨) و(١١٢٥٣) و(١١٢٥٦) و(١١٣٩٧) و(١١٤٨٧) و(١١٧٦٩) و(١١٩٢٥) و(١١٩٢٥).

عَبْدُ الْمُلْكِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَوِيدِ السَّاعِدِيِّ (١١٢٤٩).

عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ : عَنْهُ :

عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ (١١٠٩٩) و(١١٧٤٠).

مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ شَهَابِ الزَّهْرِيِّ : عَنْهُ :

إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ الزَّهْرِيِّ (١١٨٧٨)

سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (١١٠٢٦).

عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج (١١٠٩٤)
و(١١٤٢١).

قرة بن عبد الرحمن (١١٧٦٠).

ليث بن سعد (١١٠٢٣) و(١١٤٢٢).

محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب (١١٦٤٢).

معمر بن راشد (١١٣١٨).

يونس بن يزيد الأيلبي (١١٦٦٢).

عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج (١١٢٥٧) و(١١٨١٥)
و(١١٨١٨).

عبيد الله بن عياض (١١٩٠١).

عُبيَّدُ بْنُ حُنَيْنَ (١١١٣٥) و(١١١٣٦) و(١١١٣٨).

عَيْدَةُ بْنُ مُسَافِعَ الدَّيْلِيِّ (١١٢٢٩).

عَتَّابُ بْنُ حُنَيْنَ الْمَكِيِّ (١١٠٤٢).

عروة بن الزبير (١١٣٧٨).

عطاء بن بخت (١١٩٠١).

عطاء بن يزيد الليثي: عنه:

محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري: عنه:

سفيان بن عيينة (١١٠٢٢).

سليمان بن كثير (١١٥٣٥).

شعيب بن أبي حمزة (١١٨٣٨).

صالح بن كيسان (١١٩٠٣).

عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (١١١٠٥)
و(١١١٠٨) و(١١٦١٩) و(١١٨٤٠).

عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج (١١٩٠٠).

مالك بن أنس (١١٠٢٠) و(١١٥٠٤) و(١١٧٤٢)
و(١١٨٦٠) و(١١٨٩١).

معمر بن راشد (١١٠٢٤) و(١١٣٢٢) و(١١٥٤٥).

و(١١٦٣٢) و(١١٨٨٨) و(١١٨٩٠) و(١١٩٠٤).

يونس بن يزيد الأيلبي (١١٨٦٠).

أبو عبيد حاجب سليمان بن عبد الملك (١١٧٨٠).

عطاء بن يسار: عنه:

زيد بن أسلم: عنه:

زهير بن محمد التَّيْمِي (١١٣٠٩) و(١١٨٠٠)
و(١١٨٤٣).

سليمان بن بلال (١١٧٨٢).

عبد الرحمن بن إسحاق (١١١٢٧).

عبد الرحمن بن زيد بن أسلم (١١٠٩٢) و(١١٢٦٤)
و(١١٣٩٥) و(١١٣٩٦).

عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة (١١٧٩٤).

فُليح بن سليمان الخزاعي (١١٦٨٩).

مالك بن أنس (١١٨٣٥).

محمد بن مطرف (١١٨٣٠).

معمر بن راشد (١١٥٣٨) و(١١٨٩٨).

هشام بن سعد (١١٠٩١) و(١١٤٣٥) و(١١٤٣٦).

هتمام بن يحيى العَوْذِي (١١٠٨٥) و(١١٠٨٧)
و(١١١٥٨) و(١١٣٤٤) و(١١٤٢٤) و(١١٥٣٦).

سليمان التَّيْمِي (١١٤٩٨).

صفوان بن سُلَيْمَان (١١٠٢٧) و(١١٥٧٨).

عبد الله بن قريط (١١٥٢٤).

عبد الله بن محمد بن عقيل (١١٢٢٦) و(١١٣٥٥).

محمد بن عمرو بن حملة (١١١٤١) و(١١٤٥٠).

محمد بن عمرو بن عطاء (١١٠٠٧) و(١١١٨٨) و(١١٥٨٤)
و(١١٧٧٠).

هلال بن علي بن أبي ميمونة (١١١٥٧) و(١١٨٦٥)

و(١١٨٦٦).

يزيد بن عبد الله بن قُسيط (١١٨١٦).

عطية بن سعد العوفي : عنه :

إسماعيل بن أبي إسحاق الملائي أبو إسرائيل (١١١٠٤)
و(١١٣٣٠) و(١١٣٣١) و(١١٨٤٥).

إسماعيل بن أبي خالد (١١٤٦٧).

حجاج بن أرطاة (١١٣٨٠) و(١١٣٨٨) و(١١٩١٨).

الحسن بن عطية العوفي (١١٦٢٢).

زكريا بن أبي زائدة (١١١٤٨) و(١١٧٥١).

سالم بن أبي حفصة (١١٨٨٢).

سعد الطائي (١١٠٦٩) و(١١١٠١) و(١١١٠٧) و(١١٧٨١).

سليمان بن مهران الأعمش : عنه :

جريير بن عبد الحميد (١١١٢٤) و(١١٧٥٧)
و(١١٧٥٨).

سفيان الثوري (١١٦٩٠) و(١١٦٩٦) و(١١٨٨٦) و(١١٦٩٦).

عبد الله بن ثمير (١١٢١٣).

محمد بن طلحة (١١١٣١).

محمد بن عبيد (١١٢٥٩) و(١١٤٩١).

محمد بن فضيل (١١٨٨٢).

النصر بن إسماعيل (١١٣٥٦).

وكيع بن الجراح (١١٩٣٩).

عبد الله بن صهبان (١١٨٨٢).

عبد الملك بن أبي سليمان (١١٢١١) و(١١٥٦١).

عبيد الله بن الوليد الوصافي (١١٠٧٤).

فراس بن يحيى الهمданى (١١٠٩٦) و(١١١٢٨) و(١١٣٤٦)

و(١١٣٤٧) و(١١٣٥٠) و(١١٣٥١) و(١١٣٥٢) و(١١٣٥٣) و(١١٣٥٤)

و(١١٣٥٤) و(١١٣٥٧) و(١١٣٥٨) و(١١٣٥٩) و(١١٣٦٠) و(١١٣٦٠)

و(١١٣٦١) و(١١٣٦٢).

فُضيل بن مرزوق: عنه:

عبد الله بن المبارك (١١٥٢٥).

وكيع بن الجراح (١١٢٧٢) و(١١٥١٠).

يحيى بن أدم (١١١٢٦) و(١١١٧٤) و(١١٣١٢)
و(١١٤٨٦) و(١١٦٩٤).

يحيى بن أبي بُكير (١١٨٤٢).

يزيد بن هارون (١١١٥٢) و(١١١٥٥) و(١١١٥٦)
و(١١٧٩١).

كثير بن إسماعيل التواء (١١٨٨٢).

مالك بن مغول (١١٦٠٥).

محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: عنه:

محمد بن جعفر (١١٤١٤).

محمد بن ربيعة (١١٧٠٣).

محمد بن فضيل (١١٨٨٢).

المطلوب بن زياد (١١٢٨٠) و(١١٢٨١).

وكيع بن الجراح (١١٢٦٦) و(١١٢٦٨) و(١١٧٠١) و(١١٧٠٢)

و(١١٩٢٩) و(١١٩٣٨).

مطرّف بن طريف (١١٠٣٩).

أبو إسرائيل الملاطي = إسماعيل بن أبي إسحاق.

عقبة بن عبد الغافر أبو نهار الأزدي (١١٥٩٥) و(١١٦٦٤) و(١١٧٣٦).

عقيل بن مدرك السلمي (١١٧٧٤).

عكرمة مولى ابن عباس (١١١٦٦) و(١١٨٠٧) و(١١٨٦١).

علي بن داود = أبو المتوكل الثاجي.

عمر بن الحكم بن ثوبان (١١٦٣٩).

عمر بن سعد بن أبي وقاص = عامر بن سعد بن أبي وقاص.

عمرٌو بن ثابت (١١٦٠٦) و(١١٦٢٧).

- عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرُو الْقُرْشِي (١١٢٤٤) و(١١٣٦٧).
- عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ : عَنْهُ :
- بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشْجَعِ (١١٣١٧) و(١١٥٥١).
- الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (١١٥٣٩).
- دَاوُدُ بْنُ قَيْسِ الْفَرَاءِ (١١١٨٢) و(١١٢٦٣) و(١١٣١٥)
- و(١١٣١٦) و(١١٣٨١) و(١١٥٠٧) و(١١٥٠٨) و(١١٩٣٢)
- و(١١٩٣٣).
- زَيْدُ بْنُ أَسْلَمْ (١١٦٩٨).
- مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ (١١٠٣٥) و(١١٠٦٤) و(١١١٨٥)
- و(١١١٩٧).
- عِيَاضُ بْنُ هَلَالٍ أَوْ هَلَالُ بْنُ عِيَاضٍ (١١٠٣٧) و(١١٠٨٢) و(١١٣١٠)
- و(١١٣٢٠) و(١١٣٢١) و(١١٤٦٨) و(١١٤٧٨) و(١١٤٩٩) و(١١٥٠٠)
- و(١١٥٠١) و(١١٥١٣).
- غِيَاثُ الْبَكْرِيِّ (١١٦٥٦).
- قَزْعَةُ بْنُ يَحْيَىٰ : عَنْهُ :
- رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدِ الْإِيَادِيِّ (١١٣٠٧).
- سَلْمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ (١١٥٩٧).
- سَهْمُ بْنِ يَنْجَابِ (١١٥٩٢) و(١١٧٣٤).
- عَبْدُ الْمُلْكِ بْنُ عَمِيرٍ (١١٠٤٠) و(١١٢٩٤) و(١١٤٨٣)
- و(١١٥٧٤) و(١١٥٩٣) و(١١٥٩٣).
- عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ (١١٢٤٢) و(١١٨٢٥) و(١١٨٢٦) و(١١٨٢٧)
- و(١١٨٢٨).
- قَتَادَةُ بْنُ دَعَامَةِ (١١٤٠٩).
- قَسِيمُ مُولَىِ عَمَارَةِ (١١٧٣٨).
- مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ (١١٥٩٨).
- مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ الْمَكِيِّ (١١٢٢٢) و(١١٣٩٨) و(١١٨٨١).
- مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ (١١٥٤٣).

- محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان (١١٧٧١).
- محمد بن قرظة (١١٢٧٤) و(١١٧٤٣) و(١١٨٢٠).
- محمد بن مسلم بن تدرس = أبو الزبير.
- محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام (١١٢١٨) و(١١٩٢٠).
- محمود بن لبيد الأنصاري (١١٦٣٦) و(١١٧٣٠) و(١١٧٣١).
- مسلم البصري = أبو العلانية.
- معاوية بن فلان أو فلان بن معاوية (١٠٩٩٧) و(١٠٥٠٠).
- معبد بن سيرين (١١١٧٢) و(١١١٧٣) و(١١٤٥٨) و(١١٦١٤) و(١١٦٤٥) و(١١٦٨٥) و(١١٧٨٧).
- منذر بن مالك بن قطعة = أبو نصرة.
- موسى بن وردان (١١٦٦٩) و(١١٧٨٣).
- نافع مولى عبدالله بن عمر (١١٠٦) و(١١٤٨٠) و(١١٤٩٤) و(١١٥٨٥) و(١١٧٠٠).
- نبیح العتّار (١١٤٤٢) و(١١٤٨٢).
- الثعمان بن أبي عياش الزرقاني (١١٢١٠) و(١١٢١٦) و(١١٢٢٠) و(١١٥٦٠) و(١١٧٩٠).
- نهار العبدي (١١٢١٤) و(١١٢٤٥) و(١١٧٣٥).
- هلال بن حصن (١١٤٠١) و(١١٤٠٢).
- هلال بن عياض = عياض بن هلال.
- واسع بن حبان (١١١١٦) و(١١٢٨٢) و(١١٣٢٩) و(١١٥١٩).
- الوليد بن قيس التّجبي (١١٣٣٧) و(١١٣٤٠).
- يُحّسن مولى مصعب بن الزبير (١١٠٥٧) و(١١٣٦٨).
- يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني: عنه:
- عمارة بن غزية (١٠٩٩٣).
- عمرٰو بن يحيى بن عمارة: عنه:
- حماد بن سلمة (١١٧٨٨) و(١١٧٨٩).
- سفيان بن سعيد الشوري (١١٢٦٥) و(١١٢٨٦).

- و(١١٥٧٦) و(١١٧٨٨).
 سفيان بن عيينة (١١٠٣٠).
 شعبة بن الحجاج (١١٤٠٥) و(١١٥٧٦) و(١١٧٤٧).
 عبد الواحد بن زياد (١١٩١٩).
 مالك بن أنس (١١٥٧٦).
 محمد بن إسحاق (١١٧٨٤).
 ورقاء بن عمر اليشكري (١١٣٦٥).
 وهيب بن خالد (١١٥٣٣) و(١١٧٠٧) و(١١٩١٠).
 محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة (١١٨١٣)
 و(١١٨١٩).
 محمد بن يحيى بن حبان (١١٥٧١) و(١١٥٩٧) و(١١٨١٣)
 و(١١٩٣١).
 يزيد بن محمد القرشي (١١٣٣٦).
 يزيد الفقير (١١٤٨٨).
 أبو إبراهيم الأشهلي الأنصاري (١١١٤٩) و(١١٨٤٧) و(١١٨٤٨).
 أبو أرطاة (١١٥٥٩).
 أبو أمامة بن سهل بن حنيف: عنه:
 إبراهيم بن سعد الزهري (١١١٦٨) و(١١١٧٠) و(١١١٧١)
 و(١١٦٨٠).
 محمد بن إبراهيم بن العارث التميمي (١١٧٦٨).
 محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري (١١٨١٤).
 أبو البختري سعيد بن فiroز (١١١٢٩) و(١١١٦٧) و(١١٢٥٥) و(١١٤٤٠)
 و(١١٥٦٤) و(١١٦٩٩) و(١١٧٨٥) و(١١٩٣٠).
 أبو بكر بن المنكدر (١١٦٢٥).
 أبو حازم سلمة بن دينار (١١٨٢٩).
 أبو الخطاب (١١٣١٩) و(١١٣٧٤) و(١١٥٤٩).
 أبو الخليل صالح بن أبي مريم (١١٦٩١).

أبو رفاعة (١١٠٨٦) و(١١٤٧٧) و(١١٥٠٢).

أبو الزُّبَير محمد بن مسلم بن تدرس (١١٨٥٥).

أبو السائب مولى هشام بن زهرة (١١٣٦٩).

أبو سعيد المقبري (١١٣٧٢) و(١١٥٥٢) و(١١٥٣) و(١١٩٢٧).

أبو سعيد مولى المُهْرِي : عنه :

سعيد بن أبي سعيد المقبري (١١٥٥٤).

محمد بن ثابت بن شرحبيل (١١٦٥٩).

يعيني بن أبي كثير (١١٤٣٢) و(١١٤٦١) و(١١٨٦٧).

يزيد بن أبي سعيد مولى المُهْرِي (١١١١٠) و(١١٣٠١) و(١١٥٢٧).

أبو النعمان عبدالرحمن بن النعمان الانصاري (١١٢٤٦).

أبو سفيان مولى ابن أبي أحمد القرشي (١١٠٢١) و(١١٠٥٢) و(١١٥٥٧).

أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف : عنه :

إسماعيل بن أمية (١١٨٩٦).

حميد الخرّاط (١١٨٧).

سعيد بن الحارث (١١٦٢٤).

سعيد بن خالد (١١١٨٩) و(١١٦٤٣).

سليمان الأحول (١١٠٣٤).

محمد بن إبراهيم بن الحارث التَّيَمِي (١١٥٧٩).

محمد بن عمرو بن علقمة الليثي (١١١٨٦) و(١١٢٩١) و(١١٦٣٨).

محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري (١١٢٤٣) و(١١٣٤٢) و(١١٥٣٧) و(١١٦٢١) و(١١٨٣٤).

الوليد بن عبدالله بن جمیع (١١٧٧٦).

يعیني بن أبي کثیر : عنه :

أبان بن يزيد العطار (١١٣٦٦).

هشام بن أبي عبدالله الدَّسْتَوَائِي (١١١٩٥)

و(١١٤٥١) و(١١٤٥٢) و(١١٤٧٥) و(١١٤٧٦) و(١١٤٥١).
و(١١٥٨٠).

يزيد بن عبد الله بن قسيط (١١٧٧١).

أبو سليمان الليثي (١١٥٢٦).

أبو صالح الحنفي (١١٣٠٤) و(١١٣٢٧).

أبو صالح ذكوان السَّمَان: عنه:

الحكم بن عتيبة (١١١٦٢) و(١١٢٠٧).

حُميد بن هلال (١١٦٠٧).

سليمان بن مهران الأعمش: عنه:

جرير بن عبد الحميد (١١٧٥٤) و(١١٧٥٩).

سفيان الثوري (١١٣٠٠) و(١١٥١٥) و(١١٥٧٣).

و(١١٦٩٢) و(١١٨٨٥) و(١١٨٩٤).

شعبة بن الحجاج (١١٤٠٧) و(١١٥١٧) و(١١٥١٨)
و(١١٦٠٨) و(١١٨٨٥).

عبد الواحد بن زياد (١١٥٣٠).

عمار بن محمد ابن أخت سفيان الثوري (١١٢٦١).

عيسى بن يونس (١١٧٦٢).

محمد بن عبيد (١١٠٦٦) و(١١٤٩٠).

معمر بن راشد (١١٥٤٧).

وكيع بن الجراح (١١٢٧١) و(١١٢٨٣) و(١١٢٨٤)
و(١١٥١٥) و(١١٥١٦).

يحيى بن سعيد القطان (١١٤٩٧).

أبو بكر بن عياش (١١٠٠٤) و(١١١٢٠) و(١١١٢٣)
و(١١٨٠١).

أبو معاوية محمد بن خازم الضَّرِير (١١٠٦٦)
و(١١٠٦٧) و(١١٠٦٨) و(١١٠٧٣) و(١١٠٧٩/ب) و(١١٠٧٩)
و(١١٠٨٠) و(١١٥١٥) و(١١٥٠٨).

سهيل بن أبي صالح : عنه :

زهير بن معاوية (١١٣٢٨).

شريك بن عبدالله التَّنْخُعِي (١١٤٤٣).

عبدالعزيز بن مسلم (١١٤٢٩).

علي بن عاصم الواسطي (١١٨١٠).

فُلَيْحَ بْنُ سَلِيمَانَ (١١٤٣٠) و(١١٤٣١).

يعقوب القاري (١١٠٦٢).

ضرار بن مرة أبو سنان (١١٠٠٩).

عاصم بن بهدلة (١١٥٣١).

عبدالرحمن بن الأصبhani (١١١٠٦) و(١١٢٩٦) و(١١٦٨٦).

محمد بن سيرين (١١٠٤٨) و(١١٠٤٩).

أبو الصَّدِيقِ التَّاجِي : عنه :

زيد بن الحواري العمي أبو الحواري : عنه

شعبة (١١١٦٣) و(١١١٦٤) و(١١١٦٥).

مسعر بن كدام (١١٢٧٧) و(١١٩٣٧).

موسى الجهنمي (١١٢١٢).

عامر الأحول (١١٠٦٣) و(١١٧٦٤).

العلاء بن بشير (١١٣٢٦) و(١١٤٨٤) و(١١٤٨٥) و(١١٦٠٤) و(١١٩١٥).

عوف بن أبي جميلة الأعرابي (١١٣١٣).

قتادة بن دعامة (١١٠٩٥) و(١١١٥٤) و(١١٦٨٧).

مطر بن طهمان الوراق (١١١٣٠) و(١١٢٢٣) و(١١٦٦٥).

المعلى بن زياد القردوسي (١١٢٢٣).

الوليد بن مسلم العنبرى أبو بشر (١٠٩٨٦) و(١١٨٠٢).

أبو هارون العبدى (١١٦٦٥).

أبو عبد الرحمن الحُبْلَى (١١١٠٢).

أبو علقمة الهاشمى (١١٧٩٧) و(٨١).

أبو العلانية البصري (١١٦٣٣).

أبو عمرو التَّنَبَّيِ = بشر بن حرب.

أبو عيسى الأسواري (١١١٨٠) و(١١٢٧٠) و(١١٢٧٨) و(١١٤١١) و(١١٤٤٥) و(١١٤٤٦) و(١١٥٠٩).

أبو الم توكل : عنه :

إسماعيل بن مسلم (١١٤٤١) و(١١٩٢٨).

سليمان بن الأسود التَّاجِي (١١٠١٩) و(١١٤٠٨) و(١١٦١٣) و(١١٨٠٨).

سليمان بن علي (١١٤٦٦) و(١١٦٣٥).

عاصم بن سليمان الأحول (١١٠٣٦) و(١١١٦١) و(١١٢٢٧).

علي بن علي اليشكري (١١١٣٢) و(١١١٣٣) و(١١٤٧٣) و(١١٦٥٧).

قتادة بن دِعَامَة : عنه :

سعيد بن أبي عروبة (١١٦٠٣) و(١١٧٠٦).

شعبة بن الحجاج (١١١٤٦) و(١١٨٧١) و(١١٨٧٢).

شيبان بن عبد الرحمن النُّخوي (١١٠٩٨) و(١١١٤٧).

معمر بن راشد (١١٥٤٨).

المثنى بن القصیر (١١٨٥٤).

الوليد بن مسلم (١٠٩٨٦).

أبو بشر جعفر بن أبي وحشیة (١٠٩٨٥) و(١١٣٩٩).

أبو المثنى الجهمي (١١٢٠٣) و(١١٢٧٩) و(١١٥٤١) و(١١٦٥٤).

أبو مطیع بن رفاعة (١١٢٨٨).

أبو النَّجِيب واسمه ظَلِيم مولى عبد الله بن سعد (١١١٠٩).

أبو النَّضْر (١١٣٧٥).

أبو نصرة المنذر بن مالك: عنه:

إسماعيل بن مسلم الناجي (١١٥٩٣) (٢).

ثابت بن أسلم البُناني (١١٣٨٢).

جعفر بن إياس بن أبي وحشية = أبو بشر.

حُميد بن أبي حُميد الطويل (١١٦٧٩).

خُلَيد بن جعفر الحنفي (١١٢٦٩) (١١٣٠٣) (١١٤٣٩) و (١١٦١٦) و (١١٦٤٦) و (١١٨٣٢).

داود بن أبي هند: عنه:

عبداد بن راشد (١٠٩٩٥) (١١٠٠٠).

عبد الوارث بن سعيد العنبرى (١١٣٣٩).

محمد بن عبد الرحمن الطفاوى (١١٥٥٧).

محمد بن أبي عدي (١١٠١١) (١١٠١٢) و (١١٠١٣) و (١١٠١٤) و (١١٠١٥) و (١١٠١٦).

هُشَيْم بن بشير (١٠٩٨٨).

وهيب بن خالد (١١٧١٠).

يعبُّى بن أبي زائدة (١١٥٨٩).

يزيد بن زُرْبِع (١١٦٧٧).

يزيد بن هارون (١١١٤٤) (١١١٤٥) (١١٦٣٤).

أبو معاوية محمد بن خازم (١١٠٧٥).

زيد بن الحواري العمى (١١٦٤١).

سعید بن إیاس الجُریری: عنه:

إسماعيل بن عُلَيَّة (١١٠٧٦) (١١٠٨٣) (١١٠٨٤) و (١١٥٨٢) و (١١٥٨٣).

حمداد بن سلمة (١١٠٢) (١١٠٤٥) (١١١٠٠) و (١١١٩٣) و (١١١٩٤) و (١١٣٨٩) و (١١٣٩٠) و (١١٦١٥) و (١١٧٣٩) و (١١٩٢٣).

خالد بن عبد الله الواسطي (١١٨٣١).

- عبد الله بن المبارك (١١٢٤٨) و(١١٤٦٩).
 عبد الوارث بن سعيد العنبرى (١١٤٢٣).
 عبد الوهاب بن عطاء الخفاف (١١٨١١).
 علي بن عاصم (١١٤٧١) و(١١٨٠٩) و(١١٨١٢).
 معمر بن راشد (١١٣٢٥).
 يزيد بن هارون (١١١٥١) و(١١١٥٩) و(١١٦٠).
 سعيد بن يزيد الأزدي = أبو سلمة.
 سليمان بن طرخان التميمي : عنه:
 محمد بن أبي عدي (١١٠١٦) و(١١٠١٧) و(١١٠١٨).
 معتمر بن سليمان التميمي (١٠٩٩١) و(١٠٩٩٢) و(١٠٩٩٣) و(١١٥٥٥).
 يحيى بن سعيد القطنان (١١٠٦٥) و(١١٢٠٩).
 عبد العزيز بن صهيب (١١٢٢٥) و(١١٥٣٤).
 عثمان بن غياث (١١٢٠٠) و(١١٢٠١) و(١١٢٠٢).
 علي بن الحكم البُناني (١١٣٨٣).
 علي بن زيد بن جُدعان : عنه:
 حماد بن زيد (١١٦٦٦).
 حماد بن سلامة (١١١٤٣) و(١١٦٢٩) و(١١٩١٣).
 و(١١٩١٤) و(١١٩٢٦).
 سفيان بن عُيينة (١١٠٣٨).
 معمر بن راشد (١١٥٨٧) و(١١٩٠٦).
 هشيم بن بشير (١٠٩٨٧).
 عمارة بن مهران المِعوَّلي (١١٦٢٠).
 عوف بن أبي جميلة الأعرابي (١١١٩٦) (١١١٨٤) (١١٧٤٩)
 (١١٧٥٠) (١١٨٥٧).
 القاسم بن الفضل (١١٢٧٥) و(١١٤٤٨) و(١١٧٩٢).

و(١١٩٢١).

قتادة بن دعامة: عنه:

حماد بن سلمة (١١٦١٥).

سعيد بن أبي عروبة (١١١٧٥) و(١١٢٩٨)
و(١١٤١٣) و(١١٤٥٤) و(١١٤٨١) و(١١٧٩٥) و(١١٨٥٠)
و(١١٨٥٣).

شعبة بن الحجاج (١١١٩٠) و(١١١٩١) و(١١٦٨٤)
و(١١٨٦٩) و(١١٨٧٠).

هشام بن أبي عبد الله الدستوائي (١١١٩٠)
و(١١٣١٤) و(١١٤٦٤) و(١١٨٤٩).

همّام بن يحيى العوذى (١٠٩٩٨) و(١١٤١٥)
و(١١٤٢٥) (١١٦٨٢) و(١١٩٢٢).

أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري (١١٤١٦)
و(١١٦١٢) (١١٦١٢).

قرعة (١١٥٤٤).

المستمر بن الرّيان: عنه:

زيد بن الحُباب (١١٥٩٠).

شعبة بن الحجاج (١١٦٤٦).

عبد الرحمن بن مهدي (١١٣١١).

عبد الصمد بن عبد الوارث (١١٤٢٦) و(١١٤٢٧)
و(١١٤٢٨).

عثمان بن عمر (١١٣٦٤).

يحيى بن أبي كثير (١١٠٠١) و(١١٠٩٧) و(١١٣٠٢) و(١١٣٢٤)
و(١١٦٧٥).

أبو الأشهب العطاردي (١١١٤٢) و(١١٢٩٢) و(١١٢٩٣)
و(١١٥١١).

أبو بشر جعفر بن أبي وحشية (١٠٩٨٩) و(١١٠٧٠)

و(١١٤٠٠).

أبو عقيل (١١٥٩٩).

أبو مسلمة سعيد بن يزيد: عنه:

أبان بن يزيد العطار (١١٤٥٦).

إسماعيل بن علية (١١٠٧٧) و(١١٥٨١).

شعبة بن الحجاج (١١١٦٩) و(٣) (١١٤٠٣) و(٤) (١١٤٠٤) و(١١٧٤٦).

أبو نعامة السعدي (١١١٥٣) و(١١٨٧٧).

أبو هشام (١١٢٢١).

أبو الهيثم العتوري: عنه:

الحارث بن يزيد (١١١١٥).

دراج أبو السَّمْح: عنه:

سالم بن غيلان التُّجِيُّبي (١١٣٣٣) و(١١٣٣٨) و(١١٣٦٣).

سعيد بن أبي أيوب (١١٣٣٤).

سعيد بن يزيد أبو شجاع (١١٨٣٦).

عبد الله بن لهيعة (١١٢٣٠) و(١١٢٣٢) و(١٢٢٣٣).

و(١١٢٣٤) و(١١٢٣٥) و(١١٢٣٦) و(١١٢٣٧).

و(١١٢٣٨) و(١١٢٣٩) و(١١٢٤٠) و(١١٢٤١).

و(١١٧١١) و(١١٦٧٢) و(١١٦٧٣) و(١١٦٧٤).

و(١١٧١٢) و(١١٧١٣) و(١١٧١٤) و(١١٧١٥).

و(١١٧١٦) و(١١٧١٧) و(١١٧١٨) و(١١٧١٩).

و(١١٧٢٠) و(١١٧٢١) و(١١٧٢٢) و(١١٧٢٣).

و(١١٧٢٤) و(١١٧٢٥) و(١١٧٢٦) و(١١٧٢٧).

و(١١٧٢٨) و(١١٧٢٩) و(١١٧٦٧) و(١١٧٨٦).

عمرو بن الحارث (١١٠٥٠) و(٦) (١١٠٥٦) و(٥) (١١٦٥٠).

و(١١٦٥١) و(١١٦٥٢) و(١١٦٥٣) و(١١٦٦١).

عبيد الله بن المغيرة بن معيقib (١١٠٨١) و(١١١١٣)
و(١١١٤) و(١١٢٩٠).

أبو الوداك جَبْرُ بْنُ نَوْفَ : عَنْهُ :

قيس بن وهب (١١٢٢٨) و(١١٥٩٦) و(١١٨٢٣).

مجالد بن سعيد الهمданى : عَنْهُ :

عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ (١١٨٢١) و(١١٩٤٠).

هشيم بن بشير (١١٧٦١).

يحيى بن زكريا بن أبي زائدة (١١٢٦٠) و(١١٥٨٨).

يحيى بن سعيد الأموي (١١٧٥٢) و(١١٧٥٣).

يحيى بن سعيد القطان (١١٢٠٤) و(١١٢٠٥)
و(١١٢٠٦) و(١١٤٩٥) و(١١٥٠٥).

يونس بن عمرو بن عبد الله السَّبَيعي (١١٣٤٣)
و(١١٤٣٨) و(١١٧٧٨) و(١١٩٣٦).

أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السَّبَيعي (١١٤٦٢)
و(١١٥٦٦) و(١١٥٩٦) (١١٨٢٣) و(١١٨٨٤).

أبو التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ الضُّبَاعِيِّ (١١٢٩٣)
و(١١٤١٨).

أبو يحيى الأسلمي واسمه سمعان (١١١٧٨) و(١١٢٠٨) و(١١٨٦٣)
و(١١٨٦٤).

ابو يعقوب الحنّاط (١١٠٥٩).

ابن أبي سعيد الخدري = عبد الرحمن.

ابن محيريز = عبد الله.

ابن أبي نعم = عبد الرحمن.

مولى لآنس بن مالك = عبد الله بن أبي عتبة.

أربعة رجال عنهم قتادة (١١٧٣٧).

رجل عنه زيد بن أسلم (١١٨٩٣) و(١١٨٩٧).

رجل عنه منصور (١١٩٣٥).

رجل عنه نافع مولى ابن عمر (١١٥٨٥).
رجل عنه أبو البختري (١١٧٩٣) و(١١٨٦٨).
رجل من قريش عنه شعبة (١١٨٧٣).
رجل من كنانة عنه رجل من ثقيف (١١٧٤٥).
مولى لأبي سعيد الخدري عنه عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب
مولى لأبي سعيد الخدري عنه عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب (١١٣٨٥) و(١١٥١٢).
زينب أخت إسحاق بن كعب بن عجرة (١١١٧٦) و(١١١٧٧) و(١١١٨٣)
و(١١٧٦٥) و(١١٨١٧).
عائشة (١١٦٢٦).